الناسخ والمنسوخ

بين الحقيقة

وآراء المحققين والمفسرين

تأليف

السيد صباح مهدي الحسيني

الجزء الأول

في المعنى

دار الباقر

بيروت - لبنان

03-733512

الناسخ والمنسوخ

بين الحقيقة

وآراء المحققين والمفسرين

تأليف

السيد صباح مهدي الحسيني

الجزء الأول

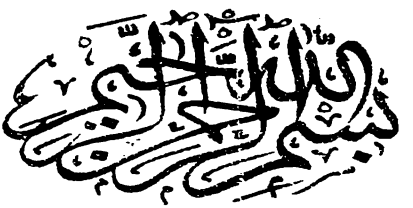
في المعنى



دار الباقر

بيروت - لبنان

03-733519



﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾

﴿الحجر: ٩﴾

هوية الكتاب

اسم الكتاب	الناسخ والمنسوخ بين الحقيقة وآراء المحققين والمفسرين
اسم المؤلف	السيد صباح الحسيني
الطبعة	الأولى ١٤٣٤ هجرية / ٢٠١٣ ميلادية.
الكمية	١٠٠٠

جميع الحقوق محفوظة للناشر

الطبعة الأولى

١٤٣٥ هـ - ٢٠١٣ م

دار الباقر ع - أضواء الحوزة الشريفة

العراق - النجف الأشرف

00964-07801263579

الإهـــداء

إلى بقية الله في أرضه المدخر لإقامة العدل الإلهي الإمام قائم آل محمد الحجة بن الحسن عجل الله فرجه الشريف وجعلنا الله من المنتظرين لظهوره الشريف المبارك. . .

والى كل من شجعني لكتابة هذا البحث من أساتذة وطلبة الحوزة الدينية في النجف الأشرف. . .

والى أبنائي وأهل حزانتي نسأل من الله العلي القدير أن يمن علينا بقبول هذا الجهد المتواضع ليكون حافزاً من أجل إعطاء المزيد[1] . . .

أفقر من شرقت عليه الشمس وغربت

السيد صباح مهدي الحسيني

الأحد ١ جمادى الآخرة سنة

١٤٣٤هـ **٢٠١٣م**

١) بدأت في كتابة البحث منتصف سنة ١٤٣٠هـ الموافق ٢٠٠٩ م وانتهيت من كتابة الأجزاء الخمسة في ١٧ جمادى الأولى ١٤٣٤هـ الموافق ٢٠١٣/٣/٣٠.

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الإمام الصادق (عليه السلام) في كلام مع أبي حنيفة :

رويً أن أبا عبد الله(عليه السلام) قال :لأبي حنيفة :أنت فقيه العراق ؟ قال :نعم ، قال: فبم تفتيهم ؟ قال: بكتاب الله وسنّة نبيه (صلى الله عليه وآله) ، قال: يا أبا حنيفة : تعرف كتاب الله حق معرفته؟ وتعرف الناسخ والمنسوخ ؟ قال: نعم ، قال: يا أبا حنيفة ! لقد ادّعيت علماً ، ويلك ما جعل الله ذلك إلا عند أهل الكتاب الذين أنزل عليهم ، ويلك ولا هو إلا عند الخاص من ذرّية نبينا محمد(صلى الله عليه وآله) وما ورثك الله من كتابه حرفاً – وذكر الاحتجاج عليه إلى أن قال: يا أبا حنيفة ! إذا ورد عليك شيء ليس في كتاب الله ، ولم تأتِ به الآثار والسنّة ، كيف تصنع ؟ فقال: أصلحك الله أقيس وأعمل فيه برأيي ، فقال: يا أبا حنيفة ! إن أول من قاس إبليس الملعون قاس على ربنا تبارك وتعالى ، فقال :

﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ ﴿الأعراف:١٢﴾.

قال فسكت أبو حنيفة ، فقال: يا أبا حنيفة ! أيّما أنجس ؟ البول أو الجنابة ؟ فقال: البول ، فقال: فما بال الناس يغتسلون من الجنابة ، ولا يغتسلون من البول ؟ فسكت ، فقال: يا أبا حنيفة أيّما أفضل ؟ الصلاة ، أم الصوم ؟ قال : الصلاة ، قال: فما بال الحائض تقضي صومها، ولا تقضي صلاتها ؟ فسكت[1].

١) وسائل الشيعة ، ج٢٧ ، ص٤٧-٤٨ برقم ٣٣١٧٧ تسلسل ٢٧ كتاب القضاء ، أبواب صفات القاضي.

المقـــدمـة

بسم الله الرحمن الرحيم

الله ثقتي ورجائي

الحمد لله الذي انزل القرآن بلاغاً عربياً قويماً سوياً للناس صادقاً ومن الضلالة منجياً ومن الفرقة عاصماً جعله خاتم الكتب السماوية وجعله دستوراً لخاتم الأديان ألا وهو الإسلام حيث نسخ الله به الأديان وختم النبوة بأشرف خلقه البشير النذير السراج المُنير محمد بن عبد الله وآله الغر الميامين صلوات الله عليهم أجمعين ، الحافظين للقرآن من التحريف وتلاعب المضلين ، اللهم العن أعدائهم من الأولين والآخرين إلى قيام يوم الدين .

أما بعـــــد ...

هذا ألكتاب أسميته ﴿**الناسخ والمنسوخ بين الحقيقة وآراء المحققين والمفسرين**﴾ لم يكن الكتاب كتاب تحقيق بل جمعت فيه ما كتبه ممن ألف وحقق في موضوع الناسخ والمنسوخ لما في كتبهم من تباين واضح فمنهم المكثر ومنهم المقل ومنهم من لا يرتضي ذلك مع أني لم اجمع كل كتب الناسخ والمنسوخ بل اقتصرت على ثمانية مصادر من الخاص والعام لأن هذا الموضوع لا علاقة له بالمذهبية بل له علاقة بدستور الدين ألا وهو القرآن الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه أبداً وهو هذا مابين الدفتين لا زيادة فيه ولا نقصان ، إلا أن ضلالة المضلين أرادت صرف الأنظار عن تطبيقاته الحقة والتي تتلائم مع كلِ زمان ومكان ، لأن مَن بلَغه بعث إلى الناس كافة الأحمر والأسود والعربي والأعجمي ذلك نبي الرحمة الصادق الأمين(ﷺ).

وقد نهجتُ أن بدأتهِ بمقدمة من ثم تمهيد بحثت فيه عن اللكنة واللثغة التي تعتري اللسان ، واختلاف اللهجات إلى جانب ما يعترض اللسان من إسقاط بعض الحروف أو إبدالها بحرف آخر،وهذه مشكلة الألسنة على مر العصور مع أن القرآن نزل بلغة العرب،لكن فصاحته أذهلت عقولهم لأنها لاتسع إدراك كنهه ولا تعرف معنى كلمته لذا كان الاختلاف حول معرفة الكلمة القرآنية بما تتسع لتشمل كل مناحي الحياة الإنسانية ومع أنها تهتم بالإنسان إلا إن الإنسان لا يفهم ما يريد الله سبحانه وتعالى، إلا بعد ان أرسل من يبينه للناس حتى لا يختلفوا ، ومع أن الرسول الأعظم(ﷺ) بيّن وفسر القرآن بما علمه الله وأتاه من بيانه، وبقي منهج تفسيره طيلة حياته(ﷺ) وعلّمه باب مدينة علمه أخاه ووصيه علياً بن أبي طالب(عليه السلام).وعندما اختار الله لنبيه دار كرامته، وذهب إلى جوار ربه اختلفت الأمة من بعده، وكان من أهم ما اختلفت فيه هو أسباب نزول آياته وسوره . لأن أسباب نزولها كان له مساس بحال الصحابة ، وبالتأكيد إن مثل هذا التصريح الإلهي لا يقبله من به نزل ليُفضح على رؤوس الأشهاد من هنا رفضوا القرآن الذي جمعه أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب(عليه السلام). لأنه كان يتضمن أسماء جُلّهم . فأذن ابتعاد الناس عن طريق الحق ما هو إلا ابتعاد عن سنة الرسول الأعظم(ﷺ). ذلك من اجل إماتة سننه وهذا ما ينتهجه الكثير ممن تمسك بنهج الخلافة التي صرفت الناس عن اهتمامها العقيدي إلى مبانيها الدنيوية التي تأطرت بإطار الحماية وجعجعت السنابك ليكون بنائها لا على الأساس المتين بل على الأساس الذي ينهار مع مراحل الزمن الذي لا يرعى المصالح الإنسانية جمعاء بل على المصالح الضيقة التي تركن إلى الدنيا الدنية.

وبعد هذا جعلت الكتاب أجزاءً خمسة :- في الجزء الأول تناولت معنى النسخ في اللغة والاصطلاح ثم معناه عند الأصوليين ، ثم الاصطلاح الفقهي للمعنى ،كما أني بدأت في هذا الباب بالتعريف عن النسخ إلى جانب ما ورد من الآيات في النسخ والنسيان حيث جمعت آيات النسخ وهي أربع آيات والآيات التي ورد فيها النسيان وهي سبعة وثلاثون آية مع شرح اللفظة بكل مشتقاتها وحسب الآيات .

ومن ثم أخذت معنى النسخ في معاجم اللغة ، وكذا معناه في المصطلح الأصولي، أضفت بعد أن انقطعت عن الكتابة مدة أكثر من سنة بسب مرض عضال ألم بي وبعد عودتي للكتابة وجدت أن البحث يحتاج إلى أن اذكر معنى الآية ومعنى الكلمة ومعنى الحرف وكذا عدد السور وعدد الآيات وعدد الكلمات وعدد الحروف حيث إني قبل أن أبدأ بموضوع الناسخ والمنسوخ كُنت قد بدأت بموضوع اللفظ القرآني بين العدد والمعنى وبقيت ما شاء الله بين كتب الإحصاء والمعاجم التي تُعنى بهذا الموضوع،فوجدت الاختلاف ترك أثره في موضوع العدد وحاولت أن أبدأ بإحصاء جديد للآيات والكلمات والحروف وعلى نسخ من القرآن الكريم.لكن شاء الله أن يطرح سؤال في حلقة الدرس في الجامع الهندي في النجف الأشرف حول نسخ التلاوة فحول السيد الأستاذ أعزه الله السؤال إليّ وقال: بأن السيد يجيب على ذلك السؤال فأجبت جواباً ارتجالياً وأرجأت الموضوع إلى البحث عنه وفعلاً قضيت ليلتي ابحث عن الموضوع فوجدت نفسي قد كتبت تمهيداً ذكرت فيه الآيات التي ذكر فيها النسخ وبعض المعاني،وعرضت الموضوع على السيد الأستاذ حفظه الله من كل سوء،وقال:هذه وحدها تستحق أن يكون كراساً يقرأ فدفعني ذلك للبحث في هذا الموضوع،وتركت ما كنت قد بدأت به، وها أنا أحتاج الآن إلى الموضوع الذي تركته منذ ذلك الوقت، لكنه موضوع يحتاج إلى جهد جماعي وهذا قد لا يتهيأ لمثلي أنا القاصر.وها أنا من جديد أجد نفسي مقصراً بأن آتي بالبحث بما يستحق من الاهتمام والجدية وذلك بسبب الحالة الصحية حيث عُدت بتوفيق من الله سبحانه وتعالى بعد أن مَنّ عليّ بالصحة إلى الموضوع الذي كتبت فيه أكثر من خمسمائة ورقة أنه يحتاج إلى إضافات وتعديل ومن بين هذه الإضافات كما قلت هو موضوع العدد للآيات والكلمات والحروف وهذا بحد ذاته صرفني من أن أكمل ما بدأت لكن عون الله سبحانه وتعالى يَسّر لي العسير في ذلك،فأحمده حمد الشاكرين على تمام نعمه وتواليها عليّ وأنّى لي أن أشكر الله حق شكره.

وأسأله بالشهر الحرام الذي نحن فيه أن يمكن العاملين في مجال البحث من أن يخرجوا لنا ما تحتاجه الأمة في معرفة دستور الشريعة المحمدية ألا وهو القرآن الكريم.

ثم ذكرت ما قاله مَن كتبَ في الموضوع مثل:العتائقي،وابن العربي،وأبي القاسم هبة الله،وابن المتوج،وابن الجوزي،وابن خزيمة،وأبي جعفر النحاس، وصاحب الإتقان السيوطي.وضمن هذا الموضوع كانت الإطالة لأني تعرضت إلى الآيات لكل وأحد من هؤلاء الأعلام وما قالوه فيها،وبعد هذا أوردت آية آية لكل منهم ليتضح الاختلاف في موضوع الناسخ والمنسوخ،وبعد ما انتهيت منه وجعلته الجزء الأول هذا الذي بين يديك،حيث أفردت جزءاً للرد على القائلين بالنسخ وما أوردوه من الروايات التي لا تصلح أن تكون دليلاً على وقوع النسخ،ثم أنهيت الجزء الأول.وبعد ذلك اتبعه بالجزء الثاني أذكر فيه الآيات في كل سورة وآية آية كما أوضحها من ألّف في هذا الموضوع لتكون الفائدة أعم وأشمل إنشاء الله تعالى.

حيث تمت هذه وحدها بثلاثة أجزاء أي الجزء الثاني والجزء الثالث والجزء الرابع وبعد أن تمت هذه الأجزاء الأربعة أتبعتها بالجزء الخامس وتناولت فيه الرد على بعض الأقوال وتناولت فيه أيضاً ما قاله أمير المؤمنين(عليه السلام) عندما سأله الزنديق عن بعض ما كان يشك فيه ، وأجابه الإمام(عليه السلام) بالجواب الشافي وبعد أن تم الجزء الثالث سيكون البحث مستمراً من خلال الوقوف على ما قاله أصحاب التفسير من العامة والخاصة وبهذا نكون قد جمعنا كل ما يحتاجه الباحث عن الناسخ والمنسوخ.

ونسأل من الله العلي القدير أن يتقبل هذا الجهد المتواضع ليكون باباً لبحث أشمل تضطلعُ به مؤسسة ليكون موسوعة شاملة، وذات شمولية أوسع أن شاء الله بعد تضافر جهود الأخوة المهتمين في هذا الباب.

ومنه نستمد العون أنه نعم المولى ونعم النصير

السيد صباح مهدي الحسيني

رجب المرجب ١٤٣٤هـ

التمهيـــد

بسم الله الرحمن الرحيم

الله ثقتي ورجائي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلق الله أبي القاسم محمد بن عبد الله وعلى آله الطيبين الطاهرين واللعنة الدائمة على أعدائهم من الأولين والآخرين إلى قيام يوم الدين.

اللهم إنا نعوذ بك من فتنة القول، كما نعوذ بَك من فتنة العمل، ونعوذ بَك من التكلف لما لا نُحسن، كما نعوذ بَك من العجب بما نحسن ونعوذ بَك من السلاطة والهَذَر[١]، كما نعوذ بَك من العي[٢] والحصر ونتضرع إليك يا رب من السلامة منهما.

وقيل لِبُزُر جمهر بن البختكان الفارسي: (حكيم فارسي مشهور) أي شيء أستر للعي؟ قال: عقل يجمله، قالوا: فأن لم يكن له عقل؟ قال فمال يستره. قالوا: فأن لم يكن له مال؟ قال: فإخوانه يُعَبّرون عنه. قالوا: فأن لم يكن له إخوان يعبرون عنه؟ قال: فيكون ذا صمت. قالوا: فأن لم يكن ذا صمت؟ قال فموتٌ وحى خيرٌ له من أن يكون في دار الحياة.

وسأل الله موسى (عليه السلام) حين بعثه إلى فرعون بإبلاغ رسالته: والإبانة في حجته، والإفصاح عن أدلته، فقال حين ذكر العقدة التي كانت في لسانه والحبسة التي كانت في بيانه، ﴿وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي ❖ يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾ ﴿طه:٢٨﴾ وأنبأنا الله تبارك وتعالى عن تعلق فرعون بكل سبب، واستراحته إلى كل شغب، ونبهنا بذلك على

١) السلاطة: البذاءة، الهَذَر: الإكثار من الكلام الفارغ.

٢) العي : عيٌ بالأمر عجز عنه ولم يطق إحكامه والرجل يتكلف عملاً فيعيا به وعنه إذا لم يهتدي لوجه عمله وعيي في المنطق عياً حصر. لسان العرب. والعيّ الكليل اللسان المخصص لابن سيده.

مذهب كل جاحد معاند، وعلى كل مختال مكايد ، حين أخبرنا بقوله: ﴿أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ﴾ ﴿الزخرف:٥٢﴾ وقال موسى(عليه السلام) ﴿وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي﴾ ﴿القصص:٣٤﴾ وقال﴿وَيَضِيقُ صَدْرِي وَلَا يَنْطَلِقُ لِسَانِي﴾ ﴿الشعراء:١٣﴾ رغبةً منه في غاية الإفصاح بالحجة والمبالغة في وضوح الدلالة لتكون الأعناق إليه أسرع. وإن كان قد يأتي من وراء الحاجة، ويبلغ إفهامهم على بعض المشقة ولله عز وجل أن يمتحن عباده بما شاء من التخفيف والتثقيل، ويبلوا أخبارهم كيف أحب من المكروه والمحبوب ولكل زمان ضرب من المصلحة، ونوع من المحنة، وشكل من العبادة.

ومن الدليل على أن الله عز وجل حلّ تلك العقدة وأطلق ذلك التعقيد والحبسة قوله ﴿رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ❖ وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي ❖ وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي ❖ يَفْقَهُوا قَوْلِي ❖ وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي ❖ هَارُونَ أَخِي ❖ اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي❖ وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾ ﴿طه:٢٥-٣٢﴾ إلى قوله ﴿كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا ❖ وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا ❖ إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا❖ قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَامُوسَى﴾ ﴿طه:٣٣-٣٦﴾ فلم تقع الأستجابة على شيء من دعائه دون شيء لعموم الخير.

وذكر الله تعالى جميل بلائه في تعليم البيان، وعظيم نعمته في تقويم اللسان فقال ﴿الرَّحْمَنُ ❖ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ❖ خَلَقَ الإِنسَانَ ❖ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ ﴿الرحمن:١-٤﴾ وقال ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ﴾ ﴿آل عمران:١٣٨﴾ ومدح القرآن بالبيان والإفصاح، وبحسن التفصيل والأيضاح، وبجودة الأفهام وحكمة الإبلاغ، وسماه فرقاناً وقال: ﴿عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ وقال ﴿أَنزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ ﴿يوسف:٢﴾ وقال ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ ﴿النحل:٨٩﴾ وقال ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلاً﴾ ﴿الإسراء:١٢﴾.

وذكر الله تعالى لنبيه حال قريش في بلاغة المنطق ورجاحة الأحلام وصحة العقول. وذكر العرب وما فيها من الدهاء والنكراء والمكر، ومن بلاغة الألسنة، واللدد عند الخصومة فقال﴿فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ﴾ ﴿الأحزاب:١٩﴾ وقال﴿وَتُنْذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا﴾ ﴿مريم:٩٧﴾ وقال ﴿وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ ﴿البقرة:٢٠٤﴾ وقال ﴿أَآلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا

ضَرَبُوهُ لَكَ إِلاَّ جَدَلاً بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾﴿الزخرف:٥٨﴾ ثم ذكر خلابة ألسنتهم، واستمالتهم الأسماع بحسن منطقهم. فقال ﴿وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ﴾﴿المنافقون:٤﴾ ثم قال ﴿وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾﴿البقرة:٢٠٤﴾ مع قوله ﴿وإذا تَوَلَّى سَعَى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ﴾﴿البقرة:٢٠٥﴾ وقال الشاعر في قوم يحسنون في القول ويسيئون في العمل، قال أبو حفص أنشدني الأصمعي للمكعبر الضبي:

كُسالى إذا لاقيتهُم غيرَ منطقٍ ... بُلَ هَمّى بهِ المحروبُ وهو عناءُ

وقيل لذوهمان: ما تقول في خزاعة: قال: جوع وأحاديث وقريب هذا المعنى قال: أفنون بن صُرَيم التغلبي:

لو أنني من عادٍ ومن إرم ... عَديّ قَبلٍ ولقمان وذي جدَنِ

لما وَقَوا بأخيهم من مُهوِّلةٍ ... أخا السَّكُونِ ولا حادوا عن السُّننِ

انى جَزَوْا عامراً سُوءاً بفعلهم ... ام كيف يجزونني السُّوآى من الحسن

ام كيف ينفع ما تُعطي العَلوق به ... رِئمان أنف إذا ما ضَنَّ باللبن

❖ ورئمان أصله الرقة والرحمة والرؤم أرق من الرؤوف فقال (رئمان أنف) كأنها تبر ولدها بأنفها وتمنعه اللبن: والأحاديث والأشعار كثيرة تركناها كي لا تكون المقدمة طويلة مملة.

ثم قال تبارك وتعالى في صفة قريش والعرب.

﴿أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلاَمُهُمْ بِهَذَا﴾﴿الطور:٣٢﴾ وقال ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الأَبْصَارِ﴾﴿الحشر:٢﴾وقال ﴿انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الأَمْثَالَ﴾﴿الإسراء:٤٨﴾ وقال﴿وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ﴾ ﴿إبراهيم:٤٦﴾وعلى هذا المذهب قال﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ﴾ ﴿القلم:٥١﴾.

وقال الشاعر:

يتقارضـــونَ إذا التقـــوا في موقـــفٍ نظـــراً يُزيـــلُ مواقـــع الأقـــدام

وقال تبارك وتعالى﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ ﴿إبراهيم:٤﴾ لأن مدار الأمر على البيان والتبيين: وعلى الإفهام والتفهيم، وكلما كان اللسان أبين كان أحمد، كما أنه كلما كان القلب أشد استبانه كان أحمد، المفهم لك والمتفهم عنك شريكان في الفضل. إلا أن المُفَهِّم أفضل من المتفهم وكذلك المعلم والمتعلم وضرب الله مثلاً لعيّ اللسان ورداءة البيان حين شبه أهله بالنساء والولدان قال تعالى ﴿أَوَمَنْ يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ ﴿الزخرف:١٨﴾.

قال النمر تولب :

وكـــلّ خليـــلٍ عليـــه الرِعّـــاثُ[١] والحَبَـــلاتُ[٢] ضعيـــف مَلِـــق

ومن المعلوم ان الضرر يكون من سلاطة[٣] اللسان عند المنازعة، وسقطات الخطل في إطالة الخطبة.وليس أعظم مما يحدث عن العي من اختلال الحجة وعند الحصر من فوت درك الحاجة. والناس لا يعيروّن الخرُس، ولا يلومون من استولى على بيانه العجز، وهم يذمون الحصر ويؤنبون الحصر، وأحدهما ألوم من صاحبه والألسنة إليه أسرع.

وليس اللجلاج، والتمتامُ، والألثغ، والفأفأة،وذو الحبسة، والحكلة، والرُنَّة، وذو اللفف (كل هذه صفات من عيوب اللسان الموجبة للعي والحصر) والعجلة في سبيل الحصر في خطبته، والعي في مناضلة خصومه كما ان سبيل المفحم عند الشعراء والبكئ عند الخطباء، خلاف سبيل المسهب الثرثار، والخطل المكثار.

إعلم أن صاحب التشديق[٤]، والتّقعير والتعقيب (هذه مذمومة في الخطيب).

١) الرعاث: الأفراط.

٢) الحَبَلات: ضرب من الحلي.

٣) سلاطة اللسان: البذيء من القول.

٤) الشدق: جانبا الفم، المتشدق: الذي يلوي شدقه للتفصيح. المتشدق: المستهزي بالناس يلوي شدقه.

من الخطباء والبلغاء مع سماجة التكلف، وشنعة التّزيُّد أعذر من عيٍ يتكلف الخطابة، ومن حصر يتعرض لأهل الاعتياد والدّربه،كل هذا ما يلام عليه لأنه بلاغة يخالطها التكلف وبيان يمازجه التَزيُّد.

ونجد أن أكثر ما يكون الحصر المنقوص في مقام التدرب التام. لكنه يكون قبيحاً إذا أتى به البليغ الخطيب: ومن تشادق الأعرابي القح، وانتحال المعروف ببعض الغزارة في المعاني والألفاظ، وفي التحبير والأرتجال فيكون البحر الذي لا ينزح والغمر الذي لا يسبر، أيسر من انتحال الحصر المنخوب (أي الرعديد).

كان رسول الله(ﷺ): قال(إياي والتشادق) وقال: (أبغضكم إليّ الثرثارون المتفيهقون[١]) وقال (من بدا جفا) وعاب الفدادين[٢] المتزيدين في جهارة الصوت، وانتحال سعة الأشداق، ورحب الغلاصم، وهدل الشفاه واعلمنا ان ذلك في أهل الوبر أكثر، وفي أهل المدر أقل، فإذن عاب المدري بأكثر مما عاب به الوبري.

فما ظنك بالمولد القروي والمتكلف البلدي؟ فمن أسوأ حالاً ممن يكون ألوم من المتشدقين ومن الثرثارين المتفيهقين، وممن ذكره النبي(ﷺ) نصاً وجعل النهي على مذهبه مفسراً.

ولما علم واصلُ بن عطاء[٣]، أنه ألثغ[٤] فاحش اللثغ، وان مخرج ذلك منه شنيع، وانه إذ كان داعية مقاله ورئيس نحله، وانه يريد الإحتجاج على أرباب النحل،

١) الفيهق والمتفيهق: الكثير الكلام وهو الذي يملأ شدقيه ويتوسع في منطقه من قولهم فقه الغدير إذا امتلأ. المخصص لابن سيده.

٢) الفدادين: ذوو الأصوات المزعجة.

٣) واصل بن عطاء: (أبو حذيفة) ويكنى الغزّال لجلوسه في سوق الغزالين عند رضيع له يعرف (بأبي عبد الله الغزال) وما كان لزومه لسوق الغزّالين إلا ليتصدق على من يغشاه من النساء المتعففات وكانت به لثغة في الراء قبيحة، فكان يتجنب الراء في كلامه وخطبه ومحاوراته، وكان شيخاً من شيوخ المعَتزلة، وعلماً من أعلامهم مدحه بشار بن برد كثيراً، ثم هجاه لاختلافهما في الرأي، وكانت بينه وبين عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة في مجلس الحسن البصري مناظرة هامة في مرتكب الكبيرة، هل هو كافراً أو فاسق؟ أخذ أبو عمر بقول واصل و هو المنزلة بين المنزلتين.

٤) ألثغ : الذي لا يستطيع ان يتكلم بالراء ، اللثغة: ان تعدل الحرف إلى حرف غيره: لسان العرب.

وزعماء الملل وانه لابد من مقارعة الأبطال ومن الخطب الطوال وان البيان يحتاج إلى تمييز وسياسة والى ترتيب ورياضة والى تمام الآلة وإحكام الصنعة والى سهولة المخرج وجهارة المنطق، وتكميل الحروف وإقامة الوزن، وان حاجة المنطق إلى الطلاوة والحلاوة كحاجته إلى الجلالة والفخامة وأن ذلك الذي تستمال به القلوب وتنثني إليه الأعناق وتزين به المعاني.

وعلم واصل أنه ليس معه ما ينوب عن البيان التام، واللسان المتمكن والقوة المتصرفة، كنحو ما أعطى الله نبيه موسى صلوات الله على نبينا وعليه السلام من التوفيق والتسديد، مع لباس التقوى، وطابع النبوة ومع المحبة والأتساع في المعرفة ومع هدى النبيين وما يغشيهم الله به من القبول والمهابة.

ومع ما أعطى الله موسى(عليه السلام) من الحجة البالغة ومن العلامات الظاهرة والبراهين الواضحة. إلى أن حل الله تلك العقدة، ورفع تلك الحبسة، واسقط تلك المحنه، ومن أجل الحاجة إلى حسن البيان وإعطاء الحروف حقوقها من الفصاحة.

رام أبو حذيفة (واصل بن عطاء) إسقاط الراء من كلامه وإخراجها من حروف منطقه فلم يزل يكابد ذلك ويغالبه حتى انتظم له ما حاول واتسق له ما أمل وظهور هذه الحال حتى صار لغرابته مثلاً، ولظرافته معلماً ، كل هذا في محاجة الخصوم.

وكانت اللثغة في الراء تكون: بالغين، والذال، والياء.

والغين أقلها قبحاً، وأوجدها في كبار الناس وبلغائهم وأشرافهم وعلمائهم والمتكلم بالغين إذا حمل على نفسه وقوّم لسانه أخرج الراء. وقال الشاعر أبو الطروق الضبي:

علـيمٌ بأبـدال الحـروفِ وقـامعٌ لكـلّ خطيـب يغلـبُ الحـقّ بـاطلاً

وكان واصل بن عطاء قبيح اللثغة شنيعها، وكان طويل العنق جداً وفيه قال بشار الأعمى:

مـالي أُشـايعُ غَـزَالاً لـه عُنـقُ كعنُـقِ الـدوّ إن ولى وان مـثلا

عنـقَ الزّرافـة مابـالي وبـالكم أتُكفـرون رجـلاً أكفـروا رجـلا؟

فلما هجا واصلاً وصوب رأي ابليس في تقديم النار على الطين وقال:

الأرض مُظلمـــةٌ والنـــارُ مشـــرقةٌ والنـار معبـودةٌ مـذ كانـت النـارُ

وكان واصل بن عطاء عزالاً (أي من المعتزلة). وزعم ان جميع المسلمين كفروا بعد وفاة رسول الله(ﷺ) فقيل له: وعليٌ أيضاً؟ فأنشد:

وماشَـــرُّ الثلاثـــةِ أمّ عمـــرٍو بصـــاحبكِ الـــذي لا تصـــحبينا

قال واصل بن عطاء عند ذلك (أما لهذا الأعمى المشنف المكتني بأبي معاذ من يقتله؟ أما والله لولا أن الغيلة سجية من سجايا الغالية لبعثت إليه من يبعج بطنه على مضجعه، ويقتله في جوف منزله، وفي يوم حفله، ثم كان لا يتولى ذلك منه إلا عقيلي أو سدوسي[1]. قال: ألا تريان كيف تجنب الراء في كلامه هذا وأنتما للذي تريان من سلامته وقلة ظهور التكلف فيه، لا تظنان به التكلف مع امتناعه من حرف كثير الدوران في الكلام ألا تريان انه حين لم يستطع أن يقول بشار، وابن برد، والمرعث، جعل المشنف بدلاً من المرعث، والملحد بدلاً من الكافر؟ وقال: ان الغيلة سجية من سجايا الغالية ولم يذكر المنصورية والمغيرية، لمكان الراء، وقال لبعثت إليه من يبعج بطنه، ولم يقل لأرسلت إليه؟ وقال على مضجعه، ولم يقل على فراشه؟.

وكان إذا أراد أن يذكر: البُر قال: القمح، والحنطة.

والحنطة لغة كوفية والقمح لغة شامية.

هذا وهو يعلم أن لغة من قال بُر أفصح من قال قمح أو حنطة.

قال عمر بن الخطاب: أترون أني لا أعرف رقيق العيش؟ لباب البُر بصفا، المعزى.

وسمع الحسن رجلاً يعيب الفالوذق فقال: لباب البُر، بلعاب النحل بخالص السمن؟ ما عاب هذا مسلم.

وقالت عائشة: ما شبع رسول الله(ﷺ) من هذه البرة السمراء حتى فارق الدنيا.

١) البيان والتبيين ، للجاحظ.

وأهل الأمصار يتكلمون على اللغة النازلة فيهم من العرب. ولذلك تجد الاختلاف في ألفاظ أهل الكوفة والبصرة والشام ومصر.

روى أبو سعيد عبد الكريم بن روح قال: قال أهل مكة لمحمد بن المناذر الشاعر ليست لكم معاشر أهل البصرة لغة فصيحة، إنما الفصاحة لنا أهل مكة.

فقال ابن المناذر: أما ألفاظنا فأحكى الألفاظ للقرآن، وأكثرها له موافقة، فضعوا القرآن بعد هذا حيث شئتم: أنتم تسمون القدر بالبرمة وتجمعون البرمة على ابرام، ونحن نقول: قدر ونجمعها على قدور، وقال الله عز وجل ﴿وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ﴾ وأنتم تسمعون البيت إذا كان فوق البيت علّيةً: وتجمعون هذا الأسم على علالي، ونحن نسميه غرفة، ونجمعها على غرفات وغرف، وقال الله تعالى ﴿غُرَفٌ مِنْ فَوْقِهَا غُرَفٌ مَبْنِيَّةٌ﴾ ﴿الزمر:٢٠﴾ وقال﴿وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ﴾﴿سبأ:٣٧﴾ وانتم تسمون الطلع الكافور والأغريض، ونحن نسميه الطلع، وقال الله عز وجل ﴿وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ﴾﴿الشعراء:١٤٨﴾ فعد عشر كلمات لم أحفظ أنا منها إلا هذا.

ألا ترى أن أهل المدينة لما نزل فيهم ناس من الفرس في قديم الدهر علقوا بألفاظ من ألفاظهم؟ وكذلك يسمون البطيخ الخريز ويسمون السميط الروذق، ويسمون المصوص المزوز، ويسمون الشطرنج الأشترنج إلى غير ذلك من الأسماء؟[1].

وكذلك أهل الكوفة فأنهم يسمون المسحاة بال، وبال بالفارسية. ولو علق ذلك لغة أهل البصرة. اذ نزلوا بأدنى بلاد فارس وأقصى بلاد العرب، كان ذلك أشبه، إن كان أهل الكوفة قد نزلوا بأدنى بلاد النبط وأقصى بلاد العرب، ويسمى أهل الكوفة الحوك باذورج (الحوك البقلة الحمقاء الرجلة) والباذورج بالفارسية والحوك كلمة عربية.

وأهل البصرة إذا التقت أربع طرق يسمونها مربعة، ويسميها أهل الكوفة الجهارسو والجهارسو بالفارسية، ويسمون السوق، والسويقة وازار، والوازار بالفارسية ويسمون القثاء خياراً، والخيار فارسية، ويسمون المجذوم ويذي بالفارسية

١) البيان والتبيين ، للجاحظ.

وقد يستخف الناس ألفاظاً ويستعملونها وغيرها أحق بذلك منها، ألا ترى ان الله تبارك وتعالى لم يذكر في القرآن الجوع ألا في موضع العقاب، وفي موضع الفقر المدقع والحجر الظاهر؟.

والناس لا يذكرون السغب، ويذكرون الجوع في حال القدرة والسلامة وكذلك ذكر المطر لأنك لا تجد القرآن يلفظه إلا في موضع الانتقام، والعامة وأكثر الخاصة لا يفصلون بين ذكر المطر وذكر الغيث.

ولفظ القرآن الذي عليه نزل انه إذا ذكر الأبصار لم يقل الأسماع، وإذا ذكر سبع سموات لم يقل الأرضين، ألا تراه لا يجمع الأرض أرضين ولا السمع أسماعاً؟ والجاري على أفواه العامة غير ذلك لا يتفقدون منه الألفاظ ما هو أحق بالذكر وأولى في الاستعمال. وقد زعم بعض القراء انه لم يجد ذكر لفظ النكاح في القرآن إلا في موضع التزويج.

والعامة ربما استخفت أقل اللغتين وأضعفها، وتستعمل ما هو أقل في أصل اللغة استعمالاً وتدع ما هو أظهر وأكثر. ولذلك صرنا نجد البيت من الشعر قد سار ولم يسر ما هو أجود منه، وكذلك المثل السائر وقد يبلغ الفارس والجواد الغاية في الشهرة، ولا يرزق ذلك الذكر والتنويه بعض من هو أولى بذلك منه. ألا ترى إن العامة تقول ابن القرية (هو أيوب بن زيد) والقرية أمه. كان خطيباً لسناً وبيناً مفوهاً، قتله الحجاج بتهمة مناصرته لأبن الأشعث سنة ٨٤هـ - ٧٠٣م أشهر عندها في الخطابة من سحبان وائل[1]، وعبيد الله بن الحر أذكر عندهم في الفروسية من زهير بن ذؤيب. وكذلك مذهبهم في عنترة بن شداد وعتبة بن الحارث بن شهاب، وهم يضربون المثل بعمرو بن معد يكرب ولا يعرفون بسطام بن قيس وفي القرآن الكريم

١) سحبان بن زفر بن اياس، يضرب به المثل في الفصاحة والخطابة فيقال أخطب من سحبان وائل وكان من السنة العرب في الجاهلية فلما جاء الإسلام أسلم. خطب في وفود خراسان بين يدي معاوية من صلاة الظهر إلى صلاة العصر ما تنحنح ولا سعل ولا توقف مات ٥٤هـ - ٦٧٣م. وباقل بعكسه يضرب به المثل في العي فيقال أعيا من باقل.

معان لا تكاد تفترق مثل: الصلاة والزكاة، والجوع والخوف، والجنة والنار والرغبة والرهبة، والمهاجرين والأنصار، والجن والأنس.

قال قطرب أنشدني ضرار بن عمرو قول الشاعر في واصل.

ويَجعلُ البُرّ قمحاً في تصرفهِ وجانب الراء حتى احتال للشعر

ولم يُطق مطراً والقول يعجلهُ فعادَ بالغيث إشفافاً من المطر

قال وسألت عثمان البري: كيف كان واصل يصنع في العدد؟ وكيف كان يصنع بعشرة وعشرين وأربعين؟ وكيف كان يصنع بالقمر والبدر ويوم الأربعاء وشهر رمضان؟ وكيف كان يصنع بالمحرم وصفر وربيع الأول وربيع الثاني ورجب؟ فقال: مالي فيه قول إلا ما قال صفوان:

مُلَقّنٌ مُلهَمٌ فيما يحاولهُ جَمٌ خواطِرهُ جوّابُ آفاق

وأنشدني ديسمٌ قال: أنشدني أبو محمد اليزيدي:

وخَلّة اللفظ في اليآآت أن فُقِدت كخلّةِ اللفظ في اللامات والألف

وخَصلَة فيها غَيرُ خافيةٍ فاعرِف مواقعها في القول والصحف

يزعم أن هذه الحروف أكثر تردداً من غيرها، والحاجة إليها أشد، واعتبر ذلك بأن تأخذ عدة رسائل وعدة خطب من جملة خطب الناس ورسائلهم، فأنك متى حصلت جميع حروفها، وعددت كل شكل على حدة، علمت أن هذه الحروف الحاجة إليها أشد.

مما أخبر به الأصمعي قال: أنسد المعتمر بن سليمان لإسحق بن سويد العدوي:

بَرِئت من الخوارج لست مِنهم من الغزّال منهم وابن باب

ومن قوم إذا ذكروا علياً يَرُدُّون السلام على السّحاب

ولكِنّي أحِبُ بكل قلبي واعلم أن ذاك من الصواب

رسول الله والصدّيق حباً به أرجو غداً حسُنَ المآب

هذا وقد مدحوا واصل بن عطاء لارتجاله الخطب التي يفرغ منها الراء وتكون أطول من خطبهم. وقال: بشار:

تكلفوا القول والأقوام قد حفَلوا ... وحَبّروا خطباً ناهيك من خطب

فقام مَرتجلاً تغلي بداهتهُ ... كمرجَل القين لما حُفّ باللهب

وجانب الراء لم يَشعُرْ به أحداً ... قبل التصفُّح والأغراق في الطلبِ

إلى أن قال:

فهذا بديةٌ لا كتحبير قائلٍ ... إذا ما أراد القولَ زودَهُ شهراً

بعد ذلك انقلب عليه بشار وهجاه: وقالوا في الشعر الكثير إلا أني أتحرى اللفظة التي هي مدار البحث

فيا ابن حليف الطين واللؤم والعمى ... وأبعدَ خلقِ الله من طرق الرُّشدِ

أتهجو أبا بكر وتخلع بعده ... علياً وتعزو كلّ ذاك إلى بُردِ؟

كأنك غضبان على الدين كلهِ ... وطالب ذَحْل لا يبيت على حقدِ

رجعت إلى الأمصار من بعد واصل ... وكنت شريداً في التّهائم والنجدِ

أتجعل ليلى الناعطيه[1] نحلَةً ... وكلّ عريق في التناسخ والردِ

١) ليلى الناعطية: أمرأة عاقلة مدبرة لها حكايات في البخل طريفة طالما تندر بها الجاحظ.
والتناسخ: انتقال الروح من جسم إلى جسم وهو منه مذاهب براهمة الهند.

الحروف التي تدخلها اللثغة[١]

وهي أربعة أحرف :

- ❖ **القاف.**
- ❖ **والسين.**
- ❖ **واللام.**
- ❖ **والراء .**

فأما التي هي على الشين المعجمة فذلك شيء لا يصوره الخط، لأنه ليس من الحروف المعروفة، وإنما هو مخرج من المخارج، والمخارج لا تحصى ولا يوقف عليها وكذلك القول في حروف كثيرة من حروف لغات العجم، وليس ذلك في شيء أكثر منها في لغة الخوز، وفي سواحل البحر من أسياف فارس كثير كلامهم شبيه بالصغير. فمن يستطع أن يصور كثيراً من حروف الزمزمة وهي الحروف التي تظهر من فم المجوسي إذا ترك الإفصاح عن معانيه، وأخذ في باب الكناية وهو على الطعام؟.

❖ فاللثغة التي تعرض للسين تكون ثاء، كقوله لأبي يكسوم: أبي يكثوم وكما يقولون بُثرة إذا أرادوا بسرة، وباثم الله إذا أرادوا بسم الله.

❖ والثانية اللثغة التي تعرض للقاف، فأن صاحبها يجعل القاف طاء، فإذا أراد أن يقول: قلت له: قال، طلت له، وإذا أراد أن يقول: قال لي قال طال لي.

❖ وأما اللثغة التي تقع في اللام، فإن من أهلها من يجعل اللام ياء فيقول بدل قوله: اعتللت، اعتييت. وبدل جمل، جمي وآخرون يجعلون اللام كافاً كالذي عرض لعمر أخي هلال، فأنه إذا أراد أن يقول: ما العلة في هذا؟ قال: ما أكعكة في هذا؟.

❖ فأما اللثغة التي تقع في الراء فان عددها يضعف على شيء عدد لثغة اللام لأن الذي يعرض لها أربعة أحرف.

١) البيان والتبيين للجاحظ.

- فمنهم من إذا أراد أن يقول: عمرو. قال: عمي فيجعل الراء ياء.
- ومنهم من إذا أراد أن يقول: عمرو. قال: عمغ فيجعل الراء غيناً.
- ومنهم من إذا أراد أن يقول: عمرو. قال عمذ فيجعل الراء ذالاً. وإذا أنشد قول الشاعر:

واستبدّت مرةً واحدةً أنما العاجز من لا يستبد

قال:

واستبدت مذة واحدة أنما العاجز من لا يستبد

فمن هؤلاء علي بن جنيد بن فريدي.

- ومنهم من يجعل الراء ظاء بعجمه فيقول إذا أنشد البيت قال:

واستبدت مظه واحدة أنما العاجز من لا يستبد

- ومنهم من يجعل الراء غيناً معجة فإذا أراد أن ينشد هذا البيت قال:

واستبدت مغه واحدة أنما العاجز من لا يستبد

كما أن الذي لثغته بالياء إذا أراد أن يقول:

واستبدت مية واحدة أنما العاجز من لا يستبد

❖ وأما اللثغة الخامسة التي كانت تعرض لواصل بن عطاء، وسليمان بن يزيد العدوي الشاعر، فليس إلى تصويرها سبيل وكذا اللثغة التي تعرض في الشين كنحو ما كان لمحمد بن الحجاج كاتب داود بن محمد كاتب ام جعفر، فان تلك أيضاً ليس لها صورة في الخط ترى بالعين، وأنما يصورها اللسان وتتأدى إلى السمع.

وربما اجتمعت في الواحد لثغتان في حرفين، كنحو لثغة شوشي صاحب عبد الله بن خالد الأموي فأنه يجعل اللام ياي والراء ياء قال مرة: موياي ويي أيَىْ يريد مولاي ولي الري.

واللثغة في الراء إذا كانت بالياء فهي أحقرهن وأوضعهن لذي المروءة. ثم التي على الظاء. ثم التي على الذال، فأما التي على الغين فهي أيسرهن، ويقال ان

صاحبها لو جهد نفسه وجهده وأخذ لسانه، وتكلف مخرج الراء على حقها والإفصاح بها، لم يكن بعيداً من أن تجيبه الطبيعة ويؤثر فيها ذلك التعهد أثراً حسناً أي أنه لو احتمل هذا التكلف والتتبع شهراً واحداً فاللسان يستقيم.

وأما من يعتريه اللثغ في الضاد ربما اعتراه أيضاً في الصاد والراء حتى إذا أراد أن يقول مضر، قال مضي.

وزعم ناس من العوام أن موسى صلوات الله على نبينا وعليه كان ألثغ ولم يقفوا من الحروف التي كانت تعرض له في شي بعينه، فمنهم من جعل ذلك خلقه، ومنهم من زعم انه إنما اعتراه حين قالت آسية بنت مزاحم امرأة فرعون لفرعون: لا تقتل طفلاً لا يفرق الحجر من التمر. فلما دعا له فرعون بهما جميعاً تناول جمرة فأهوى بها إلى فيه اعتراه من ذلك ما اعتراه.

وأما اللثغة في الراء فتكون في الياء والذال والعين، وهي أقلها قبحاً وأوجدها في ذي الشرف وكبار الناس وبلغائهم وأشرافهم وعلمائهم. فالمتكلم بالغين إذا حمل على نفسه وقوم لسانه أخرج الراء على الصحة لكنهم يَدَعونَهُ استثقالاً قال الأصمعي: إذا تتعتع اللسان في التاء فهو تمتام واذا تتعتع في الفاء فهو فأفاء وأنشد لرؤبه بن العجاج:

ياحمـــد ذاك المنطـــق التمتـــام كـــأن وسواسَـــك فجـــع اللمـــام

حديث شيطان بني هَمّام

وبعضهم ينشد: ياحمد ذات المنطق التمتام، وليس ذلك بشيء وإنما ذلك كما قاله أبو الزحف:

لســـت بفأفـــاءٍ ولا تمتـــامِ ولا كـــثير الهجـــر في المنـــام

وأنشد أيضاً للخولاني في كلمة له:

إن الســياط تــركنَ لاســتِك منطقــاً كمقالــه التّمتــام لــيس بمعــربِ

فجعل التمتام غير معرب عن معناه ولا مفصح بحاجته.

وقال أبو عبيدة: إذا أدخل الرجل بعض كلامه في بعض فهو ألف وقيل بلسانه لفف، وأنشد لأبي الزحف الراجز:

كـــأن فيـــه لَففـــاً إذا نطـــق مـــن طـــول تحبـــيسٍ وهـــم وأرق

كأنه لما جلس وحده ولم يكن له من يكلمه وطال عليه ذلك أصابه لفف في لسانه وكان يزيد بن جابر قاضي الأزارقة بعد المقعطل يقال له الصموت لأنه لما طال صمته ثقل عليه الكلام فكان لسانه يلتوي ولا يكاد يبين. واخبر محمد بن الجهم ان مثل هذا اعتراه أيام محاربة الزط من طول التفكر ولزوم الصمت.

وأنشد الأصمعي:

حـــديث بـــني زُطٍّ إذا مـــالقيتهم كنـزو الـدّبى في العـرفج المتقـارب[1]

قال ذلك لأن في كلامهم عجلة. وقال سلمة بن عياش:

كـأن بـني رالان إذا جـاء جمعهـم فـــراريج يلقـــى بيـــنهنّ ســـويق

ذلك لرقة أصواتهم وعجلة كلامهم. وقال اللهبي في اللجلاج:

لـــيس خطيـــب القـــوم بـــاللّجلاج ولا الـــذي يَزحَـــلُ كالهلْبـــاج

ورُبّ بيـــــداء وليـــــلٍ داجٍ هتكتـــــه بـــــالنص والأدلاج[2]

وقال محمد بن سلام الجمحي: كان عمر بن الخطاب إذا رأى الرجل يتلجلج في كلامه قال: خالق هذا وخالق عمر بن العاص واحد. ويقال في لسانه حبسه إذا كان الكلام يثقل عليه ولم يبلغ حد الفأفاء والتمتام. ويقال في لسانه لُكنة إذا أدخل بعض حروف العجم في حروف العرب وجذبت لسانه العادة الأولى إلى المخرج الأول، فإذا قالوا في لسانه حُكلة، فإنما يذهبون إلى نقصان آله المنطق وعجز أداة اللفظ حتى لا تعرف معانيه إلا بالاستدلال.

١) النزو: الوثب. الدّبي: صغار الجراد، العرفج: شجر سهلي.

٢) يزحل: يزول. الهلباج: الأحمق الفدم الجامع لصنوف الشر.
النص والأدلاج: السير الشديد في أول الليل.

وقال رؤبة بن العجاج:

لــو أنــني أوتيــتُ عِلــمَ الحُكــلِ عِلــمَ ســليمان كــلامَ النّمــل[1]

وقال محمد بن ذؤيب في مدح عبد الملك بن صالح:

ويفهــم قــول الحُكــل لــو ان ذَرّةً تُســاوِرُ أُخــرى لم يَفُتْــهُ ســوارُها

وقال التيمي في هجائه لبني تغلب:

ولكــن حُكــلاً لا تُــبينُ ودينهــا عبــادةُ أعــلاجٍ عليهــا الــبرانِسُ

وقال سحيم بن حفص في الخطيب الذي تعرض له النحنحة والسعلة، وذلك إذا انتفخ سحره، وكبا زنده، ونبا حده فقال:

نعــوذُ بــاللهِ مــن الأهمــال ومــن كــلام الغَــرْب في المقــال

ومن خطيب دائم السعال

والكلام في هذا كثير وقد يطول. وقال بشر بن معمر في مثل ذلك:

ومــن الكبــائر مقــولٌ متتعتــعٌ جــم التنحــنح متعــبٌ مبهــور

وذلك انه شهد، ريسان أبا بجير بن ريسان يخطب فقيل فيه.

لم أرَ جباناً قط أجرأ منه ولا جريئاً قط أجبن منه.

وقال محمد بن عباد بن كاسب كاتب زهير ومولى بجيلة من سبي دابق وكان شاعراً راوية وطلاّبة للعلم علامة، قال سمعت أبا دواد بن جرير يقول وقد جرى شيء منه ذكر الخطيب وتحبير[2] الكلام واقتضابه وصعوبة ذلك المقام وأهواله فقال: تلخيص المعاني رفق، والاستعانة بالغريب عجز، والتشادق من غير اهل البادية بغض، والنظر في عيون الناس عي، ومس اللحية هلك، والخروج مما بني عليه أول الكلام اسهاب. وسمعته يقول: رأس الخطابة الطبع، وعمودها الدربه وجناحاها

١) الحكل: الحكلة كالعجمة لا يبين صاحبها الكلام ، والحكلة: اللثغة . لسان العرب.

٢) تحبير : الكتابة.

رواية الكلام، وحليها الأعراب، وبهاؤها تخير اللفظ، والمحبة مقرونة بقلة الاستكراه. وأنشد بيتاً في صفة خطباء أياد وهو قوله:

يرمـــونَ بالخَطـــب الطـــوال وتـــارةً وَحْـــىَ الملاحَـــظِ خيفـــة الرُقبـــاء

والمهم أن نذكر أنّ الذي لبني تميم لم يكن لأحد، لأن رسول الله(ﷺ) لما سأل عمرو بن الأهتم عن الزبرقان بن بدر قال:

مانع لحوزته، مطاع في أذينه. فقال الزبرقان: أما أنه قد علم أكثر مما قال لكنه حسدني شرفي فقال: عمرو: أما لئن قال ما قال فوالله ما علمته إلا ضيق الصدر، زَمِر المروءة، لئيم الخال، حديث الغنى، فلما رأى انه خالف قوله الآخر قوله الأول ورأى الأنكار في عين رسول (ﷺ). قال يا رسول الله، رضيت فقلت أحسن ما علمت، وغضبت فقلت أقبح ما علمت وما كذبت في الأولى ولقد صدقت في الآخرة. فقال النبي(ﷺ) عن ذلك إن من البيان لسحراً.

فهاتان الخصلتان خصت بهما أياد وتميم دون سائر القبائل.

ودخل الأخنف بن قيس على معاوية بن أبي سفيان (لعنه) فأشار إلى الوسادة فقال له اجلس فجلس على الأرض. فقال معاوية: ما منعك يا أحنف من الجلوس على الوسادة؟ فقال يا أمير المؤمنين: إن فيما أوصى به قيس بن عاصم المنقري ولده ان قال: لا تغش السلطان حتى يملك: ولا تقطعه حتى ينساك، ولا تجلس له على فراش ولا وسادة، واجعل بينك وبينه مجلس رجل أو رجلين فأنه عسى أن يأتي من هو أولى بذلك المجلس منك فتقام له فيكون قيامك زيادة له ونقصاً عليك. حسبي بهذا المجلس يا أمير المؤمنين لعله أن يأتي من هو أولى بذلك المجلس مني: فقال معاوية (لعنه): لقد أوتيت تميم الحكمة مع رقة حواشي الكلام.

وأنشأ يقول:

يـــا أيهـــا الســـائل عمـــا مضـــى وعلـــم هـــذا الـــزَمنِ العائـــب

ان كنـــت تبغـــي العلـــم أو أهلـــه أو شـــاهداً يخـــبر عـــن غائـــب

فـــــاعتبر الأرض بســـــكانها واعتـــبر الصـــاحب بالصـــاحب

روي الهيثم بن عدي، عن أبي يعقوب الثقفي، عن عبد الملك بن عمير قال:

قدم علينا الأحنف الكوفة مع مصعب بن الزبير. فما رأيت خصلة تذم في رجل إلا وقد رأيتها فيه:

كان أصعل الرأس[١]، أحجن الأنف[٢]، اغضف الأذن[٣]، متراكب الأسنان، أشدق، مائل الذقن،، ناتيء الوجنه، باخق العين[٤]، خفيف العارضين، أحنف الرجلين[٥]، ولكنه إذا تكلم جلّى عن نفسه.

والقول في كلمته كقول هند بنت عتبة حين أتاها نعي يزيد بن أبي سفيان (لعنه) وقال لها بعض المعزين إنا لنرجو أن يكون معاوية خلف منه يزيد. فقالت هند مثل معاوية لا يكون خلفاً لأحد فوالله لو جمعت العرب من أقطارها ثم رمى به فيها لخرج من أي اعراضها شاء.

ولكنا نقول المثل الأحنف يقال: ألا انه إذا تكلم جلّى عنه نفسه؟ ثم رجع بنا القول إلى الكلام الأول فيما يعتري اللسان منه ضروب الآفات.

قال ابن الأعرابي: طلق أبو رمادة امرأتهُ حين وجدها لثغاء وخاف ان تجيئه بولد ألثغ فقال:

لثغـــاء تـــأتي بحـــيفسٍ ألثـــغ تمـــيسُ في الَموشـــيّ والمصـــبّغ[٦]

وانشد ابن الأعرابي كلمة جامعة لكثير من هذه المعاني وهو قول الشاعر:

اســكُتْ ولا تنطِــق فأنــت حَــبْحاب كُلــك ذو عيــبٍ وأنــت عيّــاب

١) صعل الرأس: دقه الرأس مع الطول.

٢) أجحن الأنف: معوج.

٣) اغضف الأذن: مسترخي الأذن.

٤) باخق العين: أعور.

٥) أحنف الرجلين: الحنف: اعوجاج القدمين نحو بعضهما.

٦) الحيفس: الولد القصير الصغير.

إن صَـدَقَ القـومُ فأنـت كـذّاب أو نطـق القـومُ فأنـت هَيّـاب
أو سَـكتَ القـومُ فأنـت قبقـاب أو أقـدموا يومـاً فأنـت وجّـاب

وانشد:

ولسـتُ بزميجَـةٍ في الفـراش وجّابـةٍ يحتمـي ان يجيبـا[1]
ولا ذي قـلازمَ عنـد الحيـاض إذا مـا الشـريب أرابَ الشـريبا

وأنشد:

رُبّ غريـبٍ ناصـحِ الجيـب وابـن أبٍ مُـتّهم الغيـب
وربّ عَـيّابٍ لـه منظـرَ مشـتملُ الثـوبِ علـى العَـيب

وأنشد:

وأجـرا مـن رأيـت بظهـر غيـبٍ علـى عيـب الرجـال ذوو العيـوب

وقال سهل بن هارون لو عرف الزنجي حاجته، إلى ثناياه في أقامة الحروف وتكميل جميل البيان لما نزع ثناياه.

وقال عمر بن الخطاب في سهيل بن عمرو الخطيب: يا رسول الله انزع ثنيتيه السفليين حتى يدلع لسانه فلا يقوم عليك خطيباً أبداً، وأنما قال ذلك لأن سهيلاً كان اعلم من شفته السفلى.

وقال خلاد بن يزيد الأرقط: خطب الجمحي خطبة نكاح أصاب فيها معاني الكلام وكان في كلامه صفير يخرج من مواضع ثناياه المنزوعة، فأجابه زيد بن علي بن الحسين(عليه السلام) بكلام في جودة كلامه الا انه فضله بحسن المخرج والسلامة من الصفير.

فذكر عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر سلامة لفظ زيد بسلامة أسنانه فقال في كلمة له:

١) الزميجة: الثقيل الحركة والقلازم: كثير الصياح.

قَلّتْ فوادِحُها وتَمَ عَديُدها فَلَهُ بذلك مَزيّةٌ لا تنكر[1]

ويرى صحت مخارجها وتم حروفها.

وقالوا: في قول الأحنف بن قيس:

أنا ابنُ الزّافِرِيَةِ أرضعتني بثَدي لا أجَدُ ولا وخيمُ

أتمتني فلم تنقص عظامي ولا صوتي إذا اصطك الخصوم

قال: أنما عنى بقوله عظامي: أسنانه التي في فمه: وهي إذا تمت تمت الحروف وسأل مباركاً الزنجي الفاشكار ولا أعلم زنجياً بلغ في الفشكرة مبلغة قال له: لِمَ ينزع الزنجي ثناياه؟ ولم يحدد ناس منهم أسنانهم؟ فقال: أما أصحاب التحديد فللقتال والنهش، ولأنهم يأكلون لحوم الناس، ومتى حارب ملك ملكاً فأخذه قتيلاً أو أسيراً أكله، وكذلك إذا حارب بعضهم بعضاً أكل الغالب منهم المغلوب.

وأما أصحاب القلع فأنهم قالوا: نظرنا إلى مقادم أفواه الغنم فكرهنا أن تَشبه مقادم أفواهنا مقادم أفواه الغنم، فكم تظنهم فقدوا من المنافع العظام بفقد تلك الثنايا؟

وقال محمد بن عمرو الرومي: قد صحت التجربة وقامت العبرة على أن سقوط جميع الأسنان أصلح في الإبانة عن الحروف منه إذا سقط أكثرها وخالف احد شطريها الشطر الآخر. وقد رأيت تصديق ذلك في أفواه قوم شاهدوهم بعد أن سقط جميع أسنانهم وبعد أن بقي منها الثلث أو الربع.

فممن سقط جميع أسنانه، وكان معنى كلامه مفهوماً، الوليد بن هشام الفحذمي صاحب الأخبار، ومنهم أبو سفيان(لعنه)، والعلاء بن لبيد التغلي وكان ذا بيان ولسن، وكان عبيد الله بن أبي غسان ظريفاً يصرّف لسانه كيف أحب، وكان الإلحاح على القيس قد برد أسنانه حتى لا يرى احد منها شيئاً إلا أن تطلع في لحم اللثة. وفي أصول منابت الأسنان، وكان سفيان بن الأبرد كثيراً ما يجمع بين الفاء والحاء فتساقطت أسنانه جميعاً وكان مع ذلك خطيباً بيناً.

١) المزية: الفضيلة.

وقال أهل التجربة: إذا كان في اللحم الذي فيه مغارز الأسنان تشمير وقصر سمك ذهبت الحروف وفسد البيان، وإذا وجد اللسان من جميع جهاته شيئاً يقرعه ويصكه ولم يمر في هواء واسع المجال وكان لسانه يملأ جوف فمه لم يضره سقوط أسنانه إلا بالمقدار المغتفر والجزء المحتمل.

ويؤكد ذلك قول صاحب المنطق فأنه زعم في كتاب (الحيوان) أن الطائر والسبع والبهيمة كلما كان لسان الواحد منهما أعرض كان أفصح وأبين، وأحكى لما يلقن ولما يسمع كنحو الببغاء والغداف وغراب البين وما أشبه ذلك، وكالذي يتهيأ من أفواه السنانير إذا تجاوبت من الحروف المقطعة المشاركة لمخارج حروف الناس.

فأما الغنم فليس يمكنها ان تقول الا (ماء) والميم والباء أول ما يتهيأ في أفواه الأطفال كقولهم (ماما) (بابا) لأنهما خارجان من عمل اللسان وانهما يظهران بالتقاء الشفتين، وليس شيء من الحروف أدخل في باب النقص والعجز من فم الأهتم من الفاء والسين إذا كان في وسط الكلمة، فأما الصاد فليس تخرج إلا من الشدق الأيمن إلا أن يكون المتكلم أعسر يسراً مثل عمر بن الخطاب كان يخرج الضاد من أي شدقيه شاء. فأما الأيمن والأعسر والأضبط .

فليس يمكنهم ذلك إلا بالاستكراه الشديد، وكذلك الأنفاس مقسومة المنخرين، فما لا يكون الاسترواح ودفع البخار من الجوف من الشق الأيمن وما لا يكون الشق الأيسر، ولا يجتمعا على ذلك في وقت إلا أن يستكره ذلك مستكره أو بتكلفة متكلف، فأما إذا ترك أنفاسه على سجيتها لم يكن إلا كما قالوا.

وقالوا: الدليل على أن من سقط جميع أسنانه إن عظم اللسان نافع له كقول كعب بن جعيل ليزيد بن معاوية (لعنه) حين أمره بهجاء الأنصار فقال: أرادَي أنت إلى الكفر بعد الأيمان؟ لا أهجو قوماً نصروا رسول الله(ﷺ) وآووه. ولكني سأدلك على غلام في الحي كافر كان لسانه لسان ثور. يعني الأخطل. وجاء في الحديث (ان الله تبارك وتعالى يبغض الرجل يتخلل بلسانه كما تتخلل الباقرة الخلى بلسانها) قالوا ويدل ذلك قول حسان ابن ثابت حين قال له النبي(ﷺ) ما بقي من لسانك؟ فأخرج لسانه حتى قرع بطرفه طرف أرنبته ثم قال: والله إني لو وضعته على صخر لفلقه، أو

على شَعَرْ لحلقه وما يسرني به مقول من معد. وأبو السمط مروان بن أبي الجنوب مروان بن أبي حفصة وأبوه وانه في نسق واحد يقرعون بأطراف ألسنتهم أطراف انافهم وتقول الهند: لولا أن الفيل مقلوب اللسان لكان أنطق من كل طائر يتهيأ في لسانه كثير من الحروف المقطعة المعروفة.

وقد ضرب الذين يزعمون ان ذهاب جميع الأسنان أصلح في الإبانة عن الحروف من ذهاب الشطر أو الثلثين في ذلك مثلاً: فقالوا: الحمام المقصوص جناحاه جميعاً أجدر أن يطير من الذي يكون احدهما وافراً والآخر مقصوصاً: قالوا: علة ذلك التعديل والاستواء، وإذا لم يكن كذلك ارتفع احد شقيه وانخفض الآخر فلم يجذف ولم يطر.

والقطا من الطير قد يتهيأ من أفواهها أن تقول (قطاقطا) وبذلك سميت ويتهيأ من أفواه الكلاب العينات والفآآت والواوات كنحو قولها (وو، وو) وكنحو قولها (عف عف). قال: الهيثم بن عدي: قيل لصبي من أبوك) قال: (وو، وو) لان أباه كان يسمى كلباً.

ولكل لغة حروف تدور في أكثر كلامها كنحو استعمال الروم للسين واستعمال الجرامقة للعين. قال الأصمعي: ليس للروم ضاد، ولا للفرس ثاء ولا للسريان دال.

ومن ألفاظ العرب ألفاظ تنافر، وان كانت مجموعة في بيت شعر لم يستطع المنشد إنشادها إلا ببعض استكراه، فمن ذلك قول الشاعر:

وقَـــبرُ حـــربٍ بمكـــان قفـــرُ ولـيس قُـربُ قـبر حـربِ قَـبرُ

ولما رأى من لا علم له أن أحداً لا يستطيع أن ينشد هذين البيتين ثلاث مرات في نسق واحد فلا يتتعتع ولا يتلجلج، وقيل لهم: إن ذلك إنما اعتراه إذ كان من أشعار الجن فصدقوا ذلك.

نالت هند من كل هذا الحديث الطويل هو من اجل أن نبين كيف تكون الألفاظ ومخارجها إلى جانب ذلك نذكر كيف يكون الافتراق في الألفاظ.

- فأما افتراق الحروف فأن الجيم لا تقارن الظاء ولا القاف والطاء ولا الغين بتقديم ولا تأخير. والزاي لا تقارن الظاء والسين والضاد ولا الذال بتقديم ولا تأخير.

هذا باب واسع وفيه الكثير ونكتفي بذكر القليل حتى نستدل به على الغاية التي نريدها من البحث.

وقد يتكلم المغلاق الذي نشأ في سواد الكوفة بالعربية المعروفة، ويكون لفظه متخيراً فاخراً، ومعناه شريفاً كريماً، ويعلم مع ذلك السامع لكلامه ومخارج حروفه أنه نبطيٌ، وكذلك إذا تكلم الخراساني على هذه الصفة فأنك تعرف مع اعرابه وتخير ألفاظه في مخرج كلامه انه خراساني وكذلك إن كان من كتاب الأهواز، ومع ذلك نجد الحاكية من الناس يحكي ألفاظ سكان اليمن مع مخارج كلامهم لا يغادر من ذلك شيئاً، وكذلك تكون حكايته للخراساني والأهوازي والزنجي والسندي والحبشي وغير ذلك، نعم حتى تجده كأنه أطبع منهم، فأما إذا حكى كلام الفأفاء فكأنما قد جمعت كل طرفه في كل فأفاء في الأرض في لسان واحد، كما انك تجده يحكي الأعمى بصور ينشئها لوجهه وعينه وأعضائه لا تكاد تجد من ألف أعمى واحد يجمع ذلك كله فكأنه جمع جميع طرف حركات العميان في أعمى واحد.

ولقد كان أبو دبّوبة الزنجي مولى آل زياد يقف بباب الكرخ بحضرة المكارين فينهق فلا يبقى حمار مريض، ولا هرم حسير، ولامتعب بهير الا نهق، وقبل ذلك تسمع نهيق الحمار على الحقيقة فلا تنبعث لذلك ولا يتحرك منها متحرك حتى كان أبو دبوبة يحركه.

وكأنه قد جمع جميع الصور التي تجمع نهيق الحمار فجعلها في نهيق واحد. وفي نباح الكلاب، ولذلك زعمت الأوائل ان الإنسان إنما قيل له: العالم الصغير سليل العالم الكبير، لأنه يصور بيده كل صورة، ويحكى بفمه كل حكاية، ولأنه يأكل النبات كما تأكل البهائم، ويأكل الحيوان كما تأكل السباع وان فيه من أخلاق جميع أجناس الحيوان أشكالاً، وإنما تهيأ وأمكن الحاكية بجميع مخارج الأمم لما أعطى الله الإنسان من الاستطاعة والتمكن، وحين فضله على جميع الحيوان بالمنطق والعقل

والاستطاعة، فبطول استعمال التكلف ذلت لذلك جوارحه ومتى ترك شمائله ولسانه على سجيتها كان مقصوراً بعادة المنشأ على الشكل الذي لم يزل فيه.

وهذه القضية مقصورة على هذه الجملة من مخارج الألفاظ وصور الحركات والسكون، فأما حروف الكلام فان حكمها إذا تمكنت في الألسنة خلاف هذا الحكم ألا ترى أن السندي إذا جلب كبيراً فأنه لا يستطيع إلا أن يجعل الجيم زاياً ولو أقام في عليا تميم وسفلى قيس، وبين عجز هوازن،خمسين عاماً؟ وكذلك النبطي القح خلاف المغلاق الذي نشأ في بلاد النبط، لأن النبطي القح يجعل الزاي سيناً، فإذا أراد انه يقول:زورق، قال: سورق ويجعل العين همزة، فإذا أراد أن يقول: مشمعل: قال: مشمئل.

والنحاس يمتحن لسان الجارية إذا ظن انها رومية وأهلها يزعمون انها مولدة بان تقول ناعمة، وتقول شمس، ثلاث مرات متواليات.

ولتتمة الموضوع بعد كل ما قيل لابد أن نتعرض إلى بيان ما يعتري اللسان مما يمنع البيان ، وهذا لا من باب إطالة البحث بل هو من صميم معرفة هذه الأمور كي تكون الصورة واضحة في بيان البحث.

والذي يعتري اللسان مما يمنع من البيان أمور منها:

❖ **اللثغة**: التي تعتري الصبيان إلى أن ينشؤا، وهو خلاف ما يعتري الشيخ الهرم الماج المسترخي الحنك المرتفع اللثة، وخلاف ما يعتري أصحاب اللكن من العجم ومن نشأ من العرب مع العجم.

فمن: اللكن ممن كان خطيباً وشاعراً وكاتباً داهياً زياد بن سلمى أبو أمامه وهو زياد الأعجم، قال ابو عبيده: كان ينشد قوله:

فتىً زادَه السلطان في الود رفعةً إذا غير السلطان كل خليل

قال: كان يجعل السين شيناً، والطاء تاء فيقول: الشلتان، أي السلطان. فيقول: فتىً زاده الشلتان في الود رفعة.

ومنهم صهيب بن سنان النمري صاحب رسول الله(ﷺ) كان يقول: إنك لهائن. يريد انك لخائن. وصهيب بن سنان يرتضخ لكنة رومية.

- وعبيد الله بن زياد (لعنه) يرتضخ لكنة فارسية، وقد اجتمعا على جعل الحاء هاء وبعضهم يروي انه أملى على كاتب له فقال: اكتب: الهاصل الف كر فكتبها الكاتب بالهاء كما لفظ بها، فأعاد عليه الكلام الكاتب، فلما نطق لاجتماعهما على الجهل قال: أنت لا تهسن أن تكتب وأنا لا أهسن أن أملي. فاكتب الجاصل الف كر. فكتبها بالجيم معجمة.

وأبو مسلم صاحب الدعوة، كان جيد الألفاظ جيد المعاني، وكان إذا أراد أن يقول: قلت له، قال: كلت له، فشارك في تحويل القاف كافاً عبيد الله بن زياد (لعنه) وإنما أتى عبيد الله بن زياد (لعنه) في ذلك انه نشأ في الأساورة عند شيرويه الأسواري زوج أمه مرجانة. وقد كان في آل زياد غير واحد يسمى شيرَويه.

هذا من لكنة البلغاء والشعراء والرؤساء. فأما لكنة العامة ومن لم يكن له حظ في المنطق فمثل قيْل مولى زياد، فانه مره قال لزياد، أهدوا إلينا همار وهش يريد حمار وحش. قال زياد، وأي شيء تقول ويلك؟ قال أهدوا إلينا أيراً يريد عيراً. فقال زياد الأول أهون. وقالت أم ولد لجرير بن الخطفي لبعض ولدها. وقع الجردان[1] في عجمان[2] أمك وأبدلت الذال دالاً من الجرذان وضمت الجيم وجعلت العجين عجاناً. هذا في اللكنات وما يعتري اللسان من تغيير يوجب أن نلحن في الكلام العربي وتغيير الحركة الأعرابية وبذلك يتغير المعنى كاملاً.

في موضوع البيان قال جهابذة الألفاظ ونقاد المعاني: المعاني القائمة في صدور العباد المتصوّرة في أذهانهم، المتخلجة في نفوسهم، والمتصلة بخواطرهم، والحادثة عن فكرهم مستورة خفية، وبعيدة وحشية، محجوبة مكنونة، وموجودة في معنى معدومة، لا يعرف الإنسان ضمير صاحبه، ولا حاجة أخيه وخليطه، ولا معنى شريكه والمعاون له على أموره، وعلى ما لا يبلغه من حاجات نفسه إلا بغيره.

وإنما تحيا تلك المعاني في ذكرهم لها، وإخبارهم عنها، واستعمالهم إياها، وهذه الخصال هي التي تقربها من الفهم ، وتجلبها للعقل، وتجعل الخفي، منها ظاهراً،

١) الجردان: عضو الحمار التناسلي.

٢) عجمان: العجان ما بين القبل والدبر وهي كلمة تقولها العرب في السّب والذم.

والغائب شاهداً، والبعيد قريباً، وهي التي تخلص المتلبس وتحل المنعقد، وتجعل المهمل مقيداً، والمقيد مطلقاً، والمجهول معروفاً، والوحشي مألوفاً، والغفل موسوماً، والموسوم معلوماً، وعلى قدر وضوح الدلالة أو صواب الإشارة، وحسن الاختصار، ودقة المدخل، يكون إظهار المعنى، وكلما كانت الدلالة أوضح وأفصح، وكانت الإشارة أبين وأنور، كان انفع وأنجح، والدلالة الظاهرة على المعنى الخفي هو البيان الذي سمعت الله تبارك وتعالى يمدحه ويدعو إليه ويحث عليه،وبذلك نطق القرآن وبذلك تفاخرت العرب، وتفاضلت وأصناف الأعاجم.

والبيان: اسم جامع لكل شيء كشف لك قناع المعنى، وهتك الحجب دون الضمير، حتى يفضي السامع إلى حقيقته، ويهجم على محصوله، كائناً ما كان ذلك البيان، ومن أي جنس، كان ذلك الدليل، لأن مدار الأمر والغاية التي يجري القائل والسامع إنما هو الفهم والأفهام فبأي شيء بلغت الأفهام، وأوضحت عن المعنى، فذلك هو البيان في ذلك الموضع.

واعلم أن حكم المعاني خلاف حكم الألفاظ، لأن المعاني مبسوطة إلى غير غاية، وممتدة إلى غير نهاية، المعاني مقصورة معدودة، ومحصلة محدودة، وجميع أصناف الدلالات على المعاني من لفظ وغير لفظ خمسة أشياء، لا تنقص ولا تزيد.

أولها اللفظ، ثم الإشارة، ثم العقد، ثم الخط، ثم الحال، وتسمى نصبه.

والنصبة هي الحال الدالة التي تقوم مقام تلك الأصناف، ولا تقصر عن تلك الدلالات.

في دلالة اللفظ:

ولكل واحد من هذه الخمسة صورة بائنة من صورة صاحبتها، وحلية مخالفة لحلية أختها، وهي التي تكشف لك عن أعيان المعاني في الجملة، ثم عن حقائقها في التفسير، وعن أجناسها وأقدارها، وعن خاصها وعامها، وعن طبقاتها في السار والضار، وعما يكون منها لغواً بهرجاً وساقطاً مطرَحاً.

وقالوا: البيان بصر، والعي عمى، كما ان العلم بصر، والجهل عمى. والبيان من نتاج العلم، والعي من نتاج الجهل.

وقال سهل بن هرون: العقل رائد الروح، والعلم قائد العقل، والبيان ترجمان العلم. وقال صاحب المنطق: حد الإنسان الحي الناطق المبين.

وقالوا: حياة المروءة الصدق، وحياة الروح العفاف، وحياة الحلم العلم، وحياة العلم البيان. وقال يونس بن حبيب: ليس لعي مروءة ولا لمنقوص البيان بهاء، ولو حك بيافوخه عنان السماء. وقالوا: شعر الرجل قطعة من كلامه وظنه قطعة من علمه، واختياره قطعة من عقله. وقال ابن القوام: الروح عماد البدن،والعلم عماد الروح، والبيان عماد العلم. هذا في دلالة اللفظ.

فأما الإشارة:

فباليد وبالرأس وبالعين والحاجب والمنكب، إذا تباعد الشخصان، وبالثوب وبالسيف،وقد يتهدد رافع السوط والسيف فيكون ذلك زاجراً رادعاً، ويكون وعيداً وتحذيراً.

والإشارة واللفظ شريكان، ونعم العون هي له، ونعم الترجمان هي عنه، وما أكثر ما تنوب عن اللفظ وما تغني عن الخط؟.

وبعد، فهل تعدوا الإشارة أن تكون ذات صورة معروفة، وحلية موصوفة، على اختلاف في طبقاتها ودلالتها؟.

وفي الإشارة بالطرف والحاجب وغير ذلك من الجوارح مرفق كبير، ومعونة حاضرة في أمور يسرها الناس من بعض، ويخفونها من الجليس وغير الجليس. ولولا الإشارة لم يتفاهم الناس معنى خاص الخاص، ولجهلوا هذا الباب البتة، ولولا أن تفسير هذه الكلمة يدخل في باب صناعة الكلام لفسرتها لكم، وقد قال الشاعر في دلالة الإشارة:

أشارَتْ بطرفِ العين خيفَةَ أهلها إشارة مذعور ولم تتكلّم
فأيقنتُ انّ الطرفَ قد قال مرحباً وأهلاً وسهلاً بالحبيبِ المتَيّم

وقال آخر:

العينُ تُبدي الذي في نفس صاحبها من المحبةِ أو بغضٍ إذا كانا
والعينُ تنطقُ والأفواهُ صامِتَةٌ حتى ترى من ضمير القلب تبيانا

فمبلغ الإشارة أبعد من مبلغ الصوت. فهذا أيضاً تتقدم فيه الإشارة الصوت، والصوت هو آله اللفظ، وهو الجوهر الذي يقوم به التقطيع، به يوجد التأليف ولن تكون حركات اللسان لفظاً ولا كلاماً موزوناً ولا منثوراً الا بظهور الصوت. ولا تكون الحروف كلاماً إلا بالتقطيع والتأليف. وحسن الإشارة باليد والرأس من تمام حسن البيان باللسان مع الذي يكون مع الإشارة من الدل والشكل والتفتل والتثني واستدعاء الشهوة، وغير ذلك من الأمور. هذا تمام الدلالة بالإشارة.

فأما الخط:

فمما ذكر الله تبارك وتعالى في كتابه من فضيلة الخط والأنعام بمنافع الكتاب قوله لنبيه(ﷺ) :﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ ❖ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ❖ عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾﴿العلق:٣-٥﴾ واقسم به في كتابه المنزل على نبيه المرسل(ﷺ) حيث قال: ﴿ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ ولذلك قالوا: القلم أحد اللسانين كما قالوا: قله العيال أحد اليسارين. وقالوا:القلم أبقى أثراً، واللسان أكثر هذراً.

وقال عبد الرحمن بن كيسان:

استعمال القلم أجدر أن يحض الذهن على تصحيح الكتاب من استعمال اللسان على تصحيح الكلام.

وقالوا اللسان مقصور على القريب الحاضر، والقلم مطلق في الشاهد والغائب وهو للغابر الكائن، مثله للقائم الراهن، والكتاب يقرأ بكل مكان، ويدرس في كل زمان، واللسان لا يعدو سامعه ولا يتجاوز إلى غيره.

أما القول في العقد:

وهو الحساب، دون اللفظ والخط، فالدليل على فضيلته وعظم قدر الأنتفاع به قول الله عز وجل: ﴿فَالِقُ الإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾﴿الأنعام:٩٦﴾ وقال جل وتقدس: ﴿الرَّحْمَانُ ◆ عَلَّمَ القرآن❖ خَلَقَ الإِنسَانَ ◆ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ◆ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾﴿الرحمن: ١-٥﴾ وقال تبارك وتعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلاَّ بِالْحَقِّ﴾﴿يونس:٥﴾ وقال تبارك وتعالى: ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِتَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ﴾﴿الإسراء:١٢﴾.

والحساب يشتمل على معان كثرة ومنافعُ جليلة، ولولا معرفة العباد بمعنى الحساب في الدنيا لما فهموا عن الله عز وجل ذكره معنى الحساب في الآخرة.

وفي عدم اللفظ وفساد الخط، والجهل بالعقد، فساد جل النعم، وفقدان جمهور المنافع، واختلال كل ما جعله الله عز وجل لنا قواماً ومصلحة ونظاماً.

وأما القول في النصبة:

فهي الحال الناطقة بغير اللفظ، والمشيرة بغير اليد، وذلك ظاهر في خلق السموات والأرض، وفي كل صامت وناطق، وجامد ونام، ومقيم وظاعن، وزائد وناقص. فالدلالة التي في الموات الجامد، كالدلالة التي في الحيوان الناطق. فالصامت ناطق من جهة الدلالة، والعجماء معربه من جهة البرهان. ولذلك قال الأول: سل

الأرض فقل: من أنهرك،، وغرس أشجارك، وجنى ثمارك؟ فأن لم تجبك حواراً، أجابتك اعتباراً.

وقال بعض الخطباء: اشهد أن السموات والأرض آيات دالات، وشواهد قائمات، كل يؤدي عنك الحجة، ويعرب عنك بالربوبية موسومة بآثار قدرتك، ومعالم تدبيرك التي تجليت بها لخلقك فأوصلت إلى القلوب من معرفتك ما آنسها من وحشة الفكر ورجم الظنون، فهي على اعترافها لك، وذلها إليك شاهدةً بأنك لا تحيط بك الصفات، ولا تحدك الأوهام، وأن حظ المفكر فيك الأعتراف لك.

وقال خطيب من الخطباء حين قام على سرير الأسكندر وهو ميت: الأسكندر كان أمس انطق منه اليوم، وهو اليوم أوعظ منه أمس، ومتى دل الشيء على معنى فقد أخبر عنه وان كان صامتاً، وأشار إليه وان كان ساكتاً.

وهذا القول شائع في جميع اللغات، ومتفق عليه مع افراط الأختلافات وأنشد ابو الرديني العكلي في تنسم الذئب للريح واستنشاقه واستراواحه:

يســـتخبِرُ الـــريحَ إذا لم يســـمع بمثـــل مِقـــراع الصّـــفا الموقّـــعِ[1]

وقال عنترة بن شداد العبسي: وجعل نعيب الغراب خبراً للزاجر:

حَـرِقُ الجنـاحِ كـان لحيـي رأسـه جلمـانِ بالأخبـار هـشٌ مولـعُ[2]

وقال أمير المؤمنين وسيد الموحدين علي بن أبي طالب(عليه السلام) : قيمة كل إنسان ما يحسن.

فلو لم نقف إلا على هذه الكلمات لوجدناها كافية شافية، ومجزية مغنية، بل لوجدناها فاضلة على الكفاية، وغير مقصرة عن الغاية، وأحسن الكلام ما يغنيك قليله عن كثيره وما معناه في ظاهر لفظه.

١) المقراع: الفأس التي يكسر بها الصخر. والموقع: المحدد، يقال: وقعت الحديدة إذا حددتها.

٢) الحرق: الأسود. شبه لحييه بالجلمين لأن الغراب يخبر بالفرقة والغربة ويقطع كما يقطع الجلمان: الجلمان: الآلة التي يجز به الصوف.

وقيل: الكلمة إذا خرجت من القلب وقعت في القلب، وإذا خرجت من اللسان لم تتجاوز الأذن.

وقال زين العابدين وسيد الساجدين علي بن الحسين(عليه السلام):

لو كان الناس يعرفون جملة الحال في فضل الأستبانة، وجملة الحال في صواب التبيين لأعربوا عن كل ما تخلّج في صدورهم، ولَوجَدوا من برد اليقين ما يغنيهم عن المنازعة إلى كل حال سوى حالهم، وعلى ان دَرَك ذلك كان بعدمهم في الأيام القليلة العدة، والفكرة القصيرة المدة، ولكنهم من بين مغمور بالجهل، ومفتون بالعجب، ومعدول بالهوى عن باب التثبت، ومصروف بسوء العادة عن تفضيل التعلم.

وقد يطول الحديث في بيان المطلوب من البيان وقليل من فيض لا يسعني بهذه المقدمة المتواضعة إلا أن ابتهل إلى الله العلي القدير بأن يجعلنا ممن يستعين بطاعته ورضاه على غيره من خلقه انه سميع مجيب والخلاصة أن نستفيد ونأخذ الحكمة:

إذا كان الحب يعمي عن المساوئ، فالبغض يعمي عن الحقائق والمحاسن لذا زهد الجيران في عالمهم، والأصحاب في الفائدة من صاحبهم، دعونا نستفيد من ما يطرح من أسئلة حتى لا تكون الفدامة أقرب[1].

استدراك لا بد منه:

بعد الانقطاع عن الكتابة نتيجة المرض مَنّ الله على المرضى بالشفاء ، انقدحت فكرة أن نتمم التمهيد قبل الدخول في البحث في أن نبين معنى الآية ومعنى الكلمة ومعنى الحرف كي نكون على بينة عما نبحث عنه وهو الآية القرآنية وكلماته وحروفه ومن هنا حاولت أن أجمع لك بعض ما جاء في هذه المعاني من أقوال والتي بحق أنها الأساس الذي سيبنى عليه هذا البحث.

فهنا تعرضت إلى المعاني وعدد الآيات في القرآن التي وردت فيها لفظة آية بمشتقاتها التي بلغت إحدى عشرة لفظاً وتكررت (٣٨٢) مرة في (٥٨) سورة من القرآن الكريم فجاءت في المكي منه (٤٢) سورة وفي المدني منه (١٦) سورة وهذا

١) الفدامة: العي والغباء.

التمهيد لا يسع إدراج كل الآيات التي نحتاجها في البحث وسوف نذكر ما نحتاجه حسب المقام من ذكر هذه الآيات كاملة إنشاء الله.

لازلنا في تمهيد البحث وقبل الدخول في الباب الأول وهو معنى النسخ،لابد من بيان معنى الآية ومعنى الكلمة ومعنى الحرف.

أما الآية[1]:-

فقد قال جمع من العلماء:أنها في القرآن عبارة عن كلام متصل إلى انقطاعه وانقطاع معناه فصلاً فصلاً،ولا يخفى توقف الآية على التوقيف.

وقال غيرهم:معناها العلامة،لأنها تدل على نفسها بانفصالها عن الآية المتقدمة عليها والمتأخرة عنها.

وقيل معناها جماعة الحروف،من قولهم:خرج القوم بآيتهم،أي بجماعتهم ولم يدعوا ورائهم شيئاً.

وقيل معناها العجيبة،لأنها عجيبة لمباينتها كلام المخلوقين.من قولهم فلان آية من الآيات.

وأما الكلمة:-

فأن تراكيب ''ك،ل،م''تفيد القوة والشدة،وتقاليب هذه الحروف الثلاثة بحسب الاشتقاق الكبير ستة: واحد مهمل والباقي معتبرة منها:

''ك ، ل ، م'':-

فمنه الكلام،لانه يقرع السمع ويؤثر فيه،وأيضاً يؤثر في الذهن بواسطة إفادة المعنى،ومنه الكلم للجرح وفيه الشدة.

ومنها ''ك ، م ،ل'':-

لأن الكامل أقوى من الناقص.

١) غرائب القرآن للنيسابوري . نصوص في علوم القرآن ،ج٧ . الوجوه والنظائر للدامغاني.

ومنها ''ل ، ك ، م'':-

ومعنى الشدة في اللاّكم واضح.

ومنها ''م ، ك ، ل'':-

ومنه بئر مكول ، أذا قل ماؤها ، وإذا كان كذلك كان ورودها مكروهاً ، فيحصل نوع شدة عند ورودها.وأيضاً تدل على شدة منابعها.

ومنها ''م ،ل ، ك'':-

ومنه ملكت العجين،وإذا أنعمت عجنه،ومنه ملك الإنسان لأنه نوع قوة.

ولفظ الكلمة قد يستعمل في اللفظة الواحدة،وقد يراد بها الكلام الكثير المرتبط بعضه ببعض:ومنه قولهم للقصيدة كلمة،ومنه:كلمة الشهادة ''والكلمة الطيبة صدقة'' ولان المجاز خير من الاشتراك،فإطلاق الكلمة على الكلام المركب مجاز،إما من باب أطلاق الجزء على الكل،وإما من باب المشابهة،لأن الكلام المرتبط يشبه المفرد في الوحدة،وأفعال الله كلماته،إما لأنه حدث بقوله:كن،أو لأنه حدث في زمان قليل كما تحدث الكلمة كذلك.

وعند النّحويّين:الكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد.وفائدة القيود تذكر في ذلك العلم.

والكلام ما تضمّن كلمتين بالإسناد.ومنكري الكلام النفسي اتفقوا على أن الكلام أسم لهذه الألفاظ والكلمات والأشاعرة بثبوت الكلام النفسي ويقولون:

إن الكلام لفي الفؤاد وإنّما جُعل اللسان على الفؤاد دليلاً

وقد تسمى الكلمات والعبارات أحاديث،لأن كل واحدة منها تحدث عقيب صاحبتها،قال تعالى﴿فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ﴾ ﴿الطور:٣٤﴾.

وجمع الكلمة كلم،والتاء في الكلمة ليست للوحدة كاللّبنة واللّبن،والرُطَبَة والرُطَب،لان الرُطبَ مذكر واللّبن كذلك.

والكلم مؤنث،وتصغير رُطَب:رُطيب،وتصغير كلم:كُلَيمات بالرّد إلى الكلمة، ثم جمعه بالألف والتاء، وقد يكون الكلام مصدراً بمعنى التكليم كالسّلامة بمعنى التّسليم،وقال تعالى﴿يَسمَعُونَ كَلاَمَ اللّهِ ثُمَّ يُحَرّفُونَهُ﴾ ﴿البقرة:٧٥﴾. فسره أبن عباس بتكليم الله موسى وقت مناجاته.

وأما الحرف:-

فهو الواحد من حروف المعجم،وسُمّي حرفاً لقلته ودقّته،ولذلك قيل: حرف الشيء لطَرفه لأنه آخره والقليل منه.

والحرف أيضاً:الناقة المهزولة، وقد يقال للسّمينة أيضاً:حرف فهو من الأضداد.

والحرف أيضاً:اللغة،قال (ﷺ) ((أُنزل القرآن على سبعة أحرف)).

والحرف أيضاً:القراءة بكمالها،والقصيدة بتمامها.

والحرف أيضاً:أحد أقسام الكلمة،وذلك أن الكلمة احتاجت في الدلالة على معناها الأفرادي إلى ضميمة نحو:مِن وقد،فهو حرف وإلا فأن كانت في أصل الوضع نحو:نَصر وينصُر.

وإلا فهو أسم كالإنسان،ومعناه لا يقترن بالزمان أصلاً،ومثل اليوم والساعة والزمان،فأن الزمان كل معناه.

ومثل الصّبوح والغبوق،لان الزمان جزء معناه.

ومثل علم وجهل وضرب، فأن معناه يدل على الزمان عقلاً لا بحسب الهيئة مثل ضارب ومضروب.

فأنه لو سلّم أن معناه يدلّ على الزمان بحسب الهيئة،إذ لكل منها هيئة مخصوصة لكنها ليست في أصل الوضع ولا يخرج من حد الفعل نحو:عسى،مما لايدلّ على الزمان،لان تجرده عن الزمان عرض لغرض الإنشاء،ولا الفعل المستقبل لكون معناه مقترناً بزمانين:الحال والاستقبال،لان قولنا بأحد الأزمنة تحديد لأدنى درجات الاقتران،ولو سلّم أنه يجب الاقتران بأحد الأزمنة فقط فذلك في أصل الوضع ولا مانع من اقترانه بعد ذلك بزمان آخر[1] .

١) غرائب القرآن ، للينسابوري ت ٧٢٨ هـ. نصوص في علوم القرآن، ج٧ السيد علي الموسوي ص ٣٨٧ وما بعدها.

- **معنى الآية ووجوهها:-**

الآيات على ستة أوجه:

- ❖ العلامة.
- ❖ آي القرآن.
- ❖ المعجزات.
- ❖ العبرة.
- ❖ الكتاب.
- ❖ الأمر والنهي:

- **فوجه منها:**

الآيات: العلامات ، فذلك قوله:

﴿وَمِن ءَايَاتِهِ﴾ ﴿الروم:٢٠﴾ مثلها ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ﴾ ﴿النحل:٧٩﴾

نظيرها في الرعد الآية ٣ ونحوه:

﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً﴾ ﴿الشعراء:١٢٨﴾ يعني علامة، وقوله تعالى:﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ ﴿الأنعام:١٥٨﴾: طلوع الشمس من مغربها.

- **الوجه الثاني:**

آيات يعني آي القرآن:وقوله تعالى:﴿ءَايَاتُ مُّحكَمَاتٌ﴾ ﴿آل عمران:٧﴾ وقوله تعالى:﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾ ﴿النحل:١٠١﴾.

- **الوجه الثالث:**

الآيات يعني المعجزات،قوله تعالى:

﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مُّوسَى بِأَيَاتِنَا﴾ ﴿القصص:٣٦﴾ ، كقوله ﴿وَإِن يَرَوْاْ ءَايَةً يُعرِضُوا...﴾ ﴿القمر:٢﴾ ونظائرها كثير.

- **الوجه الرابع:**

آية يعني عبرة،كقوله تعالى:﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً﴾ ﴿المؤمنون:٥٠﴾ يعني عبره وقوله تعالى:﴿ {وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً...﴾ ﴿مريم:٢١﴾ يعني عبرة للناس.

- **الوجه الخامس:**

الآية يعني الكتاب، قوله تعالى:﴿قَدْ كَانَتْ آيَاتِي﴾ ﴿المؤمنون:٦٦﴾يعني كتابي﴿تُتْلَى عَلَيْكُمْ...﴾ ﴿المؤمنون:٦٦﴾ كقوله ﴿يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُتْلَى عَلَيْهِ﴾ ﴿الجاثية:٨﴾ الجاثية يعني القرآن يتلى عليه.

- **الوجه السادس:**

الآية يعني الأمر والنهي كقوله تعالى :﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَتِهِ لِلنَّاسِ﴾ ﴿البقرة:١٨٧﴾ يعني أمره ونهيه ونحوه كثير[1].

وهناك مطالب حول العدد في القرآن ويكون البحث حول عدد السور وعدد الآيات وعدد الكلمات وعدد الحروف وعدد النقط هذه كلها لا نريد أن نسبق البحث حيث تكون المباحث في الجزء السادس من هذا الكتاب لأنه مخصص للبحث عن آراء المفسرين في موضوع الناسخ والمنسوخ مكننا الله من إتمام البحث إنه نعم المولى ونعم النصير.

أفقر من شرقت وغربت عليه الشمس

من خلق الله

السيد صباح مهدي الحسيني

٣ جماد الآخرة ١٤٣١هـ

١) الوجوه والنظائر ، للدامغاني ت ٤٨٧ هـ.

الباب الأول

النسخ والمعنى

في المعنى اللغوي والاصطلاحي:

في المعنى الأصولي:

في المعنى الفقهي:

في هذا الباب الذي هو من باب التعريف بمعنى النسخ كما جاء في معاجم اللغة ومعاجم الأصول ومعاجم الفقه، وبدءاً نستعرض الآيات القرآنية التي تناولت موضوع النسخ والنسيان، وبيان ماذا يعني النسخ وماذا يعني النسيان لتكون مطالب البحث واضحة. مع ما للموضوع من أهمية لأنه من المباحث التي اختلف فيها من جوانب عديدة، حيث أن منهم من جعل النسخ شامل في القرآن، وسرد الكثير من السور والآيات التي يكون فيها النسخ، ومنهم من لا يرتضي النسخ في القرآن بهذه المساحة الواسعة والتي تمسك بها الكثير من العامة، وكيفما كان لا بد لك عزيزي القارئ ان تطلع على هذه الآراء من خلال ما توصلنا له بالبحث والتحقيق عن لفظة البحث (النسخ) في كتب التفسير وفي الكتب التي اتخذت من موضوع الناسخ والمنسوخ موضوعاً وعنواناً ومنذ زمن بعيد، منذ القرن الأول الهجري إلى يومنا هذا، ولأوفر عليك الجهد حاولت أن اجمع لك ما قيل في النسخ بما تيسر من المصادر قديما وحديثا.

نسأل من الله العلي القدير أن يمكن الباحثين من أن يكتبوا بشكل موسع عن هذا الموضوع،لا نقول أن المكتبة الإسلامية تفتقر إلى كتب متخصصة بموضوع الناسخ والمنسوخ لكن الكثير منها مفقود وكثير منها حكر على المكتبات الخاصة وجزى الله خيراً الذين أسسوا المكتبات العامة لتكون الملاذ الذي يجد الباحث فيه ضالته.

وأياً كان الجهد المقدم فهو عمل يسير في جنب ما علينا من التدبر في الآيات القرآنية لا على نحو التأويل الذي لا يصل إليه إلا الراسخون ولكنه على نحو من التدبر وإيصال ما قصرت أوهامنا من الوصول إليه كي نمحو الجهل الذي لا يستطيع أياً منا انه يمحو ولو جزء بسيط لأن الله سبحانه شاء انه يقابل العقل بضده وهو الجهل أي انه أمرٌ تكويني وهو حقيقة موجودة وما دمنا نعرف انه حقيقة فأن الله سبحانه وتعالى هيأ لنا لوازم البحث عن الحقيقة هي القدرة عن البحث عن الحقيقة، وعندما أوجده الله تكويناً، مَكَنَنْا من معرفتها لأنها إحدى الحاجات التي لا يستغني بني آدم عن الاستغناء عنها، لأنها من الحاجات التي تخرجه من الظلمات إلى النور بعد ما يستخدم قدرته في البحث عن الحقيقة، وهذه هي إحدى المسائل التي علينا

البحث وأقصى ما يمكن من أن نستخدمه من قدراتنا، في إيصال الضالة للباحث عنها وهذا لا يتم إلا إذا كان الإخلاص في البحث بأن يراد به وجه الله سبحانه وتعالى.

الآيات التي ورد فيها النسخ: أربعة آيات

- نَسْخ: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا..﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾.
- فينسخ: ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ...﴾ ﴿الحج:٥٢﴾.
- نستنسخ: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ﴿الجاثية:٢٩﴾.
- نسختها: ﴿وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ ﴿الأعراف:١٥٤﴾[1] [2].

قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾.

قال المفسرون: إن المشركين قالوا: أترون إلى محمد يأمر أصحابه بأمر ثم ينهاهم عنه ويأمرهم بخلافه، ويقول قولاً ويرجع عنه غداً، ما هذا في القرآن إلا كلام محمد يقوله من تلقاء نفسه،، وهو كلام يناقض بعضه بعضاً، فأنزل الله ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾ ﴿النمل:١٠﴾ وأنزل أيضاً ما ننسخ من آية.

وجدت أن من لوازم البحث هو البحث عن أسباب النزول كما جاء في كتب العلماء الأعلام[3].

الآيات التي ورد فيها لفظ نسي: سبعة وثلاثون آية.

في عشرين(٢٠) سورة وسبعة وعشرين (٢٧) لفظة.

النسيان: ورد في القرآن على وجهين:

الترك: كقوله تعالى:

﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾.

١) المصدر: القرآن الكريم. المعجم المفهرس. المعجم الأحصائي.

٢) أسباب النزول: لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري.

٣) أسباب النزول: لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري.

﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ ﴿التوبة:٦٧﴾.
﴿فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ﴾ ﴿الحشر:١٩﴾.
﴿فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾ ﴿السجدة:١٤﴾.
﴿إِنَّا نَسِينَاكُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ﴿السجدة:١٤﴾.
﴿فَالْيَوْمَ نَنسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا﴾ ﴿الأعراف:٥١﴾.
﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ﴾ ﴿طه:١١٥﴾.
النسيان بعينه: كقوله تعالى:
﴿إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ ﴿البقرة:٢٨٦﴾.
﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ ﴿الكهف:٢٤﴾.
﴿وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلاَّ الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾ ﴿الكهف:٦٣﴾.
﴿لاَ تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلاَ تُرْهِقْنِي﴾ ﴿الكهف:٧٣﴾.

سأذكر الآيات الـ (٣٧) وأبوب اللفظة حسب المشتق منها: والعدد الذي ورد في القرآن:

نَسِيَ: تكررت خمس مرات:
١. ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ﴾ ﴿الكهف:٥٧﴾.
٢. ﴿فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى فَنَسِيَ﴾ ﴿طه:٨٨﴾.
٣. ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ ﴿طه:١١٥﴾.
٤. ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلاً وَنَسِيَ خَلْقَهُ﴾ ﴿يس:٧٨﴾.
٥. ﴿ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ﴾ ﴿الزمر:٨﴾.
نَسُوا: تكررت تسع مرات
١. ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا﴾ ﴿المائدة:١٣﴾.
٢. ﴿أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ ﴿المائدة:١٤﴾.
٣. ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ﴾ ﴿الأنعام:٤٤﴾.
٤. ﴿فَالْيَوْمَ نَنسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا﴾ ﴿الأعراف:٥١﴾.

٥. ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنْ السُّوءِ﴾ ﴿الأعراف:١٦٥﴾.
٦. ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمْ الْفَاسِقُونَ﴾ ﴿التوبة:٦٧﴾.
٧. ﴿وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَآبَاءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا﴾ ﴿الفرقان:١٨﴾
٨. ﴿لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ ﴿ص:٢٦﴾.
٩. ﴿وَلاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ﴾ ﴿الحشر:١٩﴾.

نَسُوه: تكررت مرتان:

١. ﴿يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا﴾ ﴿الأعراف:٥٣﴾.
٢. ﴿أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ ﴿المجادلة:٦﴾.

نَسِيا: وردت مرة واحدة:

١. ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا﴾ ﴿الكهف:٦١﴾.

نسْياً: وردت مرة واحدة:

١. ﴿قَالَتْ يَالَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنتُ نَسْيًا﴾ ﴿مريم:٢٣﴾.

نَسيت: تكررت ثلاث مرات:

١. ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ ﴿الكهف:٢٤﴾.
٢. ﴿قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ﴾ ﴿الكهف:٦٣﴾.
٣. ﴿قَالَ لاَ تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلاَ تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ ﴿الكهف:٧٣﴾.

نَسيتم: تكررت مرتان:

١. ﴿فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾ ﴿السجدة:١٤﴾.
٢. ﴿وَقِيلَ الْيَوْمَ نَنسَاكُمْ كَمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾ ﴿الجاثية:٣٤﴾.

فنسيتها: وردت مرة واحدة:

١. ﴿قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا﴾ ﴿طه:١٢٦﴾.

نسينا: وردت مرة واحدة:

١. ﴿رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ ﴿البقرة:٢٨٦﴾.

نسيناكم: وردت مرة واحدة:

١. ﴿فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا إِنَّا نَسِينَاكُمْ﴾ ﴿السجدة:١٤﴾.

فنسيهم: وردت مرة واحدة:

١. ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمْ﴾ ﴿التوبة:٦٧﴾.

تَنسَ: وردت مرة واحدة:

١. ﴿وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾ ﴿القصص:٧٧﴾.

تنسى: وردت مرة واحدة:

﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَى﴾ ﴿الأعلى:٦﴾.

ولا تنسوا: وردت مرة واحدة:

١. ﴿وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿البقرة:٢٣٧﴾.

تنسون: تكررت مرتان :

١. ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾ ﴿البقرة:٤٤﴾.

٢. ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ ﴿الأنعام:٤١﴾.

ننساكم: وردت مرة واحدة:

١. ﴿فَالْيَوْمَ نَنسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ﴾ ﴿الأعراف:٥١﴾.

ينسى: وردت مرة واحدة:

١. ﴿قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ ﴿طه:٥٢﴾.

تُنسى: وردت مرة واحدة:

١. ﴿كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسَى﴾ ﴿طه:١٢٦﴾.

أنسوكم: وردت مرة واحدة:

١. ﴿فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّى أَنسَوْكُمْ ذِكْرِي﴾ ﴿المؤمنون:١١٠﴾.

أنسانيه: وردت مرة واحدة:

١. ﴿وَمَا أَنسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾ ﴿الكهف:٦٣﴾.

فأنساه: وردت مرة واحدة:

١. ﴿فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ﴾ ﴿يوسف:٤٢﴾.

أنساهم: تكررت مرتان:

١. ﴿اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ﴾ ﴿المجادلة:١٩﴾.

٢. ﴿وَلاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ﴾ ﴿الحشر:١٩﴾.

ننسها: وردت مرة واحدة:

١. ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾.

ينسينك: وردت مرة واحدة:

١. ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ﴾ ﴿الأنعام:٦٨﴾.

نسيا: وردت مرة واحدة:

١. ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ ﴿مريم:٦٤﴾.

منسيا: وردت مرة واحدة:

١. ﴿قَالَتْ يَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَنْسِيًّا﴾ ﴿مريم:٢٣﴾.

هذه سبعة وعشرين لفظة في سبعة وثلاثون آية في عشرين سورة من القرآن الكريم.

هذا العدد حسب ما ورد في الآيات الآنفة الذكر كما عددتها وعذراً للسهو والسقط أعاذنا الله وإياكم منه.

معنى النسخ

في

معاجم اللغة

مصادر ومراجع البحث :

١.لسان العرب لابن منظور.

٢. المنجد في اللغة أنطوان نعمة.

٣. كتاب العين للفراهيدي.

٤. مجمع البحرين..... للطريحي.

٥. المعجم الوسيط..... مجمع اللغة العربية.

٦. معجم مقاييس اللغة..... لابن الحسين أحمد بن فارس بن زكريا.

٧.القرآن الكريم وأصول تدبره للدكتور محمد حسين صفوري.

٨. مفردات الراغب الأصفهاني.

٩.تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري.

١٠. التحقيق في كلمات القرآن..... المحقق العلامة حسن مصطفوي.

١١. بحار الأنوار ج٩٢ و ح٩٣ للعلامة المجلسي.

١٢. أساس البلاغة..... جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري.

١٣. معجم المصطلحات البلاغية وتطورها د. أحمد مطلوب.

١٤. شرح المصطلحات الكلامية..... قسم الكلام في مجمع البحوث الإسلامية.

سوف نورد معنى النسخ حسب ما جاء في معاجم اللغة لنقف على التباين الذي ورد في تعاريفهم لمعنى النسخ والذي قد لا ينطبق على مقتضى النسخ القرآني الذي يراد به غير المعنى اللغوي والله العالم.

آراء ابن منظور
في معجم لسان العرب

نسخ الشيء ينسخه نسخاً واستنسخه اكتتبه عن معارضه:

التهذيب:

النسخ: اكتتابك كتاباً عن كتاب حرفاً بحرف، والأصل نُسخةٌ والمكتوب عنه نسخة لأنه قام مقامه والكاتب ناسخ ومنتسخ.

والاستنساخ كتب كتاب من كتاب، وفي التنزيل: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ﴿الجاثية:٢٩﴾ أي نستنسخ ما تكتب الحفظة فيثبت عند الله وفي التهذيب: أي نأمر نسخه وإثباته.

والنَّسخ: إبطال الشيء وإقامة آخر مقامه وفي التنزيل ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾ والآية الثانية ناسخة والأولى منسوخة.

وقرأ عبد الله بن عامر: ما نُنسخ (بضم النون) يعني ما ننسخك من آية والقراءة هي الأولى أي بالفتح.

ابن الأعرابي:

النسخ: تبديل الشيء من الشيء وهو غيره، ونَسخ الآية بالآية إزالة مثل حكمها.

والنسخ: نقل الشيء من مكان إلى مكان وهو هو.

الفراء وأبو سعيد: مسخه الله قرداً ونسخه قرداً، بمعنى واحد ونسخ الشيء بالشيء ينسخهُ وانتسخه أزاله به وأزاله والشيء ينسخ الشيء نسخاً أي يزيله ويكون مكانه.

الليث: النسخ: أن تنزيل أمراً كان من قبل يُعمل به ثم تنسخه بحادث غيره.

الفراء: النسخ: أن تعمل بالآية ثم تنزل آية أخرى فتعمل بها وتترك الأولى.

والأشياء تَناسخ: تداوُل فيكون بعضها مكان بعض كالدوَل والملك وفي الحديث: لم تكن نبوة إلا تناسخت أي تحولت من حال إلى حال.

يعني أمر الأمة وتغاير أحوالها.

والعرب تقول:

نَسخت الشمس الظلّ وانتسخته أزالته أو المعنى أذهبت الظل وحلت محله ونسخت الريح آثار الديار: غيرتها.

والنُّسخة: بالضم أصل المنتسخ منه.

والتناسخ:

في الفرائض والميراث: أن تموت ورثة بعد ورثة وأصل الميراث قائم لم يقسم وكذلك تناسخ الأزمنة والقرون:

وحذفنا مالا فائدة منه في البحث حتى لا تكون الإطالة حذفنا بعض الروايات لعدم الحاجة لها.

- النِسيان: بكسر النون، ضد الذِكر والحفظ.

نِسيه نسيا ونسياناً ونسوةٌ ونِساوة ونساوة والآخيرتان على المعاقبة وحكى بن بري عن بن خالويه في كتاب اللغات قال:

نَسيت الشيء نسياناً ونَسْيا ونِسياً ونِساوة ونِسوة وأنشد:

فَلَسْتُ بصرّامٍ ولاذي ملالةٍ ولا نِسوةٍ للعهد بأم جعفر

وتناساه وأنساه إياه، وقوله عز وجل ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾.

قال ثعلب لا ينسى الله عز وجل إنما معناه تركوا الله فتركهم فلما كان النسيان ضرباً من الترك وضعه موضعه.

ورجل نَسيان بفتح النون كثير النسيان للشيء. قوله عز وجل ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ﴾ ﴿طه:١١٥﴾ معناه أيضاً ترك لأن الناسي لا يؤاخذ بنسيانه والأول أقيس. والنسيان: الترك وقوله تعالى ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾ أي نأمركم بتركها، يقال أنسيته أي أمرت بتركه ونَسيتُهُ: تركته.

وقال الفراء: عامة القراء يجعلون قوله أو نَنساها من النسيان والنسيان ههنا على وجهين.

- **أحدهما:** على الترك نتركها فلا ننسخها كما قال عز وجل ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ ﴿التوبة:٦٧﴾ يريد تركوه فتركهم وقوله تعالى ﴿وَلاَ تَنسَوْا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ ﴿البقرة:٢٣٧﴾.
- **الوجه الآخر:** من النسيان الذي يُنسى كما قال تعالى ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ ﴿الكهف:٢٤﴾.

وقال الزجاج: قرئ أو نُنْسها وقريء نُنَسِّها وقرئ نَنْسَأها وقول أهل اللغة في قوله أو نُنْسها قولان.

- قال بعضهم أو نُنسها من النسيان، وقال دليلنا على ذلك قوله تعالى ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلاَ تَنسَى (٦)إِلاَّ مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ فقد أعلم الله انه يشاء ان ينسى.
- وقال أبو اسحق: هذا القول عندي غير جائز لأن الله تعالى قد أنبأ النبي(ﷺ) في قوله: ﴿وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا﴾ انه لا يشاء أن يذهب بما أوحى به إلى النبي(ﷺ)، قال: وقوله ﴿فَلاَ تَنسَى﴾ أي فلستَ تترك إلا ما شاء الله أن تترك.

قال: ويجوز أن يكون إلا ما شاء الله مما يلحق بالبشرية ثم تَذكَّر بعد ليس انه على طريق السَّلب للنبي(ﷺ) شيئاً أُوتِيَهُ من الحكمة.

قال: وقيل في قوله أو نُنسها قول آخر، وهو خطأ أيضاً، نَتْرُكها وهذا يقال فيه نَسِيت إذا تَركت، قال: وانما معنى أو نُنسها أو نَترِكها أي نأمرهم بتركها.

قال أبو منصور: ومما يقوي هذا ما روي عن ابن الأعرابي انه أنشده:

إنَّ عليَّ عُقبةً أقضيها لستُ بناسيها ولا مُنسيها

قال: بناسيها بتاركها، ولا مُنسيها ولا مؤخرها، فوافق قول ابن الأعرابي قوله في الناسي إنه التارك لا المُنسي، واختلفا في المُنسي.

قال أبو منصور: وكأنه ابن الأعرابي ذهب في قوله ولا مُنسيها إلى ترك الهمز من أنسأتُ الدَّين إذا أخرته، على لغة من يخفف الهمز.

والنِّسْوةُ: الترك للعمل، وقوله تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾ ﴿الكهف:١٩﴾ قال: إنما معناه أنساهم أن يعملوا لأنفسهم وقوله تعالى: ﴿وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ ﴿الأنعام:٤١﴾.

قال الزجاج: تنسون ههنا على ضربين:

- جائز أن يكون تنسون تتركون.
- وجائز أن يكون المعنى أنكم في تركِكم دُعاءهم بمنزله من قد نَسِيَهم وكذلك قوله تعالى ﴿فَالْيَوْمَ نَنسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا﴾ ﴿الأعراف:٥١﴾ أي

نتركهم من الرحمة في عذابهم كما تركوا العمل للقاء يومهم هذا، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ ﴿الأنعام:٤٤﴾ يجوز أن يكون معناه تركوا ويجوز أن يكونوا في تركهم القبول بمنزله من نَسِي.

الليث: نَسِي فلان شيئاً كان يذكره وآدم قد أُخذ بنسيانه فهبط من الجنة وجاء الحديث: (لو وزن حِلمُهم وحَزْمهم مذ كان آدم إلى ان تقوم الساعة ما وفى بحِلم آدم وحزمه). وقال الله تعالى فيه ﴿فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾.

وبهذا القدر أترك ابن منظور في لسان العرب وأقواله في معنى النسخ والنسيان ولذهب إلى قول آخرين في معانيها كي تكون الفائدة أعم والله اعلم بالصواب.

رأي

أنطوان نعمة

في معجم المنجد في اللغة

- **نَسَخَ:** نسخاً الشيء: أزالهُ، أبطلهُ، مَسَخَهُ والكتاب: نقلهُ واكتتبهُ حرفاً بحرف.
- **ناسَخَ:** مناسَخَةٌ: نسخ أحدهما الآخر. تناسخت الأزمنة تتابعت والورثةُ: ماتوا بعضهم بعد بعض والميراث قائم لم يقسم.
- **تناسخا:** نسخ أحدهما الآخر.

تناسخوا شيء تداولوه، تتابعوه، انتسخ الشيء: أزالهُ، والكتاب نقلهُ والشيء الشيء: خَلَفَهُ.

- **استنسَخ:** الشيء بمعنى نسخهُ: طلب نَسَخَهُ.
- **الناسخ:** مَنْ صنعته نسخ.
- **والنَّسْخُ:** عند التناسُخيَّة، قسم من التناسخ ويُفسر بانتقال النفس من بدن إنسان إلى بدن إنسان آخر.

- **والنُسْخَة:** جمع نُسخ: الكتاب المنقول منه، الكتاب المنقول.
- نَسيخةٌ، نُسخيَّةٌ: بلد بعيدة.
- **التناسخ:** مصغر:

انتقال النفس الناطقة من بدن إلى بدن آخر ويعرف (بالتقمص) والذين يعتقدون ذلك يسمون، التناسُخيَّة.

- تناسخ الأزمنة والقرون: تتابعها وتداولها كأن واحد منها ينسخ حكم ما قبله ويُثبت الحكمَ لنفسه.

النسيان في المنجد في اللغة

- نسو: نَسَا يَنْسُو نَسْوَةً: الرجل ترك عملهُ.
- أنْسَى: إنساءَهُ الشيء: أمره بتركه.
- النَسَا: جمع أنساء مثناه نَسَوَانِ ونَسَيان: عرق من الورك إلى الكعب.
- النَسْوَة: مصغر: الجُرعة من اللبن.

النِسْوَة والنُسْوَة والنِساء والنِسْوان والنِسُون والنِسْنِينُ جموع للمرأة من غير لفظها، والنسبة إلى النِسْوَةِ والنُسْوةِ ونِسْوِيَ ونُسوِيُ والتصغير نُسيَة ويقال نُسَيّات.

- المَنْسُوّ: الذي أصيب نَسَاه.
- نَسِيَ: ينْسى نسىً: شكا نَسَاه وهو عِرْق من الورك إلى الكعب فهو نس الرجل ضرب نَسَاه.
- نسِيَ: يَنْسى نَسْياً ونسياناً ونِسايَةً ونَسْوةً الشيء ضد حفظه نَسَّى وأنَسَى الرجُل الشيء: حمله على نسيانه تناسَى الشيء أرى من نفسه أنه نَسيهُ.
- النَسْي والنِسي: جمع أنساء ما نُسِي: ما يتركه المرتحلون من رذال متاعهم.
- النَسْيان والنَسّاء: الكثير النسيان. والنَسِيَ، الكثير النسيان من لا يُعَدُ في قومه.
- المِنْساة: العصا، وأصلهُ المِنْسأة بالهمز.

هذا كل ما قيل في المنجد في اللغة لأنطوان نعمة حول النسخ والنسيان.

آراء الفراهيدي

في

معجم العين

- نَسخ:

- النَّسْخُ والأنتساخ: اكتتابُك في كتابٍ عن مُعارضه.
- النَّسْخُ: إزالتك أمراً كان يُعمَلُ به، ثم تَنْسَخَهُ بحادثٍ غيرِه كالآية تَنْزَلُ في أمر، ثم يخفَّف فَتُنسَخُ بأخرى فالأولى منسوخة والثانية ناسخة.
- تناسُخُ: الورثةِ وهو موتُ ورثةٍ بعد وَرَثَةٍ والميراثُ لم يُقْسَمْ وكذلك تَناسخُ الأزمنة، والقرن بعد القرن.

- نسا :

- نُسِئت: المرأة فهي نسْئٌ إذا تأخر حيضها ، ونَسَأْتُ الشيء أخرته. ونسأته: بعته بتأخير ، والاسم النسيئة.
- النّسيء: المَذْق من اللبن والحليب.
- نَسيئاً: وما هذا بحين نسيءٍ.
- نَسَأت: ناقتي دفعتها في السير.
- المِنسأة: العصا تَـنْسأُ بها.
- الـمـُنَسَأُ : من الإبل المباعَدُ لجربه ، والانتساءُ التباعد.
- ونَسَأَ: في الظَّمء.
- النسيئة: تأخير الشيء ودفعه عن وقته ، ومنه النَّسئ. وهو شهر كانت العرب تؤخره في الجاهلية ، من الأشهر الحرم.
- الناسِيءُ: الرجل المُؤخِّر الأمور غير المقدِّم ، وكذلك النَسَأ وبعت الشيء بِنُسأةٍ كما تقول: بكُلأةٍ ، أي بنسيئة. وكان عُبَيْدة بن عُميرة يقول في قوله عز وجل: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾ أي نؤخرها ، وننسِها أي: نتركها.
- المِنْسأةُ: العصا ، لأن صاحبَها يَنْسأُ من نفسه وعن طريقه الأذى وبها سميت عصا سليمان(عليه السلام) مِنْسَأةٌ.

هذا ما ذُكر في كتاب العين للفراهيدي.

آراء

الطريحي في

معجم مجمع البحرين

قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾.

قال الشيخ أبو علي: نَسْخُ الآية أزالتها بإبدال أخرى مكانها وانساخها الأمر بنسخها ونسؤها تأخيرها وإذهابها لا إلى بدل وانساؤها أن يذهب بحفظها عن القلوب والمعنى أن كل آية تذهب بها على ما توجبه الحكمة وتقتضيه المصلحة من إزالة لفظها وحكمها معاً أو من إزالة أحدهما إلى بدل أو لا إلى بدل (نأت بخير منها) للعباد ، أي بآية العمل بها أحوز للثواب أو مثلها في ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ﴿الجاثية:٢٩﴾ أي نثبت ما كنتم تعملون، أو نأخذ نسخته، نقل ان الملكين يرفعان عمل الإنسان صغيرة وكبيرة فيثبت الله له ما كان من ثواب أو عقاب ويطرح منه اللغو نحو هلّم واذهب وتعال.

- **النَّسْخ:** الإزالة، ومنه الحديث (شهر رمضان نَسَخَ كلَّ صوم) أي أزاله يقال نَسَخَت الشمس الظلّ: أي إزالته.

ونَسَخْتُ الكتاب من باب نفع وانتسختُهُ واستنسختُه أي نقلته ونَسْخُ الآية بالآية، إزالة حكمها بها فالأولى منسوخة والثانية ناسخه. وفي الحديث: (أمر النبي(ﷺ) مثل القرآن ناسخٌ ومَنسُوخ) قوله ناسخ هو خبر ثانٍ أو خبر مبتدأ محذوف أي بعضه ناسخ وبعضه منسوخ.

- **النَّسْخُ الشرعي:** إزالة ما كان ثابتاً من الحكم بنص شرعي، ويكون في اللفظ وفي الحكم وفي أحدهما سواء فعل كما هو في أكثر الأحكام أو لم يفعل، وهو في القرآن والحديث النبوي إجماعيّ من أهل الإسلام.

وآية القبلة والعدة والصدقة والثبات تشهد لذلك وقد ينسخ من الكتاب التلاوة لا الحكم كآية الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله، فأن حكمها باقٍ وهو الرجم إذا كانا محصنين وبالعكس كآية الصدقة والثبات وهما معاً كما في الخبر المروي عن عائشة انه كان في القرآن عشر رضعات محرمات وبالأشق كعاشوراء بشهر رمضان.

- **وتناسخ الأزمنة والقرون:** تتابعها وتداولها، لأن كل واحد ينسخ حكم ذلك الثبوت ويغيره إلى حكم مختص هو له.

- **والتناسخ:** الذي أطبق على بطلانه المسلمون: قال الفخر الرازي ان المسلمون يقولون بحدوث الأرواح وردّها في الأبدان لا في العالم، والتناسخية يقولون بقدمها وردّها إليها في هذا العالم وينكرون الآخرة والجنة والنار، وإنما كفروا من هذا الإنكار.
- **التناسخ في الميراث:** إنما يموت ورثة بعد ورثة وأصل الميراث قائم لم يُقسّم فلا تُقسّم على حكم الميت الأول بل حكم الثاني وكذا ما بعده.

هذا ما قاله الطريحي في النسخ في كتابه مجمع البحرين.

رأي الطريحي في النسيان

نسى: قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾ ﴿الكهف:٦٣﴾ فأن اذكره بدل من الضمير، وقال البيضاوي (وهو المفسر الشهير القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الفارسي الأشعر صاحب كتابِ أنوار التنزيل) كان قاضياً على بيضاء توفي بتبريز سنة ٦٨٥هـ.

أنما نسبه إلى الشيطان هضماً لنفسه ... انتهى.

وهذا على تقدير كون الفتى اليوشع، وأما على تقدير كونه عبد آلهة فلا إشكال وقوله تعالى ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾﴿التوبة:٦٧﴾ أي تركوا الله فتركهم وقوله تعالى ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ﴾﴿الأنعام:٤٤﴾ يعني الكفار ﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ ﴿الأنعام:٤٤﴾أي كل نعمه وبركة من السماء والأرض ليرغبوا بذلك في نعيم الآخرة، وإنما فعلنا ذلك بهم – وان كان الموضع موضع العقوبة والانتقال دون الإكرام والأنعام – ليدعوهم ذلك إلى الطاعة، فان الدعاء إلى الطاعة يكون تارة بالعنف وتارة باللطف وتشديد العقوبة عليهم بالنقل من النعيم إلى العذاب الأليم ﴿حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا﴾ ﴿الأنعام:٤٤﴾ من النعيم واشتغلوا بالتلذذ وأظهروا السرور بما أعطوا ولم يروه نعمة من الله حتى يشكروه (أخذناهم بالعذاب) قوله تعالى: ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ﴾ أي النهي عند مجالستهم ﴿فَلاَ تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى﴾ ﴿الأنعام:٦٧﴾، ويجوز أن يراد وان أنساك الشيطان قبل التهمه قبح مجالستهم فلا تقعد معهم بعد الذكرى.

قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَنسَوْا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ ﴿البقرة:٢٩٧﴾قيل يحتمل انه من النسيان الذي هو الترك عن عمد، أي لا تقصدوا الترك والإهمال، لا النسيان الذي هو خلاف الذكر، قوله تعالى: ﴿نَسْيًا مَنْسِيًّا﴾ ﴿مريم:٢٣﴾:

يُقال للشيء الحقير الذي إذا ألقي: نسي ولم يُعبأ به ولم يلتفت إليه.

- **والنسيان:** خلاف الذكر، وهو ترك الشيء على ذهول وغفلة، ويقال الترك على تعمد أيضاً، وبه فسر قوله تعالى ﴿وَلاَ تَنسَوُاْ الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ ونَسِيتُ ركعة، إذا أهملتها ذهولاً.
- **والنِّسيّ:** بالياء المشددة كثير النسيان، ومنه (وكنت ذكوراً فصرت نسياً) و (رجل نُسْيان) كسكران: كثير الغفلة.

وفي الحديث عند الأمام الحسن(عليه السلام): (ما من أحدٍ إلا على رأس فؤاده حقة مفتوحة الرأس فإذا سمع الشيء وقع فيها، فإذا أراد الله أن يُنسيها طبق عليها وإذا أراد أن يذكرها فتحها).

والمُنْسِيَة: ريح يبعثها الله إلى المؤمن تُنسيه أهله وماله.

- **والنِّسَا:** كالحصى.

عرق يخرج من الفخذ يقال له (عِرْق النَسَا) وهو ألم شديد حادث بالرجل يمتد من حد الورك والإلية والساق من الجانب الوحشي وينبسط إلى الكعب، قال بعضهم والأفصح أن يقال له (النَسَا) لا عرق النسا.

هذا كل ما قاله الطريحي في مجمع البحرين حول النسخ والنسيان.

آراء

مجمع اللغة العربية والإدارة العامة

للمعجمات وإحياء التراث

المعجم الوسيط نموذجا ً

نَسَخَ الشيء: نَسْخاً، أزاله، يقال نَسَخت الرّيح آثار الديار ونسخت الشمسُ الظلّ، ونَسَخ الشَيبُ الشباب.

ويقال نَسَخ الله الآية: أزال حكمها وفي التنزيل العزيز ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ ويقال: نَسَخَ الحاكم الحكم، والقانون: أبطله. والكتاب: نقله وكتبه حرفاً بحرف.

ناسَخَهُ: غالبه أو نافسه في النسخ.

أنْتَسَخَ الشيء: نَسَخهُ، والكتاب: نَسَخَه.

تناسخ الشيئان: نَسَخَ أحدهما الآخر، يقال: أبلاهُ تناسُخُ المَلوَين وتناسخت الأشياء: تداولت فكان بعضها مكان بعض: والأرواح: انتقلت من أجسام إلى أخرى كما يزعم بعضهم.

استَنْسَخَ الشيء: طلب نَسْخَه.

التّناسُخ: تناسخ الروح: عقيدة شاع أمرها بين الهنود وغيرهم من الأمم القديمة مؤداها أن روح الميت تنتقل إلى حيوان أعلى أو أقل منزلة لتنعم أو تعذّب جزاء على سلوك صاحبها الذي مات، وأصحاب هذه العقيدة لا يقولن بالبعث.

الناسخُ: من صنعته تَنسخُ الكتب جمع نُسّاخ.

النُسْخَةُ: صورة المكتوب أو المرسوم جمع نُسخ.

التناسخِيّة: القائلون بالتناسخ وإنكار البعث.

هذا ما قيل في المعجم الوسيط حول النسخ.

الرأي في المعجم الوسيط حول النسيان

نَسَا الشيء: نَسْوَةً: تركه، يقال: نَسَا العمل، وفلان نَسْياً: ضرب نساه فهو منسيٌ.
نَسِيَ: فلانٌ نسي: اشتكى نَسَاه فهو نسٍ وهي نسيَةٌ وهو أنسى وهي نَسْياء والشيء نَسْوَةً ونَساوَةً، ونسياناً، تركه على ذهول وغفلة أو تركه على عَمْد، والأمر: أهملتْه ذاكرتُه ولم يَعِه فهو ناسٍ ونساءٌ وهي ناسيةٌ، ونَسّاءَةٌ، وهو وهي نَسِيٌّ أيضاً.
أَنْسَاهُ الشيءُ: حَمَلَهُ على تركه أو على نسيانه. وفي التنزيل: ﴿فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلاَّ الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾ ﴿الكهف:٦٣﴾ ناساه الشيء: أنساه أياه ويقال ناساه العداوة.
نَساهُ الشيءَ: أَنْسَاهُ.
تَناسى الشيءَ: حاول ان ينساه وتظاهر أنه نَسِيَهُ.
والأَنْسَى: عِرق في الساق السفلى: النَّسَا: العصب الوركيّ وهو عصب يمتد من الورك إلى الكعب. مثناه: نَسَوانِ ونَسَيَان جمع أَنْساءٌ.
النِّساءُ: جمع امرأة من غير لفظة. النُّسْوَةُ: النساء. والنُّسْوان: النساء.
النَّسْوَةُ: الجرعة من الشراب يقال نسوةٌ من لبن.
النِّسْيانُ: الكثير الغفلة والنسيان. النِّسيان: عاهة النِّسيان أو فقدان الذاكرة وهي عاهة تنشأ عن اضطراب أو عطب في المخ أو عن اضطراب شديد في الحياة العقلية بسبب القلق أو الصراع النفساني.
النَّسْيُ: ما نُسِيَ وما يقل الاعتداد به، وفي التنزيل العزيز ﴿قَالَتْ يَالَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَنْسِيًّا﴾ ﴿مريم:٢٣﴾ جمع أنساءُ.
النَّسِيُّ: ما نُسِيَ: ويقال: هو نَسِيُّ قومه: لا يَعَدُّ فيهم لحقارته.
هذا ما قيل في المعجم الوسيط حول النسيان.

رأي

أبي الحسين احمد بن فارس بن زكريا

في معجم مقاييس اللغة

- نسخ: النون والسين والخاء، أصلٌ واحد إلا انه مختلف في قياسه.
- ♦ قال قوم: قياسُه رفعُ شيءٌ واثبات غيره مكانه.
- ♦ وقال آخرون: قياسه تحويل شيء إلى شيء.
- ♦ وقالوا: النَّسْخ: نسخ الكتاب. والنُّسْخ: أمر كان يُعمل به من قبل ثم ينسخ بحادث غيره. كالآية ينزل فيها أمر ثم تنسخ بآية أخرى وكل شيء خَلَف شيئاً فقد انتسخه.

وأنتسخت: الشمس الظل والشيب الشباب.

وتناسخُ الورثة: أن يموت ورثة وأصلُ الإرث قائم لم يُقَسَّم ومنه.

تناسُخُ الأزمنة والقرون: قال السجستاني:

- النَّسْخ: إن تحول ما في الخلية من العَسَل والنَحل في أخرى قال ومنه نَسْخُ الكتاب.

هذا ما قاله صاحب مقاييس اللغة في النسخ.

رأي صاحب مقاييس اللغة في النسيان

نسي: النون والسين والياء أصلان صحيحان: يدل

- احدهما: على إغفال الشيء.
- والثاني: على ترك الشيء.

فالأول: إغفال الشيء: نَسِيتُ الشَّيءَ: إذا لم تذكُره نسياناً وممكن ان يكون النَّسيُ منه.

- **والنَّسْيُ:** ما سقط من منازل المرتحلين، من رُذَال أمنعتهم، فيقولون: تتبعوا أنساءكم، قال الشَّنفرى:

كأن لها في الأرض نِسياً تقُصّه ... على أمها وان تكلمك تَبلَتِ

وعلى هذا يفسر قولهُ تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ ﴿التوبة:٦٧﴾ وكذلك قوله سبحانه ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ ﴿طه:١١٥﴾ أرادوا الله اعلم: فترك العهد.

ومما شذَّ عن الأصلين:

النَّسَا: عِرقٌ والجمع أنساء والأثنان نَسَيانِ، ويقولون هو النَّسَا وهو عرق النَّسا كل ذلك يقال: قال:

فأحذيتُه لما أتاني بقربه ... كعرق النَّسَا لم يُعط بطناً ولا ظهراً

وقال بعضهم: الأصل في الباب.

النّسيان: وهو عزُوب الشيء عن النَّفس بعد حضوره لها:

والنَّسَا: عِرق في الفَخذ، لأنه متأخر عن أعالي البدن إلى الفَخِذ مشبَّه بالمنسيّ الذي أُخرَ وتُرِك واذا هُمز تغيّر المعنى إلى تأخيرالشيء.

- **نَسئت المرأةُ:** تأخَّرَ حيضها عن وقته فرُجيَ أنها حُبلى.
- **والنَّسِيئة:** بيعك الشيء نَسَاءً، وهو التأخير، تقول: أنسأتُ ونسأ الله في أجلك **وأنسأ أجلك:** أخره وأبعده.

وانتسؤوا: تأخروا وتباعدوا.

ونسأتُهم أنا: أخرتهم.

ونَسأتُ: ناقتي قال قوم، رفقتُ بها في السَّير.

ونسأتها: ضربتها بالمِنْسَأه، العصا وهذا أقيس لأن العصا كأنه يبعد بها الشيء ويُدفع.

والنَّسْئ: ما نبت من وبر الناقة بعد تساقط وبرِها والقياس واحد كأن هذا الثاني تأخر.

قال أبو زيد:

نَسَأتُ: الإبل في ظِمْئِها، إذا زدتها في ظِمْئها يوماً أو يومين.

والنَّسئ: في كتاب الله: التأخير: كانوا إذا صَدَروا عن مِنى يقوم رجل من كنانة فيقول: أنا الذي لا يُرَدُّ لي قضاء، فيقولون:

أنْسِئْنا: شهراً أي آخر عنا حُرمة المحرم فاجعلها في صَفَر، وذلك أنهم كانوا يكرهون أن يتوالى عبهم ثلاثةُ أشهر لا يُغيرون فيها، لأن معاشهم كان في الإغارة، فأحل لهم المحرم: فقال الله تعالى ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ التوبة ٣٧ ومما شذ عن الباب:

النَّسْئ: بدء السَّمَنِ في الدواب: قال ابو ذؤيب:

بها أبَلَتْ شهري ربيعٍ كِلَيهما فقَدْ مارَ فيها نَسؤُها واقترارُها

والنَّسِيء: الحليب يصب عليه الماء، تقول منه: نَسَأتُ وهو النَّسْئُ أيضاً في شعر عروة:

سَقَوني النَّسْئ ثم تكنَّفوني عُداةُ الله من كَذِبٍ وزورِ

هذا كل ما ورد في معجم مقاييس اللغة في معنى النسيان.

والصفحة التالية تُبين لك متى بدأ النسيء ومَنْ بدأ به لتكون فائدة البحث أعم والله الموفق.

وجد في إحدى الكتب التي يراد منها نيل شهادة عليا وكان عنوان الرسالة القرآن الكريم وأصول تدبره للدكتور محمد حسين صَفّوري (فلسطيني الأصل):

في بداية الصفحة ١٨٩: يقول أبو الرّيحان محمد بن أحمد البيروني في كتابه: (الآثار الباقية عن القرون الخالية) وهو المرجع السادس والأربعون:

إن أول من قام بالنَّسئ على النحو الذي وَجَدَ الرسولُ العرب عليه كان حُذَيْفَة بن عبد بن فُقَيْم بن عَدِيّ بن عامر بن ثَعْلَبَة بن مالك بن كنانة.

وهو يقول إن ذلك قد كان (قبل ظهور الإسلام بقريب من مائتي سنة).

أما كوسان دِبارسبال: فيقول في الجزء الأول من تاريخه وهو المرجع السابع والأربعون أن حذيفة كان مُعاصراً لقُصي وأنه قام بتأسيس للنسيء بمباركة قصي وتأييده. فإذا اعتبرنا أن ما يعنيه البيروني بظهور الإسلام هو ظهوره على الدين كله في الجزيرة وجب أن نأخذ تقديره ذلك على انه يقع في سنة أربعمائة واثنتين وثلاثين من التقويم الميلادي وهكذا يكون هذا بحدود تاريخ سيطرة قصي على مكة.

أما كوسان دبارسبال نفسه فأنه يضع هذا التاريخ سنة أربعمائة وأربعين ميلادية ولا يَبْعُد كثيراً عن الصواب إذا قلنا أن الأمر قد استتب لقصي في مكة في الربع الثاني من القرن الخامس الميلادي.

وما حدث بمكة في جيل قصي حدث مثله في الجيل السادس قبل زمانه أي في زمان جده فهر بن مالك بن النضر بن كنانة. وحسب ما يقول ابن هشام في سيرة الرسول فقد كانت تُسيطر على مكة في ذلك الحين قبيلة جُرهم. وكانت جُرهم قد هاجرت من اليمن قبل ذلك الوقت بأجيال واستولت على مكة وأجلت عنها من كان يسكنها من القبائل قبلها يقول ابن هشام في الصفحة (٧٢ج١) من سيرة الرسول(ﷺ):

((ثم إن جرهماً بغوا بمكة واستحلوا حلالاً من الحرمة وظلموا من دخلها من غير أهلها وأكلوا مال الكعبة الذي يهدى لها فَرَقّ أمرهم. فلما رأت بنو بكر بن عبد مناة بن كنانة وغُبشان من خزاعة أجمعوا لحربهم وإخراجهم من مكة. فآذنوهم بالحرب فاقتتلوا فغلبتهم بنو بكر وغبشان فنفوهم من مكة. وكانت مكة في الجاهلية لا

تُقرُّ فيها ظلماً ولا بغياً. لا يبغي فيها أحدٌ إلا أخرجته. فكانت تسمى الناسئة. ولا يريدها ملك يستحلُّ حرمتها إلا هلك مكانه. فيقال سُميت ببكة إلا أنها كانت تبك أعناق الجبابرة إذا أحدثوا فيها شيئاً)).

فحوى ما يقوله ابن هشام أنه قد جرى في زمن فهر بن مالك بن النَضر بن كنانة تحالف بين القبائل المنتسبة إلى جده كنانة وبين قبائل خُزاعة بغيةَ إخراج جُرهُم من مكة. وبعد ذلك كانت السيادة في مكة لخزُاعة ولبني بكر بن عبد مناة بن كنانة. أي أن السيادة كانت لخزاعة ولقبائل تنتسبُ لا إلى فهر مباشرة بل إلى أبناء عمومته. وقد استمر الوضع مستقراً على ذلك الحال ومستتباً لتلك الأمة المكونة من خزاعة ومن بني بكر إلى زمن قصي. وعندها انتقلت السيادة إلى أبناء فهر وقامت أمة جديدة في مكة وهي أمة قريش وأجْلَت هي بدورها الأمة التي كانت لها السيادة في مكة قبلها.

وهناك كلام تأريخي قد يطول وهذا الذي حدث أيضاً يدل على مدى احترام العرب لسُنتهم.

فان الخلاف الذي قاد إلى الحرب تعود جذوره إلى خلاف حول المناسك في الحج وبعد إجلاء خزاعة قامت قريش بقيادة قصي بإعادة تنظيم مناسك الحج على النحو الذي عَرَفَه الرسول(ﷺ). وكان من جملة التنظيمات التي أدخلها قصي إقراره لنظام النَسئ على النحو الذي عَرَفَتْه العرب إلى أن ألغته الآيتان ٣٦، ٣٧ من سور التوبة، نزلتا على الرسول(ﷺ) في حجة الوداع. والآيتان: قوله تعالى:

﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلاَ تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ❖ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ ﴿التوبة:٣٦-٣٧﴾.

هذا كي نكسب معلومة حول النسيء متى كان ومن قام به ، لا الغرض أن نطيل البحث وما أحوجنا لمثل هذه المعلومات التي لا تتهيأ للكل.

آراء

الراغب الأصفهاني حول النسخ

مفردات ألفاظ القرآن نموذجاً

- **نسخ:**

النَّسْخُ: إزالةُ شيء بشيء يتعقبه، كنسخ الشمس الظّلَ والظّلَ الشمس، والشيب الشباب، فتارة يفهم منه.

الإزالة وتارة يفهم منه، الإثبات وتارة يفهم منه، الأمران أي الإزالة والإثبات.

ونَسْخُ الكتاب: إزالة الحكم بحكم بتعقبه، قال الله سبحانه وتعالى ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾قيل: معناه ما نزيلُ العمل بها، أو نحذفها عن قلوب العباد وقيل معناه ما نوجدْهُ ونُنزّله من قولهم نسخت الكتاب، وما نَنْسأْه، أي نُؤخرُهُ فلم نُنزّلْهُ ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ ﴿الحج:٥٢﴾ونَسخُ الكتاب: نَقلُ صورتِه المجرَّدةِ إلى كتاب آخر وذلك لا يقتضي إزالة الصورة الأولى بل يقتضي إثبات مثلِها من مادة أخرى، كاتخاذ نقش الخاتم في شموع كثيرة.

- **والأستنساخ:** التقدم بنسخ الشيء، أو التَرشحُ للنسخ، وقد يُعَبر بالنسخ عن الاستنساخ قال تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ﴿الجاثية:٢٩﴾.

والمناسَخَة في الميراث: هو ان يمون ورثةٌ بعد ورثةٍ والميراث قائم لم يُقسَّم.

وتناسُخُ الأزمنة والقرون: مُضيُّ قوم بعد قوم يخلُفهُم والقائلون بالتناسخ قوم ينكرون البعث على ما أثبتته الشريعة ويزعمون أن الأرواح تنتقل إلى الأجسام على التأبيد.

قال عبد القادر البغدادي: القائلون بالتناسخ أصناف

- صنف من الفلاسفة.
- وصنف من السمنية وهذان الصنفان كانا قبل الإسلام وصنفان آخران ظهرا في دولة الإسلام.
- احدهما من جملة القدرية.
- والآخر من جملة الرافضة الغالية فأول من قال بهذه الضلالةِ السبئية من الرافضة، لدعواهم أن علياً صار إلهاً حين حل روح الإله فيه.

آراء الراغب الأصفهاني في المفردات حول النسيان

نسى: ترك الإنسان ضبط ما استودع، أما لضعف قلبه وأما عن غفلة، وأما عن قصد حتى ينحذف عن القلب ذكره: يقال نسيته نسْياناً قال تعالى ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ ﴿طه:١١٥﴾ ﴿فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ﴾ ﴿السجدة:١٤﴾ ﴿فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلاَّ الشَّيْطَانُ﴾ ﴿الكهف:٦٣﴾ ﴿ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ﴾ ﴿الزمر:٨﴾ ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلاَ تَنسَى﴾ ﴿الأعلى:٦﴾.

إخبار وضمان الله تعالى أن يجعله بحيث لا ينسى، ما يسمعه من الحق وكلُ نسيان من الإنسان ذمة الله تعالى به فهو ما كان أصله عن محمد(ﷺ) وما عذر فيه نحو ما روي عن النبي(ﷺ) (رفع عن أُمتي الخطأ والنسيان) فهو مالم يكن سببُه منه، وقوله تعالى: ﴿فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا إِنَّا نَسِينَاكُمْ﴾ ﴿السجدة:١٤﴾هو ما كان سببه عن تعمد منهم، وتركه على طريق الإهانة وإذا نُسب ذلك إلى الله فهو تركُه إياهم، استهانة بهم ومجازاة لما تركوه قال تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ نَنسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا﴾ ﴿الأعراف:٥١﴾ ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ ﴿التوبة:٦٧﴾ وقوله ﴿وَلاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ﴾ ﴿الحشر:١٩﴾ فتنبيهٌ ان الإنسان بمعرفته بنفسه يعرف الله، فنسيانه الله هو من نسيانه نفسه، وقوله تعالى ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ ﴿الكهف:٢٤﴾.

قال ابن عباس: إذا قُلت شيئاً ولم تقل إن شاء الله فقله إذا تذكرته قال القرطبي في تفسيره، حكي عن ابن عباس انه إن نسي الأستثناء ثم ذكره ولو بعد سنة لم يحنث ان كان حالفاً.

وبهذا أجاز الاستثناء بعد مدة،قال عكرمة (مولى ابن عباس) معنى (نَسِيتُ) ارتكبت ذنباً ومعناه اذكر الله إذا أردت وقصدت ارتكاب ذنب يكون ذلك دافعاً لك، فالنّسيُ أصلُه ما يُنسَ كالنقص لما ينقص، وصار في التّعارف اسماً لما يَقِلُ الاعتداد به، ومن هذا تقولُ العَربُ: احْفَظوا أنساءَكمْ أي ما من شأنه أن ينسى:

وقال الشاعر:

كأنّ لها في الأرضِ نِسْياً تَقُصُّهُ على أمها وإن تخاطبك تبلتِ

قال ابن منظور: تقول العرب إذا ارتحلوا من المنزل انظروا أنساءكم، تريد الأشياء الحقيرة التي ليست عندهم ببال مثل العصا والقدح والشظاظ أي: اعتبروها لئلا تنسوها في المنزل.

وقوله تعالى: ﴿نَسْيًا مَنْسِيًّا﴾ ﴿مريم:٢٣﴾.

أي: جارياً مَجرَى النَّسْيِ القليل الأعتداء به وإن لم يُنس، ولهذا عَقَبهُ بقوله (مَنْسِيّاً) وهي قراءة حفصٍ وحمزة.

وهو مصدرٌ موضوع موضِعَ المفعول: نحو: عَصى عَصْياً وعِصْياناً وقوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ البقرة ١٠٦ فأنساؤها حَذفُ ذكرها عن القلوب بقوة إلاهية.

- **والنِّساءُ والنِّسْوَان والنِّسْوَةُ:** جمع المرأة من غير لفظها، كالقوم في جمع المرء، قال تعالى ﴿لاَ يَسْخَرْ قَومٌ مِنْ قَوْمٍ﴾ إلى قوله ﴿وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ﴾ ﴿الحجرات:١١﴾. ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ ﴿البقرة:٢٢٣﴾ ﴿يَانِسَاءَ النَّبِيِّ﴾ ﴿الأحزاب:٣٢﴾ ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ﴾ ﴿يوسف:٣٠﴾ ﴿مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللاَّتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ ﴿يوسف:٥٠﴾.

والنِّسا: عِرقٌ، وتَثْنِيَتُهُ: نَسيان، وجمعُه أَنْساءٌ

نسأ:

النَّسْءُ: تأخيرٌ في الوقت، ومنه: نُسِئَتِ المرأةُ: إذا تأخر وقت حَيْضِها، فَرُجِيَ حَمْلُها، وهي نَسُوءٌ.

يقالُ: نَسأَ اللهُ في أجلِك، ونَسأ اللهُ أجلَكَ.

والنَّسِيئَة: بَيْعُ الشيءِ بالتأخير، ومنها النَّسِيءُ الذي كانت العرب تفعلُهُ وهو تأخير بعض الأشهُر الحُرُم إلى شهرٍ آخَرَ. قال تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ ﴿التوبة:٣٧﴾وقُرِيءَ: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو أي نُؤَخِّرها: اما بإنْسائها، وأما بإبطال حُكمها.

والمِنسَأُ: عَصا يُنسَأُ به الشيء، أي يُؤَخَّرُ: قال تعالى: ﴿تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُ﴾ ﴿سبأ:١٤﴾
ونَسَأَت الأبِلُ في ظَمئِها يوماً أو يومين. أي أخرت. قال الشاعر:

أمون كألواح الأرانِ نسأتُها على لاحبٍ كأنه ظهر بُرجد[1]

والنَّسُوءُ: الحليبُ إذا أخُرَّ تناوُلُه فحمِضَ فَمُدَّ بماء
هذا كل ما قاله الراغب الأصفهاني في مفرداته حول النسيان.

(١) الأران: خشب يحمل في المِت. والأمون: النشيطة.
البرجد: كساء فيه خطوط.

آراء

في كتاب تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري

الجزء السابع

❖ **نسخ:** قال الله عز وجل: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾ قال أبو إسحاق الزَّجاج:

❖ **النَّسْخُ:** في اللغة: إبطالُ شيء وإقامةُ آخر مُقامه، والعرب تقول: نَسَخت الشمسُ الظّلّ والمعنى أذهبت الظل وحلت محله. وقال غيره: في مُناسَخَة الفرائض، وتناسخ الورثة: وهو موت ورثه بعد ورثه وأصل الميراث قائم لم يُقسَّم. وكذلك تناسُخُ الأزمنة والقَرن بعد القَرن.

والنَّسْخُ: اكتتابك كتاباً عن كتاب حرفاً بحرف، تقول: نَسَختُهُ وانتسختهُ فالأصل نُسخَةٌ، والمكتوب منه نسخه لأنه قام مقامه والكاتب ناسِخٌ ومنتسِخٌ.

وقال الليث: النَّسْخُ: ان تُزايل أمراً كان من قبل يُعملُ به ثم تَنسَخُه بحادث غيره.

وقال الفراء: النَّسْخُ: ان يُعمل بالآية ثم تَنزل آية أخرى فَيُعمل بها وتترك الأولى وقرأ عبد الله بن عامر: (ما نُنسخ من آية) بضم النون يعني مانُنسخك من آية والقراءة الجيدة (ما نَنسخْ من آية) بفتح النون.

أبو العباس عن ابن الأعرابي قال: النَّسْخُ: تبديل الشيء من الشيء وهو غيرهُ.

والنَّسخُ: تبديل الشيء من مكان إلى مكان وهُوَ هُوَ وقال أبو تراب: قال الفراء وأبو سعيد: مَسَخه الله قرداً ونَسَخَهُ قرداً بمعنى واحد.

وقال أبو عمر حضرت أبا العباس يوماً فجاء معه كتابُ الصلاة في شَطر جُزءٌ والآخر بياض فقال له: إذا حَوَّلت هذا المكتوب إلى الجانب الآخر فأيهما كتاب الصلاة؟ فقال أبو العباس: هما جميعاً كتاب الصلاة لا هذا أولى به من هذا ولا هذا أولى به من هذا.

هذا كل ما قيل في كتاب تهذيب اللغة في الجزء السابع حول النسخ.

آراء في كتاب تهذيب اللغة الجزء الثالث عشر حول النسيان

نسى: قال الليث: نسيَ فلانٌ شيئاً كان يذكرهُ وانه لنَسيٌ أي كثير النسيان والنَسْيُ: الشيء المَنْسيُ الذي لا يذكر .. وقال الله عز وجل: ﴿مَا نَنسخْ منْ آية أوْ نُنسها﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾قال الفراء: عامة القراء يجعلونها من النسيان.

قال: **والنِّسيان:** هاهنا على وجهين:

- أحدهما الترك، نتركُها فلا ننسخها كما قال الله عز وجل ﴿نسُوا اللّه فَنَسِيَهُمْ﴾ يريد تركوه فتركهم.
- الوجه الآخر من النَسيان: الذي يُنسَ كما قال جل شأنه ﴿واذْكُرْ ربَك إذا نَسيتَ﴾ الكهف.

وقال الزّجاج: قُرئ (أونُنْسِها) وقُرئ (أو نَنْسَها) وقُرئ (نَنْسأها) قال: وقال أهل اللغة في قوله (أو نُنسها).

قال بعضهم..يقصد قول الفراء (أو نُنسها) من النسيان وقال: دليلنا على ذلك قول الله تعالى ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلاَ تَنسَى (٦)إلاَّ مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ إنه يشاء أن ينسى.

قال أبو اسحق: وهذا القول عندي ليس بجائز، لأن الله قد أنبأ النبيَ (ﷺ) في قوله تعالى ﴿وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ انه لا يشاء أن يذهب بما أوصى به إلى النبي(ﷺ).

قال: وفي قوله تعالى: ﴿فَلاَ تَنسَى ❖ إِلاَّ مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ ﴿الأعلى:٦-٧﴾ قولان يبطلان هذا القول الذي حكيناه عن بعض أهل اللغة.

❖ أحدهما: ﴿فَلاَ تَنسَى﴾ أي فلست تترك إلا ما شاء الله أن تترك قال ويجوز أن يكون ﴿إِلاَّ مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ مما يلحق بالبشرية، ثم تَذَكَّرُ بعدُ ليس انه على طريق السلب للنبي(ﷺ)شيئاً أوتيه من الحكمة.

قال: وقيل في (أو نُنسيها) قول آخر وهو خطأ أيضاً.

قالوا: أو نتركها، وهذا أنما يقال فيه: نَسيت إذا تركت لا يقال: أُنسيت تركت، وإنما معنىَ (أو نُنسِها) أو نتركها، أي نأمركم بتركها.

قلتُ ومما يقوى قوله: ما أخبرني المنذرّي عن ثعلب عن ابن الأعرابي انه أنشد:

إن علـيّ عُقبَـةً أقـضـيـها لسـت بنـاسـيها ولا مُنسـيـها

قال: بناسِيها، بتاركها. ولا منسيها، ولا مؤخرُها، موافق قول ابن الأعرابي قوله في الناسي انه التارك لا المنسيّ.

واختلف قولهما في المُنْسى، وكان بن العرابي ذهبَ في قوله (ولا مُنْسِيها) إلى ترك الهمزه، من أنسأتُ الدَّيْنَ أي أخرته على لغة مَن يخفف الهمزة.

وأما قول الله عز وجل حكاية عن مريمَ ﴿وكُنتُ نَسْيًا مَنْسِيًّا﴾ ﴿مريم:٢٣﴾. فأنه قريء نَسْياً ونِسْياً، فمن قرأ بالكسر فمعناه حيضةً ملقاةً ومن قرأ نَسْياً فمعناه شيئاً مَنْسِيا لا أُعْرَف.

وقال الزجاج: النِّسْيُ في كلام العرب: الشيء المطروح لا يؤبَه له.

وقال الشَّنفري:

كأنّ لها في الأرض نِسْياً تَقُصُّه على أُمِّها وإن تخاطِبك تَبلَتِ

وقال الفراء: النِّسْيُ والنَّسْيُ لغتان فيما تلقيه المرأةُ من خِرَق اعتلالها قال ولو أردتَ بالنِّسْي مصدر النسيان كان صواباً، والعرب تقول: نَسِيتُه نسياناً ونِسْياً.

وأخبرني المنذريّ عن ابن فهم، عن محمد بن سلام، عن يونس انه قال:

العرب إذا ارتحلوا من الدار قالوا: انْظُروا أَنساءَكم: أي الشيء اليسير نحو العصا والقدح والشِّظاظ.

وقال الأخفش النِّسْيَ: ما اغفل من شيء حقيرٍ ونُسِيَ وأخبرني الأباديُّ عن شمر عن ابن الأعرابي انه أنشده:

سَـقَـوني الـنِّـسَ تـكـنِّـفـونـي عُداةَ اللهِ من كَذِبٍ وزورِ

بغير همز ، وهو كل ما نَسى العَقلُ: قال وهو اللبَن الحليب يُصَب عليه الماء.

قال شمر. وقال غيره: هو النَّسِئُ بنصب النون بغير همز ، وأنشد:

ولا تشرَبن يوم ورودٍ حازراً ولا نَسِيّاً فتجيءَ فاترا

أبو عبيد: يقال للذي يشتكي نَساه. نَسٍ، وقد نسِيَ ينْسى إذا اشتكى نسَاه. وقال ابن شميل: رجلٌ أنْسَى، وامرأة نَسْيا. إذا اشتكيا عِرْق النّسا.وقال ابن السكيت: هوالنّسا لهذا العِرْق، ولا تقل عرق النّسا. وأنشد غيره قول لبيد:

مِـنُ نَسَـا النـاشِـط اذ ثــوّرتَهُ أو رئيس الأخذُ ريات الأوَل

يقال: نَسيتُه أنسيه نَسْياً: إذا أصبتَ نَساه.

ثعلب عن ابن الأعرابي قال النَّسْوَة: الجُرعة من اللبن:

والنّسوةُ: الترك للعَمَل.

والنّسوة: بكسر النون – لجماعة المرأة من غير لفظها والنساء: إذا كثُرن.

نَسأ: أبو عبيط عن الأموي: النَّسئُ بالهمز: اللبن المَحذوق بالماء وأنشد بيت عروة بن الورد:

سقوني الـنّـسئَ ثـم تكنّـفُوني عُداة الله من كذِبٍ وزورِ

وقرئَ (ما نَنْسَخ من آيةٍ أو نَنسأها)

المعنى: ما نَنْسخ لك من اللوح المحفوظ، أو ننسأها: نؤخّرها فلا نُنْزلها.

وقال أبو العباس: التأويل انه نَسخها بغيرها وأقرَّ خطّها وهذا عندهم الأكثر والأجود وقولُ الله عز وجل ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ ﴿التوبة:٣٧﴾ قال الفراء: النَّسيءُ المصدر، ويكون المَنْسُوء: مثل قتيل ومقتول قال: وإذا أخَّرتَ الرجل بدَيْنه: قلت أنسأتُهُ، فإذا زدت في الأجَل زيادة يقع عليها تأخير، قلت: قد نسأتُ في أيامك، ونسأتُ في أجلَك: وكذلك تقول للرجل: نسأ اللهُ في أجلك، لأن الأجل مَزيدٌ فيه، ولذلك قيل للبَّن: النَّسْئ: لزيادة الماء فيه، وكذلك قيل: نُسئت المرأةُ: إذا حملت جَعَل زيادة الولد فيها كزيادة الماء في اللَّبن. يقال والناقة: نسأتها: أي زجرْتُها ليزداد سَيْرُها.

وقال الفراء: كانت العربُ إذا أرادت الصَّدَرَ عن مِنى قام رَجُل من بني كنانَة.

وسماه – فيقول: أنا الذي لا أُعابُ ولا أُجاب، ولا يُرَدَ لي قضاء، فيقولون: صدقتَ: أنسئْنا شَهْراً: يريدون أخِّرْ عنا حُرْمةَ المحرم واجعلْها في صَفَر، وأحِلَّ المحرَّم. فيفعل ذلك، لئلاّ يتوالى عليهم ثلاثةُ أشهرُ حُرُم، فلذلك الأنساء.

قلتُ: والنسئُ في قول الله معناه الأنْساء، اسمٌ وضع موضعَ المَصْدَر الحقيقي من أنسأتُ. وقد قال بعضُهم: نَسأتُ في هذا الموضع بمعنى أنْسَأتُ: قال عُمير بنُ قيس ابنِ جذْل الطَعان:

أَلسْنا النّاسِئين على مَعَدٍّ شهُورَ الحِلِّ نَجعَلُها حَراما

أبو عبيد عن الأصمعيّ: أنسأ الله فلاناً أجلَه، ونَسأ في أجَلِه.

قال: وقال الكسائي مثله.

قال: وأنسأتُه الدَّينَ، قال ويقال: مالَه نَسَأه الله: أي أخزاه الله ويقال أخَّره الله، وإذا أخَّره فقد أخزاهُ الله.

قال وقد نُسئَت المرأة: إذا بَدَا حَمْلُها فهي نَسُوءٌ.

وقد جرى النَّسْء في الدواب: يعني السِّمَن.

ونَسأتُ الإبل أنسأُها: إذا سُقْتَها. قال وأنشدنا أبو عمرو بن العلاء:

وما أمُّ خِشْفٍ بالعَلاَيةِ شادِنٍ تُنَسِّئَ في بَردِ الظِّلالِ غَزالها

قال: وانتسأ القومَ: إذا تباعَدوا.

وفي الحديث (إذا تنا ضَلْتم فانتسئوا عن البيوت) أي تباعَدوا وقال مالك بن زغبة:

إذا انْتسَئُوا فَوْتَ الرِّماح أتَتْهُمُ عَوائِرُ نَيْلٍ كالجرادِ نُطيرُها

وقال أبو زيد: نَسأتُ الإبلِ عن الحوض: إذا أخَّرْتها. ونَسأت الماشيةُ تَنْسأ: إذا سَمِنَت، وكل سَمين ناسيء. ونُسئَت المرأةُ في أول حَمْلِها، وأنْسأتُه الدَّين إذا أخرتَهُ، واسم ذلك الدَّين النّسيئة. قال: ونسأت الإبل في ظِمْئها فأنا أنسؤها نَسأ إذا زدتها في ظمئها يوماً أو يومين.

وقال الفراء في قول الله عز وجل: (تأكُلُ مِنْسَأَتَه) وهي العصا الضخمة التي تكون مع الراعي، يقال لها المِنْسأة، أخِذَت من نَسأتُ البعير: أي زَجَرْتُه ليزدادَ سيرُه.

ثعلب عن ابن العرابي: ناسَاه: إذا أبْعَدَه، جاء غيرَ مهموز وأصله الهمزُ.

هذا ما قاله صاحب تهذيب اللغة حول النسيان والنسيء.

آراء

العلامة حسن المصطفوي

في كتاب

التحقيق في كلمات القرآن

نسخ:

العين ٢٠١/٤: النسخ والأنتساخ: اكتتابك في كتاب عن معارضه والنُسخ: إزالتك أمراً كان يُعمل به، ثم تنسخُه بحادث غيره، كالآية تُنزَل في أمر ثم يُخفف فتنسخ بأخرى، فالأولى منسوخه والثانية ناسخه.

وتناسُخُ الورثة وهو موت ورثة بعد ورثة والميراث لم يقسّم وكذلك تناسخ الأزمنة والقرون.

مقاييس اللغة: نَسخ: أصلٌ واحد، الا انه مختلف في قياسه قال قوم: قياسه رفع شيء واثبات غيره مكانه وقال آخرون: تحويل شيء إلى شيء. قالوا:

النَّسخ :نسخ الكتاب. والنَّسخ: أمر كان يُعمل به من قبلُ ثم يُنسَخ بحادث غيره وكل شيء خَلَف شيئاً فقد انتسخه، وانتسخت الشمس الظّلّ والشيب الشباب قال السجستاني:

النَّسخ: أن تُحوّل ما في الخلية من العسل والنحل في أخرى، قال ومنه نسخِ الكتاب مصباح اللغة للفيومي:

نَسَخت الكتاب نسخاً من باب نفع. نقلته، وانتسخته كذلك وكتاب منسوخ ومنتسَخ: منقول، والنسخه الكتاب المنقول، والجمع نُسَخ مثل غُرَف.

والنّسخ الشرعيّ: إزالة ما كان ثابتاً بنص شرعيّ، سواء عمل أو لم يُعمل كما في ذبح إسماعيل بالفداء.

وتناسخ الأزمنة والقرون: تتتابعها وتداولها، لأن كل واحد ينسخ حكم ما قبله ويُثبت الحكم لنفسه.

ومنه تناسخ الورثة: لأنّ الميراث لا يُقسّم على حكم الميّت الأول بل على حكم الثاني.

والتحقيق:

أن الأصل الواحد في المادة: هو إخراج شيء عن مقام الاقتضاء والنفوذ والقوة، بخروجه عن مرحلة القوة والاقتضاء في نفسه أو بعوارض أُخر وليس بمعنى إزالة شيء، ولا تحويلِه إلى شيء آخر، ولا تعقب شيء يخلف عنه.

فيلاحظ في النسخ:

مجرد سلب الاعتبار والاقتضاء والقوة عن شيء وخروجه عن النفوذ والقدرة، ولا نظر فيه إلى وجود الناسخ الحادث العارض المتعقب المحوّل إليه، فأن المنظور فيه مجرد الخروج عن الاقتضاء والاعتبار، وان كان حدوث أمر ثانوي من لوازم النسخ ويسمى بالناسخ، وقد ترجع الحالة الثانية المتعقّبة إلى ما كان قبل الأمر الأول.

ومن مصاديق الأصل:

النسخ في الأحكام سواء كان في شريعة واحدة، أو بالنسبة إلى شريعة سابقة.
وحصول التناسخ في الأزمنة والقرون: فأن في كلّ زمان وقرن لاحق يرتفع ما في القرن السابق من المقررات والأحكام العرفية الجارية المتداولة.

وحصول التناسخ في طبقات الورثة:

فأن كلّ طبقة لها أحكام مخصوصة، فأن انتفت طبقة قبل تقسيم الميراث يجري فيها ما في مناسخات الإرث.

❖ **والنسخ** في الشباب بحدوث الشيب: فيرفع ما في الشباب من القوة والقدرة والنفوذ وهكذا في نسخ الشمس آثار الظلّ، وفي تحويل الخليّة.
ويدل على انّ النسخ ليس بإزالة: بقاء الأحكام المنسوخة في متن الواقع وفي ظرفها ، وهكذا في المقررات العرفية وغيرها وإنما المنسوخة منها القوة والاعتبار والنفوذ.
﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾ الآية: ما يكون مورد توجّه وقصد وتوسّل في السير إلى المقصود والوصول إليه سواء كان تكوينياً أو تشريعياً.
والنسخ: إخراج شيء عن مقام الأقتضاء والقوة والنفوذ.

والأنساء: جعل شخص ناسياً وغافلاً عمّا كان وكان ذاكراً له، وفي الأنساء شدّة لانّه خارج عن اختيار الناسي وقد يدوم إلى الدوام.

والفرق بين النسخ والأنساء:

إن في النسخ: رفع اقتضاء وقوّة عن نفس الشيء وفي الأنساء ، رفع الشيء عن الذّكر والذهن.

وفي كل من التقديرين يخرج الشيء عن مرحلة الاستفادة والنفوذ.

ولا يخفى لطف التعبير بالنسخ:

فأن فيه إشارة إلى العلّة والجهة في هذا التبدّل والتحوّل وهي انتفاء الاقتضاء والقوة والنفوذ في الشيء المنسوخ، وهذا المعنى إمّا بانتفاء الاقتضاء فيه بذاته ومن حيث هو،، بان يجعل من أول التقدير مغيّى بغاية معينة.

أو من جهة انتفاء الاقتضاء في الزمان الثاني وأهله. أو بلحاظ تحوّل الموضوع والحكم قوةً وضعفاً وباختلاف المراتب إنتاجاً وإفادة.

فظهر:

إن النسخ لا يدل على محو شيء سابق واثبات أمر لأحق حتى يوجد الأختلاف الشديد بين الناسخ والمنسوخ،بل قد يكون الفرق بينهما بالشدة والضعف أو بالإطلاق والتقييد وغيرهما.

وأكثر ما يُعد من مصاديق الناسخ والمنسوخ في الآية الكريمة من هذا القبيل ولا اقتضاء هنا بالبحث عنها تفصيلا.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلاَ نَبِيٍّ إِلاَّ إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ﴾ ﴿الحج:٥٢﴾.

الأمنيّة أصلها أمنوية كالأضحوكة:

ما يكون مصداقاً تاماً للتمني. والمراد إلقاء الشيطان في مورد تشهّيه وسوسةً بمقتضى المورد، فيوجِد اختلاطاً في نيّتهِ واضطراباً في اختلاصه. فينسخ الله ما يُلقى الشيطان بإخراجه عن مقام الأقتضاء والنفوذ والقوة، ثم يحكم الله آياته بالنور والأفاضة والتجلّي والشهود في قلبه ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ﴿الجاثية:٢٩﴾.

النسخ بمعنى الأكتتاب والنقل عن مكتوب:

من مصاديق الأصل، فأن النقل عن كتاب أصيل وحيد والأكتتاب منه: يوجب تقليل النفوذ والقوة فيه وخروجه عن الأقتضاء التام والتوجّه إليه، فيخرج الكتاب الأصيل عن مقام اعتباره وموقعيّته الأولية.

والنسخة فُعله بمعنى ما يُنسخ:

ويطلق على كتاب ينقل عنه وهو الكتاب الأصيل المسند إليه.

والأستنساخ:

بمعنى طلب النَّسخ، أي طلب ان ينسخ وينقل عنه. فالنُّسخَة المنقولة عنه هو كتاب أعمالهم وصورة ما يضبط ويحفظ من أعمالهم وهذا كتاب طبيعي مضبوط مجموع من الأعمال، فهذا الكتاب المضبوط الطبيعي الخارجي في الحقيقة هو النسخة الأصلية الأوّليّة التي يستنسخ منها، والكتاب اعم من أن يكون طبيعياً أو معنويّاً أو ماديّاً.

فالأستنساخ إنما يتحقق من هذه النسخة الطبيعية الخارجية.

والنسخة الثانية هي كتاب النفس الذي ينقل فيه ويضبط جميع ما في مجموع النسخة الأوليّة الطبيعيّة.

﴿اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ﴾ ﴿الإسراء:١٤﴾. ونسخة أخرى تامّة دقيقة لطيفة جامعة تضبط وتحفظ جميع جزئيات الأعمال والحركات الخارجية والباطنية، بحيث لا يعزب عنها ذرّة: وهي كتاب الله المشار إليه بقوله: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُمْ﴾ ﴿الجاثية:٢٩﴾. وهو عبارة عن عمله المحيط الضابط بذاته وفي ذاته، وهذا الكتاب في قبال النفس الإنساني الضابط، إلا أنّ كتاب الله أتمّ وأجمع وأكمل.

﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلاَ يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِه﴾ ﴿البقرة:٢٥٥﴾. ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الأَلْوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ ﴿الأعراف:١٥٤﴾. قلنا إنّ النُّسخة هي المنسوخ عنها، وهي مجموعة مضبوطة أوليّة أصيلة ثمّ ينقل عنها كتب أخر.

وفي هذا التعبير لطف وإشارة إلى أنّ المعتمد عليه في احتواء الهدى والرحمة: هو النسخة الأولية من الألواح. وأما النُّسَخ المنقولة عنها المستنسخة منها: فالاعتماد عليها يتوقّف على اليقين بتحقّق الضبط وصحّة النقل والدقّة التامّة في الكتابة بحيث يسلم عن أي تحريف.

ومن الأسف: تحقّق التحريف الكامل ووقوع التغييرات الكلّيّة في نسخ التوراة، بحيث يقطع بأنها غير النسخة الأوليّة السماويّة، وقد يصرّح فيها بأنها كتبت بعد موت النبي موسى(عليه السلام).

نعم إنها كتب تاريخية تحتوي على جريان حياة الأنبياء وموسى النبي (عليه السلام) ووقائع زمانه ومطالب من كلماته وأعماله وأحكامه.

وفيها قضايا ضعيفة موهونة متخالفة متناقضة لا تخفى على المحَقق البصير وهذا من معجزات القرآن المجيد ومن أخباره الغيبيّة.

وهنا لابد ان نذكر ما ذكر في موضوع اللوح والتوراة واللوح المحفوظ من اجل ان تكتمل الفائدة من البحث.

لوح: كما أورده مصطفوي في كتابة التحقيق في كلمات القرآن الكريم ج١٠ أذكره لأنه له دخل في موضوع النسخ الذي نحن بصدده.

مقاييس اللغة: لوح:

أصل صحيح معظمُهُ مقاربة باب اللّمعان، يقال: لاح الشيء يلوح، إذا لمح ولمع. والمصدر اللوح. ويقال ألاح بسيفه: لمع به، ألاح البرق: أومض واللّياح: الأبيض.

ومن باب لوّحه الحَرُّ. إذا حرّقه وسوّده حتى من بَعُدَ لاح لمن أبصره.

ومن باب اللّوح: الكتف. واللّوح الواحد من ألواح السفينة وهو أيضاً كلّ عظم عريض، وسُمّي لَوحاً لأنه يلوح.

ومن الباب اللُّوح وهو الهواء بين السماء والأرض.

ومن الذي شذّ: اللّوح: العطش.

مصباح اللغة للفيومي: لاح الشيء يلوح: بدا، ولاح النجم كذلك. وألاح: تلألأ واللّوح: كل صفيحه من خشب وكتف إذا كتب عليه، والجمع ألواح ولَوح الجسد: عظمه ما خلا قصب اليدين والرجلين وقيل ألواح الجسد كل عظم فيه عرض.

مفردات القرآن للراغب الأصفهاني: اللّوح واحد، ألواح السفينة ﴿وَحَمَلْنَاهُ عَلَى ذَاتِ أَلْوَاحٍ وَدُسُرٍ﴾ وما يكتب فيه من الخشب وغيره وقوله ﴿فِي لَوْحٍ محْفُوظٍ﴾ فكيفيّته تخفى علينا إلا بقدر ما رُوي لنا في الأخبار. وهو المعبر عنه بالكتاب في قوله ﴿إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ﴾.

في القاموس العبري (لُوح): لوح خشبي، لوحة. جدول.

والتحقيق: أن الأصل الواحد في المادة: هو بدوّ في تصفح. ومن مصاديقه: بدوّ السيف في امتداده وتصفّحه. وهكذا في البرق وفي بدوّ بياض. وتصفّح في خشب أو عظم أو من ألواح السفينة إذا بدت عريضة. وظهور الهواء عريضاً. وظهور العطش في الباطن متصفّحاً، أو في الظاهر والوجه.

وأما التلويح: فهو جعل شيء متصفحاً وبصورة اللوح، وإذا قيل لوّحة الشمس أو الحرّ: فمعناه صيرورته في تأثير الحرارة متصفحاً، أي متأثراً بالحرارة، وظاهراً وممتازاً صورته ووجهه في أثر الحرارة على لون وشكل خاص.

وأما مفاهيم: اللّمعان والابيضاض والتحريق والاسوداد والعطش وغيرها: فمن آثار الأصل في موارده.

ففي الأصل قيدان: البدوّ والتصفّح. مادياً ومعنوياً:

﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً﴾ ﴿الأعراف:١٤٥﴾.

﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ﴾ ﴿الأعراف:١٥٠﴾.

﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهَا﴾ ﴿الأعراف:١٥٤﴾.

الألواح كانت صفائح صافيه وفيها كلمات الله النازلة من جانب الله تعالى في المعارف والحقائق والأحكام.

وأمّا ان هذه الصفائح كانت من حجر أملس أو فلز أو من خشب أو من غيرها! وأن مقدارها وتعدادها وخصوصيّاتها الأخرى بأي كيفية وكميّة كانت فلا سند لنا قاطعاً عليها.

والظاهر أن هذه الألواح كانت عبارة عن التوراة المنزلة ﴿وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ أو بعضاً منها.

وأما هذه الكتب الموجودة المنتسبة إلى موسى(عليه السلام) والمسّماة بالتوراة فلا شك في أنها مجعولة قد سميت بهذه الأسماء (التكوين، الخروج، اللاّويّين، العدد، التثنية) في الأزمنة المتأخّرة مجازاً.

وهذه الكتب قد كتبت بعد وفاة موسى(عليه السلام)، وهي في مجاري حالات النبي موسى وأصحابه بل منه مجاري الأمور بعد موته، وفي آخر السفر الخامس (التثنية) يقول المؤلف وكان موسى ابن مئة وعشرين سنة حين مات، ولم تكلّ عينه ولا ذهبت نضارته فبكى بنو إسرائيل موسى ثلاثين يوماً ... ولم يقُم بعدُ نبي في إسرائيل مِثل موسى الذي عرّفه الربّ وجهاً لوجه.

نعم لا تخلو هذه الأسفار عن أحكام وأخلاقيات ومعارف عالية، إلا أن الغرض ومقصودنا كون هذه الكتب مؤلّفة بأيدي النّاس من أتباع النبي موسى(عليه السلام) وليست بمنزلة من الله المتعال قطعاً.

﴿بَلْ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي تَكْذِيبٍ ❖ وَاللَّهُ مِنْ وَرَائِهِمْ مُحِيطٌ ❖ بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ ❖ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾ ﴿البروج:١٩-٢٢﴾يراد اللّوح الروحاني الثابت المحفوظ من التحولات والتغيّرات ومن أيدي الخونة والمراد قلب رسول الله(ﷺ) وفؤاده الذي هو وجه الله والفاني فيه الذي قيل فيه ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ❖ أَفَتُمَارُونَهُ عَلَى مَا يَرَى ❖ وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى ❖ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ❖ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى ❖ إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى ❖ مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى ❖ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ ﴿النجم:١١-١٨﴾ويصح أن يُعبر عنه بصفيحة علم الله عز وجل ومهبط وحيه وخزينة علمه ومختلف ملائكته ووجه الربّ تعالى وتبارك.

والفرق بين اللوح والكتاب

أن النظر في اللوح إلى متن الصفيحة الذي يضبط ويكتب فيه. وفي الكتاب إلى ما يكتب ويضبط:

﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ❖ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ﴾ ﴿الواقعة:٧٧-٧٨﴾ والتعبير الجامع المفهوم لنا من اللوح المحفوظ: هو المحفوظية عند الله عز وجل.

والتعبير الأدق المتعالي الحق هو المحفوظية في علم الله الأزلي الأبدي الثابت الذي لا يعزب عنه شيء ويحيط بكل شيء – والله من ورائهم محيط ﴿وَفَجَّرْنَا الأَرْضَ عُيُونًا فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ ❖ وَحَمَلْنَاهُ عَلَى ذَاتِ أَلْوَاحٍ وَدُسُرٍ ❖ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ ﴿القمر:١٢-١٣﴾.

يراد السفينة التي تتشكل من ألواح أي أخشاب عريضة ومما يَطعن ويَدفع جريان الماء وتموّجه باستحكام وربط الأجزاء بمسامير وغيرها، والدّسر الدفع والطّعن، والدُّسُر جمع دِسار، ويصدق على كل ما هو كالمسامير والشُّرط وغيرها.

والتعبير بها دون السفينة إشارة إلى أنها لم تكن كسفينة رسميّة كاملة قوية يُعتمد عليها، بل هي مصنوعة ضعيفة.

﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَقَرُ ❖ لاَ تُبْقِي وَلاَ تَذَرُ ❖ لَوَّاحَةٌ لِلْبَشَرِ﴾ ﴿المدثر:٢٧-٢٩﴾قلنا ان اللوح مصدراً بمعنى البدوّ متصفحاً، فالسقَر تبدو لهم تظهر متصفّحه عريضة بشدة وبلوغ إلى نهاية.

والتعبير باللّواحة: إشارة إلى مبالغة وشدّة في تصفّح وتعرّض وبُدوّها بصورة لوحة عريضة.

وعبر باللّواحة دون المعترضة: فأن فيها مفهوم البدوّ أيضاً وقلنا إن السقر هي الحرارة الشديدة بحيث توجب تغيّراً في لون أو صفة، فالتغير والتحول إنما يفهم منها لا من اللّواحة.

وأما انتخاب كلمة البشر في الآية: فأنه بمعنى الأنبساط والطلاقة في الصورة تكوينا. وهذا يناسب التغيير في قبال اللواحة.

هذا ما ذكره العلامة المحقق حسن مصطفوي في كتابه التحقيق في كلمات القرآن.

رأي

العلامة المجلسي

في كتاب بحار الأنوار

ج٩٢- ج٩٣

قال: أنواع آيات القرآن وناسخها ومنسوخها وما نزل في الأئمة عليهم السلام:

منها ج٩٢.

الآيات: ﴿البقرة:١٠٦﴾

﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

﴿النحل:١٠١-١٠٢﴾:

﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ❖ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾.

❖ **تفسير العياشي:** عن أبي الجارود قال سمعت أبا جعفر(عليه السلام) يقول: نزل القرآن على أربعة أرباع، ربعٌ فينا وربعٌ في عدونا وربعٌ في فرائض وأحكام وربعٌ سنن وأحكام ولنا كرائم القرآن.

❖ **تفسير العياشي:** عن ابن نباته قال سمعت أمير المؤمنين(عليه السلام) يقول: نزلت القرآن أثلاثاً ثلث فينا وفي عدونا وثلث سنن وأمثال وثلث فرائض وأحكام.

تفسير العياشي: عن أبي بصير قال سمعت أبا عبد الله(عليه السلام) يقول: إن القرآن زاجر وآمر يأمر بالجنة ويزجر عن النار.

❖ **تفسير العياشي:** عن محمد بن خالد بن الحجاج الكرخي عن بعض أصحابه رفعه إلى خثيمة قال: قال أبو جعفر(عليه السلام) يا خثيمة القرآن نزل أثلاثاً:

ثلث فينا وفي أحبائنا وثلث في أعدائنا وعدو من كان قبلنا وثلث سنة ومثل ولو أن الآية إذا نزلت في قوم ثم مات أولئك القوم ماتت الآية لما بقي من القرآن شيء ولكن القرآن يجري أوله على آخره مادامت السموات والأرض ولكل قوم آية يتلونها هم منها من خير أو شر.

❖ تفسير العياشي عن ابن مسكان قال: قال: أبو عبد الله(عليه السلام).

من لم يعرف أمرنا من القرآن لم يتنكب الفتن.

❖ **تفسير العياشي:** عن حنان بن سدير عن أبيه قال: قال: أبو جعفر(عليه السلام).

يا أبا الفضل لنا حق في كتاب الله المحكم من الله لو محوه فقالوا ليس من عند الله أو لم يعلموا لكان سواء.

❖ **تفسير العياشي:** عن محمد بن مسلم قال: قال: أبو جعفر(عليه السلام).

يا محمد إذا سمعت الله ذكر أحداً من هذه الأمة بخير فنحن هم وإذا سمعت الله ذكر قوماً بسوء ممن مضى فهم عدونا.

❖ تفسير العياشي: عن داود بن فرقد عمن أخبره عن أبي عبد الله(عليه السلام) قال: لو قد قريء القرآن كما أنزل لألفيتنا فيه مسمين.

قال سعيد بن الحسين عن أبي جعفر(عليه السلام): بعد مسمين كما سمي من قبلنا.

بهذا اكتفي بذكر ما ورد من أحاديث بخصوص القرآن وكما ذكره العلامة المجلسي في بحار الأنوار في الجزء ٩٢ ص١١٥-١١٦.

ما ذكره العلامة المجلسي في الجزء ٩٣ من بحار الأنوار: ص٣.

قال أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن جعفر النعماني في كتابه تفسير القرآن حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة قال: حدثنا أحمد بن يوسف بن يعقوب الجعفي عن إسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي بن أبي حمزة عن أبيه عن إسماعيل بن جابر قال: سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمد الصادق(عليه السلام). يقول:

أن الله تبارك وتعالى بعث محمداً فختم به الأنبياء فلا نبي بعده وأنزل عليه كتاباً فختم به الكتب فلا كتاب بعده، أحل فيه حلالاً وحرم حراماً فحلاله حلال إلى يوم القيامة وحرامه حرام إلى يوم القيامة فيه شرعكم وخبر من قبلكم وبعدكم.

وجعله النبي(صلى الله عليه وآله) علماً باقياً في أوصيائه فتركهم الناس وهم الشهداء على أهل كل زمان وعدلوا عنهم ثم قتلوهم واتبعوا غيرهم وأخلصوا لهم الطاعة حتى عاندوا من أظهر ولاية ولاة الأمر وطلب علومهم. قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلاَ تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ﴾ ﴿المائدة:١٣﴾.

وذلك أنهم ضربوا بعض القرآن ببعض واحتجوا بالمنسوخ وهم يظنون أنه الناسخ واحتجوا بالمتشابه وهم يرون انه محكم واحتجوا بالخاص ولا هم لا يُقدِرون انه العام واحتجوا بأول الآية وتركوا السبب في تأويلها ولم ينظروا إلى ما يفتح الكلام والى ما يختمه ولم يعرفوا موارده ومصادره اذ لم يأخذوه عن أهله فضلوا وأضلوا.

واعلموا رحمكم الله أنه من لم يعرف من كتاب الله عز وجل الناسخ والمنسوخ والخاص من العام والمحكم من المتشابه والرخص من العزائم والمكي والمدني وأسباب التنزيل والمبهم من القرآن في ألفاظه المنقطعة والمؤلفة وما فيه من علم القضاء والقدر والتقديم والتأخير والمُبَيّن والعميق والظاهر والباطن والابتداء والانتهاء والسؤال والجواب والقطع والوصل والمستثنى منه والجاري فيه والصفة لما قبل مما يدل على ما بعد والمؤكد منه والمفصل وعزائمه ورخصه ومواضع فرائضه وأحكامه ومعنى حلاله وحرامه الذي هلك فيه الملحدون والموصول من الألفاظ والمحمول على ما قبله وعلى

ما بعده فليس بعالم بالقرآن ولا هو من أهله ومتى ما ادعى معرفة هذه الأقسام مدعي بغير دليل فهو كاذب مرتاب مفتر على الله الكذب ورسوله ومأواه جهنم وبأس المصير.

ولقد سأل أمير المؤمنين صلوات الله عليه شيعته عن مثل هذا فقال: إن الله تبارك وتعالى أنزل القرآن على سبعة أقسام كل منها شاف كاف وهي (أمر، وزجر،وترغيب، وترهيب، وجدل، ومثل، وقصص).

وفي القرآن ناسخ ومنسوخ ومحكم ومتشابه وخاص وعام ومقدم ومؤخر وعزائم ورخص وحلال وحرام وفرائض وأحكام ومنقطع ومعطوف ومنقطع غير معطوف وحرف مكان حرف ومنه ما لفظه خاص ومنه ما لفظه عام محتمل العموم ومنه ما لفظه واحد ومعناه جمع ومنه ما لفظه جمع ومعناه واحد ومنه ما لفظه لفظ ماض ومعناه مستقبل ومنه ما لفظه الخبر ومعناه حكاية عن قوم آخر ومنه ما هو باق محرف عن جهته ومنه ما هو على خلاف تنزيله ومنه ما تأويله في تنزيله ومنه ما تأويله قبل تنزيله ومنه ما تأويله بعد تنزيله.

ومنه آيات بعضها في سورة وتمامها في سورة أُخرى ومنه آيات نصفها منسوخ ونصفها متروك على حاله ومنه آيات مختلفة اللفظ متفقة المعنى ومنه آيات متفقة اللفظ مختلفة المعنى ومنه آيات فيها رخصة وإطلاق بعد العزيمة لأن الله عز وجل يحب أن يؤخذ برخصه كما يؤخذ بعزائمه.

ومنه رخصة صاحبها فيها بالخيار إن شاء أخذ وان شاء تركها ومنه رخصه ظاهرها خلاف باطنها يعمل بظاهرها عند التقية ولا يعمل بباطنها مع التقية ومنه مخاطبة والمعنى لآخرين ومنه مخاطبة للنبي(صلى الله عليه وآله) ومعناه واقع على أمته لا يعرف تحريمه إلا بتحليله ومنه ما تأليفه وتنزيله غير معنى ما أنزل فيه.

ومنه رد من الله تعالى واحتجاج على جميع الملحدين والزنادقة والدهرية والثنوية والقدرية والمجبرة وعبدت الأوثان وعبدت النيران ومنه احتجاج على النصارى في المسيح(عليه السلام) ومنه رد على اليهود ومنه الرد على من زعم أن الأيمان لا

يزيد ولا ينقص وان الكفر كذلك ومنه رد على من زعم أن ليس بعد الموت وقبل القيامة ثواب وعقاب.

ومنه رد على من أنكر فضل النبي(ﷺ) على جميع الخلق ، ومنه رد على من أنكر الإسراء به ليلة المعراج ، ومنه رد على من أثبت الرؤية ، ومنه صفات الحق وأبواب معاني الأيمان ووجوبه ووجوهه ، ومنه رد على من أنكر الأيمان والكفر والشرك والظلم والضلال ، ومنه رد على من وصف الله تعالى وحده ، ومنه رد على من أنكر الرجعة ولم يعرف تأويلها ، ومنه رد على من زعم أن الله عز وجل لا يعلم الشيء حتى يكون ، ومنه رد على من لم يعلم الفرق بين المشيئة[١] والإرادة والقدرة في مواضع ومنه معرفة ما خاطب الله عز وجل به الأئمة والمؤمنين.

ومنه أخبار خروج القائم منا عجل الله فرجه ومنه ما بيّن الله تعالى فيه شرائع الإسلام وفرائض الأحكام والسبب في معنى بقاء الخلق ومعايشهم ووجوه ذلك ومنه أخبار الأنبياء وشرائعهم وهلاك أممهم ومنه ما بيّن الله تعالى في مغازي النبي(ﷺ) وحروبه وفضائل أوصيائه وما يتعلق بذلك ويتصل به.

فكانت الشيعة إذا تفرغت من تكاليفها تسأله عن قسم قسم فيخبرها ، فمما سألوه عن الناسخ والمنسوخ فقال صلوات الله عليه:

إن الله تبارك وتعالى بعث رسوله(ﷺ) بالرأفة والرحمة فكان من رأفته ورحمته انه لم ينقل قومه في أول نبوته عن عادتهم حتى استحكم الإسلام في قلوبهم وحلت الشريعة في صدورهم فكانت من شريعتهم في الجاهلية إن المرأة إذا زنت حبست في بيت وأقيم بأودها حتى يأتي الموت وإذا زنى الرجل نفوه عن مجالسهم وشتموه وآذوه وعيروه ولم يكونوا يعرفون غير هذا.

قال الله تعالى في أول الإسلام: ﴿وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً ❖ وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ ﴿النساء:١٦﴾.

١) في الأصل : المشية وتم تغييرها بتصرف.

فلما كثر المسلمون وقوي الإسلام واستوحشوا أمور الجاهلية أنزل الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ ﴿النور:٢﴾ إلى آخر الآية فنسخت هذه الآية آية الحبس والأذى.

ومن ذلك أن العدة كانت في الجاهلية على المرأة سنة كاملة وكان إذا مات الرجل ألقت المرأة خلف ظهرها شيئاً بعرة وما جرى مجراها ثم قالت البعل أهون علي من هذه فلا أكتحل ولا أمشط ولا أتطيب ولا أتزوج سنة فكانوا لا يخرجونها من بيتها بل يجرون عليها من تركة زوجها سنة فأنزل الله تعالى في أول الإسلام: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ ﴿البقرة:٢٤٠﴾ فلما قوي الإسلام أنزل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ إلى آخر الآية. ﴿البقرة:٢٣٤﴾.

قال (عليه السلام) : ومن ذلك ان الله تبارك وتعالى لما بعث محمد(صلى الله عليه وآله) أمره ان يدعو بالدعوة فقط وأنزل عليه: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ❖ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ❖ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ❖ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ ﴿الأحزاب:٤٥-٤٨﴾.

فبعثه الله بالدعوة فقط وأمره أن لا يؤذيهم فلما أرادوه بما هموا به من تبييته، أمره الله تعالى بالهجرة وفرض عليه القتال فقال سبحانه ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ الحج ٣٩. فلما أمر الناس بالحرب جزعوا وخافوا فأنزل الله تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ❖ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾ ﴿النساء:٧٧-٧٨﴾.

فنسخت آية القتال آية الكف. فلما كان يوم بدر وعرف الله تعالى حرج المسلمين أنزل على نبيه ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ ﴿الأنفال:٦١﴾.

فلما قوي الإسلام وكثر المسلمون أنزل الله تعالى ﴿فَلاَ تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾ ﴿محمد:٣٥﴾. فنسخت هذه الآية التي أُذِنَ لهم فيها أن يجنحوا ثم أنزل سبحانه في آخر السورة ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿التوبة:٥﴾.

ومن ذلك إن الله تعالى فرض القتال على الأمة فجعل على الرجل الواحد أن يقاتل عشرة من المشركين فقال ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ﴾ ﴿الأنفال:٦٥﴾. إلى آخر الآية ثم نسخها سبحانه فقال.

﴿الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ ﴿الأنفال:٦٦﴾إلى آخر الآية فنسخ بهذه الآية ما قبلها فصار من فر من المؤمنين في الحرب وان كان عدة المشركين أكثر من رجلين لرجل لم يكن فاراً من الزحف، وان كان العدة رجلين لرجل فاراً من الزحف.

وقال من ذلك نوع آخر وهو أن رسول الله(ﷺ) لما هاجر إلى المدينة آخى بين أصحابه من المهاجرين والأنصار وجعل المواريث على الأخوة في الدين لا في ميراث الأرحام وذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَنَصَرُوا أُوْلَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلاَيَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا﴾ ﴿الأنفال:٧٢﴾.

فأخرج الأقارب من الميراث وأثبته لأهل الهجرة وأهل الدين خاصة ثم عطف بالقول فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلاَّ تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ ﴿الأنفال:٧٣﴾. فكان من مات من المسلمين يصير ميراثه وتركته لأخيه في الدين دون الرحم والقرابة والوشيجة فلما قوي الإسلام انزل الله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُوْلُو الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ

أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلاَّ أَنْ تَفْعَلُوا إِلَى أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾ ﴿الأحزاب:٦﴾.

فهذا معنى نسخ آية الميراث.

ومنه وجه آخر وهو أن رسول الله(ﷺ) لما بعث كانت الصلاة إلى قبلة بيت المقدس سنة بني إسرائيل وقد أخبرنا الله بما قصه في ذكر موسى(عليه السلام)، أن يجعل بيته قبله وهو قوله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى وَأَخِيهِ أَنْ تَبَوَّأَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً﴾ ﴿يونس:٨٧﴾.

وكان رسول الله(ﷺ) في أول مبعثه يصلي إلى بيت المقدس جميع أيام مقامه بمكه وبعد هجرته إلى المدينة بأشهر فعيرته اليهود وقالوا أنت تابع لقبلتنا فأحزن رسول الله(ﷺ) ذلك منهم فأنزل الله تعالى عليه وهو يقلب وجهه في السماء وينتظر الأمر.

﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ ﴿البقرة:١٤٤﴾.

لئلا يكون للناس عليكم حُجةٌ يعني اليهود في هذا الموضع ثم أخبرنا الله عز وجل ما العلة التي من أجلها لم يحول قبلته من أول مبعثه فقال تبارك وتعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلاَّ عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿البقرة:١٤٣﴾.

فسمى سبحانه الصلاة ها هنا إيماناً وهذا دليل واضح على أن كلام البارئ سبحانه لا يشبه كلام الخلق كما لا يشبه أفعاله أفعالهم ولهذه العلة وأشباهها لا يبلغ أحد كنه معنى حقيقة تفسير كتاب الله وتفسيره وتأويله إلا نبيه(ﷺ) وأوصياؤه.

ومن ذلك ما كان مثبتاً في التوراة من الفرائض في القصاص وهو قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ﴾ إلى آخر الآية ﴿المائدة:٤٥﴾.

فكان الذكر والأنثى والحر والعبد شرعاً سواء فنسخ الله تعالى ما في التوراة بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ

بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى﴾ ﴿البقرة:١٧٨﴾. فنسخت هذه الآية ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾.

ومن ذلك أيضاً آصار غليظة كانت على بني إسرائيل في الفرائض فوضع الله تعالى تلك الآصار عنهم وعن هذه الأمة فقال سبحانه ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلاَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ ﴿الأعراف:١٥٧﴾.

ومنه أنه تعالى لما فرض الصيام فرض أن لا ينكح الرجل أهله في شهر رمضان بالليل ولا بالنهار على معنى صوم بني إسرائيل في التوراة فكان ذلك محرماً على هذه الأمة وكان الرجل إذا نام في أول الليل قبل أن يفطر فقد حرم عليه الأكل بعد النوم أفطر أو لم يفطر.

وكل رجل من أصحاب رسول الله(ﷺ) يعرف بمطعم بن جبير شيخاً فكان في الوقت الذي حضر فيه الخندق حفر في جملة المسلمين وكان ذلك في شهر رمضان فلما فرغ من الحفر وراح إلى أهله صلى المغرب وأبطأت عليه زوجته بالطعام فغلب عليه النوم فلما أحضرت إليه الطعام أنبهته فقال لها استعمليه أنت فأني قد نمت وحرم علي وطوى إليه وأصبح صائماً فغدا إلى الخندق وجعل يحفر مع الناس فغشي عليه فسأله رسول الله(ﷺ) عن حاله فاخبره وكان من المسلمين شبان ينكحون نساءهم سراً لقلة صبرهم فسأل النبي الله سبحانه في ذلك فأنزل الله عليه ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ ﴿البقرة:١٨٧﴾.

فنسخت هذه الآية ما تقدمها ونسخ قوله تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِي﴾ ﴿الذاريات:٥٦﴾.

قوله عز وجل ﴿وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ❖ إِلاَّ مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ ﴿هود:١١٨﴾. أي للرحمة خلقهم.

ونسخ قوله تعالى ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفًا﴾ ﴿النساء:٨﴾.

قوله سبحانه وتعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلاَدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ النساء ١١ إلى آخر الآية. ونسخ قوله تعالى ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ﴿آل عمران:١٠٢﴾.

نسخها قوله تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ ﴿التغابن:١٦﴾. ونسخ قوله تعالى ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ ﴿النحل:٦٧﴾.

آية التحريم وهو قوله جل ثناؤه. ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ ﴿الأعراف:٣٣﴾.

والإثم ها هنا الخمر.

ونسخ قوله تعالى ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ ﴿مريم:٧١﴾.

قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُوْلَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ❖ لاَ يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَالِدُونَ ❖ لاَ يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الأَكْبَرُ﴾ ﴿الأنبياء:١٠١-١٠٣﴾.

ونسخ قوله سبحانه ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ ﴿البقرة:٨٣﴾يعني اليهود حين هادنهم رسول الله(ﷺ) فلما رجع من غزاة تبوك انزل الله تعالى ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ ﴿التوبة:٢٩﴾.

فنسخت هذه الآية تلك الهدنة.

ثم سألوه صلوات الله عليه عن تفسير المحكم من كتاب الله عز وجل فقال: أما المحكم الذي لم ينسخه شيء من القرآن فهو قول الله عز وجل: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ ﴿آل عمران:٧﴾.

وإنما هلك الناس في المتشابه لأنهم لا يقفوا على معناه ولم يعرفوا حقيقته فوضعوا تأويلات من عند أنفسهم بآرائهم واستغنوا بذلك عن مسألة الأوصياء ونبذوا قول رسول الله(صلى الله عليه وآله) وراء ظهورهم والمحكم مما ذكرته من الأقسام الذي تأويله في تنزيله من تحليل ما أحل الله سبحانه وتعالى في كتابه وتحريم ما حرم الله من المآكل والمشارب والمناكح.

وهناك الكثير في تفسير الأقسام التي ذكرها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب(عليه السلام) أخذنا القدر الذي يهمنا في البحث ... وهو الناسخ والمنسوخ[1].

١) موسوعة بحار الأنوار ، للعلامة المجلسي ، ج٩٢ ، ج٩٣.

رأي

جار اللّه أبو القاسم

الزمخشري في أساس البلاغة

نسخ: نسخت كتابي من كتاب فلان وانتسخته واستنسخته بمعنى، ويكون الأستنساخ الاستكتاب ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ﴾ ﴿الجاثية:٢١﴾. وهذه نُسْخة عتيقة ونَسخٌ عُتُقٌ، ونقول مانَسَخهُ، ونُسخت الآية بالأخرى.

ومن المجاز: نُسَخت الشمس الظل والشيب الشباب. وأبلاه تناسُخ المَلَوين وتناسخت القرون وهذا مذهب التناسخية، وتناسخت الورثة.

نَسأ: نَسَأ الأمر أخّره، ونسأتُه فنسَأ أي تأخر ونسأ الإبل عن الحوض: أبعدها، ونَسَأتُ ناقتي بالمِنسَاه: ضربتها ونسأت إبلي في ظمئها: زدتها فيه وأخرته.

ونسأ الله في أجلَك. ونسأ الله أجلك.

وأنسأته الدّين وفي الدّين: أخرته،ونسأت البيع، أخرتُ ثمنه وعن يعقوب: واستنسأتُه فأنسأني، واستنسأتُ غريمي فأنسأني.

هذا كل ما قاله الزمخشري في النسخ والنسأ.

آراء

د. احمد مطلوب في معجم المصطلحات البلاغية وتطورها

الظاهر من كلامه كما سترى انه يتكلم عن الشعر والشعراء وفي أخذ الأبيات الشعرية حيث قال:

النسخ: نسخ الشيء ينسَخُه نسخاً وانتسخه واستنسخه إكتَتبه عن غير معارضه. هذا بعض ما جاء في لسان العرب المار الذكر.

النسخ: أحد أنواع السرقات. قال ابن الأثير في الإيضاح (هو أخذ اللفظ والمعنى برمته من غير زيادة عليه مأخوذاً ذلك من نسخ الكتاب وسماه القزويني في التلخيص:

نسخاً وانحالاً وقال: (فان كان المأخوذ كله من غير تغيير لنظمه فهو مذموم مردود، لأنه سرقة محضة. وتبعه في ذلك شُرّاحُ التلخيص (ج٤ المطول. الأطول ج٢).

وقال العلوي: إنّ النسخ على وجهين.

الأول: أنْ يأخذ لفظ الأوّل ومعناه ولا يخالفه إلا بروىّ القصيدة كقول امرئ القيس:

وُقوفاً بها صَحْبي عليّ مطيّهم يقولون لا تَهْلِك أسى وتَجَمّلِ

وقول طرفه:

وُقوفاً بها صَحْبي عليّ مطيّهم يقولون لا تهلِك أسى وتَجَلّدِ

الثاني: هو الذي يؤخذ فيه المعنى وأكثر اللفظ، ومن ذلك ما قاله بعضهم بمدح معبداً صاحب الغناء ويذكر فضله على غيره ممن تولّع بالغناء:

أجاد طُويسٌ والسُّريجيُّ بَعْدَهُ وما قَصَبات السَبْقِ إلا لمعْبَدِ

ثم قيل بعد ذلك:

محاسنُ أوصافُ المغنين جَمَّةٌ وما قصبات السبق إلا لمعبد

هذا ما قيل في هذا المعجم والظاهر انه ناظر إلى فنون الشعر والنسخ فيه ووصفه بانه سرقه وهذا حقيقة في الشعر لكنه بعيد عن مورد بحثنا في حقيقة النسخ، ذكرناه هنا لنعرف مدى الأختلاف في معنى النسخ وحسب الاختصاصات المتعددة وكل حسب ما يراه مناسباً لاختصاصه.

بعد ما انتهينا من إيراد أقوال أصحاب المعاجم في معنى النسخ والنسيان والنسيء لابد أن نبين الفروقات بين الألفاظ التي وردت في البحث مثل، التخصيص، النسخ، البداء، الكتب، النسيان، السهو، الغفلة، كلها ألفاظ وردت لكن علينا أن نفهم ما الفرق بين هذه الألفاظ من حيث المعنى اللغوي.

آراء

أبـي الهلال العسكري

في معجم الفروق اللغوية

الفرق بين النسخ والبداء: ص٥٣٨

إن النسخ رفع حكم تقدم بحكم ثانٍ أوجبه كتاب أو سنه ولهذا يقال ان تحريم الخمر وغيرها مما كان مطلقاً في العقل نسخ لإباحة ذلك لأن إباحته عقلية ولا يستعمل النسخ في العقليات:

والبداء:

أصله الظهور تقول بدا ليّ الشيء إذا ظهر، وتقول بدا ليّ في الشيء إذا ظهر لك فيه رأي لم يكن ظاهراً لك فتركته لأجل ذلك.

ولا يجوز على الله البداء لكونه عالماً لنفسه، وما ينسخه من الأحكام ويثبته أنما هو على قدر المصالح لا أنه يبدو له من الأحوال مالم يكن بادياً.

والبداء هو أن تأمر المكلف الواحد بنفس ما تنهاه عنه على الوجه الذي تنهاه عنه والوقت الذي تنهاه فيه عنه وهذا لا يجوز على الله لأنه يدل على التردد في الرأي والنسخ في الشريعة لفظة منقولة عما وضعت له في أصل اللغة كسائر الأسماء الشرعية مثل الفسق والنفاق ونحو ذلك، وأصله في العربية الإزالة ألا تراهم قالوا نسخت الريح الآثار فان قلت أن الريح ليست بمزيلة لها على الحقيقة قلنا اعتقد أهل اللغة أنها مزيلة لها كاعتقادهم أن الصنم إله.

الفرق بين التخصيص والنسخ:

إن التخصيص هو ما دلّ على أن المراد بالكلمة بعض متناولته دون بعض.

والنسخ ما دلّ على أن مثل الحكم الثابت بالخطاب زائل في المستقبل على وجه لولاه لكان ثابتاً ومن حق التخصيص أن لا يدخل إلا فيما يتناوله اللفظ.

والنسخ يدخل في النص على عين والتخصيص مالا يدخل فيه والتخصيص يؤذن بأن المراد بالعموم عند الخطاب ما عداه.

والنسخ يحقق أن كل ما يتناوله اللفظ مراد في حال الخطاب وان كان غيره مراداً فيما بعد والنسخ في الشريعة لا يقع بأشياء يقع بها التخصيص والتخصيص لا يقع

ببعض ما يقع به النسخ فقد بان لك مخالفة أحدهما للآخر في الحد والحكم جميعاً وتساويهما في بعض الوجوه لا يوجب كون النسخ تخصيصاً.

الفرق بين النسخ والكتب:

إن النسخ نقل معاني الكتاب، وأصله الإزالة ومنه نسخت الشمس الظلّ، وإذا نقلت معاني الكتاب إلى آخر فكأنك أسقطت الأول وأبطلته، والكتب قد يكون نقلاً وغيره، وكل نسخ كتب وليس كل كتب نسخاً.

الفرق بين النسيان والسهو:

أن النسيان أنما يكون عما كان، والسهو يكون عما لم يكن نقول نسيت ما عرفته ولا يقال سهوت عما عرفته، وإنما تقول سهوت عن السجود في الصلاة فتجعل السهو بدلاً عن السجود الذي لم يكن والسهو والمسهوّ عنه يتعاقبان.

وفرق آخر أن الإنسان إنما ينسى ما كان ذاكراً له، والسهو يكون عن ذكر وعن غير ذكر لأنه خفاء المعنى بما يمتنع به إدراكه.

وفرق آخر وهو أن الشيء الواحد محال أن يسهى عنه في وقت ولا يسهى عنه في وقت آخر وإنما يسهى في وقت آخر عن مثله.

ويجوز أن ينسى الشيء الواحد في وقت ويذكره في وقت آخر.

الفرق بين الغفلة والسهو:

إن الغفلة تكون عما يكون، والسهو يكون عما لا يكون، غفلت عن هذا الشيء حتى كان، ولا تقول سهوت عنه حتى كان لأنك إذا سهوت عنه لم يكن ويجوز أن تغفل عنه ويكون، وفرق آخر أن الغفلة تكون عن فعل الغير تقول كنت غافلاً عما كان من فلان، ولا يجوز أن يسهى عن فعل الغير.

وأيضاً في الفرق بين الغفلة والسهو:

قيل: السهو عدم التفطن للشيء مع بقاء صورته أو معناه في الخيال أو الذكر بسبب اشتغال النفس والتفاتها إلى بعض مهماتها. والغفلة: عدم حضور الشيء في البال بالفعل. فهي أعم من السهو ولما كان ذلك من لواحق القوى الإنسانية كان مسلوباً عن الملائكة.

الفرق بين الغفلة والنسيان:

الغفلة: عبارة عن عدم التفطن للشيء وعدم عقليته بالفعل، سواء بقيت صورتها أو معناه في الخيال أو الذكر أو انمحت عن أحدهما.

وهي اعم من النسيان، لأنه عبارة عن الغفلة عن الشيء مع انمحاء صورته أو معناه عن الخيال، أو الذكر بالكلية،ولذلك يحتاج الناسي إلى تجشم كسب جديد وكلفة في تحصيله ثانياً، كذا حققه بعض المتأخرين.

هذه جملة الفروق اللغوية التي ذكرت لتكون عزيز القارئ على بينة على مجموع ما قيل في معاني هذه الألفاظ.

آراء

مجمع البحوث الإسلامية

قسم الكلام

في معجم شرح المصطلحات الكلامية

النسخ: ص٣٦٤

هو في الأصل الإزالة أو النقل. فأما في الشرع فهو إزالة مثل الحكم الثابت بدلالة شرعية، بدليل آخر شرعي على وجهٍ لولاه لثبت ولم يزل مع تراخيه عنه شرح الأصول الخمسة ٥٨٤.

ما يستمر وما لا يستمر، وما يجوز أن يزول إلى بدل، وما يزول لا إلى خلافه[١].

عندنا بيان انتهاء مدة العبادة[٢].

- قيل: هو كل دليل رُفع، مثل الحكم الشرعي الثابت بالنّص، بدليل لولاه لكان ثابتاً مع تراخيه عنه[٣].

- في الشريعة، عبارة عن كل دليل شرعي دلّ على أنّ مثل الحكم الثابت بالنص الأول زائل في المستقبل على وجه لولاه لكان ثابتاً للنص الأول مع تراخيه عنه[٤].

- هو عبارة عن الخطاب الدّال على ارتفاع الحكم الثابت المشروط استمراره بعدم لحوق خطاب يرفعه[٥].

- رفع الحكم بعد ثبوته (قاله بعض العلماء).

- تبيين انتهاء مدة الحكم وكأنه تخصيص بزمان وهو بظاهره كان شاملاً لكل زمان وبالنسخ يتبين أنه لم يشمل الأوقات كلّها.

- رفع التكليف بعد توجهه على العباد (قالته اليهود) [٦].

- رفع الحكم الثابت وانتهاء الحكم[٧].

١) المغني في أبواب التوحيد والعدل ج١٦ ، ص٥٨٤.

٢) أصول الدين للبغدادي ص٢٢٦.

٣) تقريب المعارف ص١١٣.

٤) الاقتصاد الهادي إلى طريق الرشاد ص١٦٣، تمهيد الأصول ص٣٢٣.

٥) الاقتصاد في الاعتقادص٢٠٣.

٦) نهاية الأقدام في علم الكلام ص ٤٩٩.

٧) الأربعين في أصول الدين ص١١٨.

- عبارة أما عن ارتفاع الحكم بعد ثبوته وأما عن انتهائه، وأياً كان فهو يقتضي زوال ذلك الأمر وذلك الخطاب بعد ثبوته[١].

- معنى النسخ أما بمعنى ارتفاع الأمر والتكليف وأما بمعنى انتفائه[٢].

- النسخ في اللغة: الإزالة والتمحيق، وقد يراد به النقل.

- هو النص الدال على أن مثل الحكم الثابت بالنص المتقدم زائل على وجه لولاه لكان ثابتاً[٣].

- هو الخطاب الدّال الكاشف عن مدة العبادة.

هو الخطاب الدّال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتاً مع تراخيه عنه[٤].

- هو تغير الأحكام الشرعّية في الأوقات المختلفة من الله تعالى[٥].

- وهو رفع حكم شرعي ثبت بدليل شرعي، بدليل آخر متأخر عنه على وجه لولاه لكان ثابتاً[٦].

- رفع الحكم القائم بذاته أو انتهاؤه[٧].

- هو رفع أو انتهاء[٨].

١) الأربعين في أصول الدين ص١٨٣.

٢) البراهين في علم الكلام ص١٥٦.

٣) (القدرية) لباب العقول ص٣٥٨.

٤) (معظم الأشعرية) المصدر ص.٣٥٨

٥) تلخيص المحصلّ ص٤٥٧. قواعد العقائد للطوسي ص٣٤. كشف الفوائد ص٧٧.

٦) كشف الفوائد ص٧٧.

٧) شرح المواقف ص٤٧٧.

٨) نفس المصدر ص٤٩٨.

لغة: النقل والإزالة. واصطلاحاً: هو رفع حكم شرعي بحكم آخر شرعي متراخٍ عنه على وجه لولا الثاني لبقي الأول[١].

- رفعه الحكم بعد وقت العمل به[٢].

- في الشريعة هو بيان انتهاء الحكم الشرعي الذي في تقدير أوهامنا استمراره ...

- والنسخ أنما يجري في الأحكام الشرعية التي لها جواز أن لا تكون مشروعة دون الأحكام العقلية.

- الإزالة للحكم حتى لا يجوز امتثاله[٣].

النسخ والتناسخ: نقل النفس الناطقة بعد الموت من بدن إنسان إلى آخر يسمى نسخاً.

والتناسخية: يسمون تعلّق روح الإنسان ببدن إنسان نسخاً[٤] .

النسيان: ضد الحفظ النسيان[٥].

- النسيان في اللغة: هو الترك والتأخير (قاله المفيد) [٦].

- نقل الضرورية (الصورة) بعد حصولها في مجرى العادة[٧].

- السهو زوال الصورة عن المدرك خاصة دون الحافظ والنسيان زوالها عنهما معاً[٨].

- النسيان زوالها (الصورة عنهما المدركة والحافظة معاً) [٩].

١) إرشاد الطالبين إلى نهج المسترشدين ص٣١٨. اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية ص٢٣٤.

٢) اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية ص٣٢٢.

٣) الكليات ص٣٢٦.

٤) الكليات ص١٥٥.

٥) إثبات النبوءات ص١٣٤.

٦) تصحيح الاعتقاد ص٢٢.

٧) الحدود والحقائق للمرتضى ص١٧٩.

٨) كشف المراد ص١٨١.

٩) إرشاد الطالبين إلى نهج المسترشدين ص٩٨.

- هو زوال الصورة عنها (النفس) بحيث لا يتمكن من ملاحظتها إلا بتجشم إدراك جديد لزوالها عن خزانتها[١].

- هو زوال الصورة عن الخيال بحيث لا تتذكّر إلا بإحساس جديد.

هذا كل ما ورد في كتاب شرح المصطلحات الكلامية.

بهذا القدر أكتفي بما جاء في معاجم اللغة وإلا المجال واسع جداً لإيراد جملة من المعاجم لكن كي لا تكون الإطالة مملة مع أنها شيقة من خلال تنوع المعاني.

وأريد أن انتقل إلى ما في كتب الأصول حول المعنى.

١) شرح تجريد العقائد ص٢٦٠.

معنى النسخ

في

المصطلحين الأصولي والفقهي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه أبي القاسم محمد وعلى آل بيته الطبيين الطاهرين واللعنة الدائمة على أعدائهم من الأولين والآخرين إلى قيام يوم الدين.

بعد ما انتهينا من أقوال أهل اللغة في معاجمهم لا بد أن نقف على ما قاله أصحاب الأصول في كتبهم الأصولية من أجل ان تكون الفائدة أعم وأشمل نسأل الله ان يوفقنا إلى ان نصل إلى حقيقة النسخ والنسيان والنسيء، ونتوسل إليه سبحانه بالخمسة أصحاب الكساء محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين صلوات الله وسلامه عليهم ان يمكننا من انجاز هذا الموضوع بتوفيقه ومَنّه انه نعم المولى ونعم النصير.

وسأبدأ بذكر ما قاله صاحب المعجم الأصولي الشيخ محمد صنقور.

آراء

الشيخ محمد صنقور

في المعجم الأصولي

النسخ: المراد من النسخ في اللغة هو الإزالة، فعندما يقال نسخت الشمس الظلّ فان ذلك معناه إزالتها للظلّ ومحوها إياه بعد ثبوته.

وأما معناه في الاصطلاح فهو رفع ما ثبت في الشريعة بانتهاء أمده ووقته من غير فرق بين أن يكون الثابت المرتفع بالنسخ من سنخ الأحكام التكليفية أو الوضعية.

وحتى يتبلور المراد من النسخ نقول: إن للحكم المجعول في الشريعة مرتبتان.

المرتبة الأولى: ويعبر عنها بمرتبة الجعل والتشريع، وهي عبارة عن جعل الحكم على موضوعه المقدّر الوجود على نهج القضايا الحقيقية، ومعنى ذلك افتراض الموضوع ثم جعل الحكم عليه،وهذا يقتضي عدم اناطة ثبوت الحكم لموضوعه بوجود الموضوع خارجاً.

فحينما يقال (ان السارق تقطع يده) و (أن المستطيع عليه الحج) لا يلزم من ذلك وجود السارق والمستطيع خارجاً، بل ان معنى ذلك هو أنه لو اتفق تحقق وجود السارق خارجاً فأن الحكم الثابت عليه شرعاً هو أن تقطع يده وهكذا الكلام في القضية الثانية.

المرتبة الثانية: ويعبّر عنها بمرتبة المجعول والفعلية وهي منوطة بتحقق الموضوع خارجاً، بمعنى انه لو اتفق تحقق الموضوع خارجاً فأن الحكم الثابت في مرتبة الجعل يكون فعلياً في هذه المرحلة، فلو اتفق وجود المستطيع فأن وجوب الحج يكون فعلياً في حقه، ومن هنا يكون تحقق الموضوع خارجاً بمثابة العلة لتحقق الفعلية للحكم.

وباتضاح هذه المقدمة يتضح أن النسخ لا يكون من قبيل انتفاء الحكم بانتفاء موضوعه، بمعنى أن انتفاء وجوب الحج لعدم وجود المستطيع خارجاً لا يكون من النسخ كما أن ارتفاع وجوب أداء الصلاة بانتهاء وقتها لا يكون من النسخ، وذلك لأن فعلية الحكم من أول الأمر كانت منوطة بتحقق الموضوع خارجاً.

وبهذا يتقرر ان النسخ أنما هو بمعنى رفع الحكم في مرتبة الجعل والتشريع حتى مع افتراض تحقق الموضوع خارجاً كما لو رفع المولى جلّ وعلا وجوب الحج عن العباد حتى لو اتفق وجود المستطيع.

ثم ان الظاهر عدم الخلاف بين المسلمين في أمكان النسخ بل وقوعه في الشريعة المقدسة ، والمقصود من الأحكام هنا هو الإمكان الوقوعي، بمعنى انه لا يلزم من فرض وجود النسخ في الشريعة محذور عقلي. فما ذهب إليه اليهود والنصارى من استحالة وقوع النسخ في الشريعة غير تام كما سيتضح إن شاء الله تعالى.

ولا يبعد أن دعوى الاستحالة منهم نشأت من حرصهم على التحفظ على دينهم وانه لم يطرأ عليه النسخ، وإلا فلا معنى للقول باستحالته بعد أن اتضح ما هو المراد منه وانه عبارة عن ارتفاع الحكم بانتهاء أمده.

إذ أن الأحكام كما هو واضح تابعة للمصالح والمفاسد في متعلقاتها وحينئذ يكون الحكم محدوداً بحدود الملاك الكامن في متعلقة، ومتى ما انتفى ذلك الملاك فأنه لا مبرر لبقاء الحكم، غايته أن المولى جل وعلا قد يصرح بالحد الذي ينتهي معه أمد الحكم وقد لا يصرح بذلك لمصلحة قد لا تكون مدركه عندنا.

فالنسخ ليس بمعنى توهم وجود مصلحة في متعلق الحكم ثم انكشاف عدمها وعليه يتصدى لرفع الحكم فيكون ذلك مستوجباً لنسبة الجعل إليه تعالى، وكما انه ليس بمعنى رفع الحكم اعتباطاً وجزافاً رغم اشتماله على الملاك الموجب لبقاء الحكم فيكون ذلك مستوجباً لنفي الحكمة عن الحكيم جلّ وعلا.

ولمزيد من التوضيح نقول: أن الأحكام لما كانت تابعة للمصالح والمفاسد في متعلّقاتها فأن من الممكن جداً أن يكون لزمن معين دخل في ثبوت المصلحة والمفسدة وان انقضاءه يكون مقتضياً لانتفاء المصلحة والمفسدة عن ذلك المتعلّق وإلا فما معنى أن يكون يوم السبت هو اليوم الذي يحرم فيه الصيد على اليهود.

وما معنى أن يكون يوم الأحد هو اليوم الذي تجب فيه الصلاة على النصارى وما معنى أن يكون التيه المفروض على بني إسرائيل أربعين سنة كل ذلك يُعبِّر عن أنه قد يكون الزمان دخيلاً في ثبوت الحكم لموضوعه وانّ انقضاءه يؤدي إلى انتفاء الملاك عن الموضوع فينتفي عندئذٍ الحكم لانتفاء المبّرر من جعله.

نعم قد يصرح المولى جل وعلا بمدخلية الزمان في ثبوت الحكم لموضوعه وقد لا يصرح وتصريحه وعدم تصريحه تابع لأغراضه المناسبة لحكمته المطلقة جل وعلا،

فأيٌ محذور في أن يجعل المولى حكماً على موضوع وكان قاصداً من أول الأمر تحديده بحدٍ زمني ينتفي عنده الحكم من موضوعه إلا انه لم يصرح بذلك لغاية اقتضتها حكمته البالغة.

ومن هنا كان النسخ تخصيص أزماني للحكم بقرينة منفصلة، فيكون أشبه بالتخصيص الأفرادي والأحوالي بقرينة منفصلة.

غايته ان المخصِّص في النسخ هو العموم الأزماني والمخصَّص في الفرض الثاني هو العمود الأفرادي والأحوالي.

نسخ الوجوب:

والبحث في المقام عن أنّه إذا نسخ الوجوب فهل يبقى متعلّقه على الجواز بالدليل المنسوخ أو الدليل الناسخ أو لا؟

أي هل يمكن استفادة الجواز المتعلّق الوجوب المنسوخ من دليل المنسوخ أو من دليل الناسخ أو لا يمكن استظهار ذلك منهما، وإذا لم يكن ذلك ممكناً فهل يمكن استفادة الجواز بواسطة الاستصحاب؟.

المشهور بينهم عدم إمكان إثبات الجواز لا بدليل المنسوخ ولا بدليل الناسخ فلو كان شيء واجباً ثم طرأ عليه النسخ فأنه لا يكن الأستدالال على بقاء الجواز لا بواسطة دليل الوجوب المنسوخ ولا بواسطة ما دلّ على نسخ الوجوب.

حتى يتضح المطلب نذكر أحد التقريبات التي يمكن أن يتوهم معها بقاء الجواز عند طرو النسخ على الوجوب، وهو أن الوجوب عبارة عن جواز الفعل والمنع عن تركه أو هو عبارة عن الأمر بالفعل مع المنع عن تركه، والنسخ عندما يطرأ على الوجوب يرفع حيثية المنع عن الترك فيبقى جواز الفعل أو الأمر به على حاله، فيكون دليل الوجوب المنسوخ صالحاً لدلالة على الجواز بمعنى الإباحة أو الجواز بمعنى الأستحباب.

وقد أجيب عن هذا التقريب بعدم تماميّة أصل المبنى وان الوجوب هو المركب من جواز الفعل والمنع عن الترك، وذلك لأن الوجوب معنى بسيط فلا يفترض فيه الا حالتان إما الوجوب أو العدم، فمع نسخه بكونه معدوماً.

وأما دعوى استفادة الجواز من الأستصحاب فتقريبه إن الجواز قبل أن يطرأ النسخ محرز لمتعلق الوجوب ثم بعد طروء النسخ على الوجوب وقع الشك في ارتفاع الجواز فنستصحب بقاءه.

وقد أورد السيد الخوئي (قدس) على هذا التقريب بأنه من استصحاب الكلي من القسم الثالث والذي هو ساقط عن الحجيّة، وذلك لأن الجواز المتيقن سابقاً انما هو الجواز الواقع في ضمن الوجوب وقد ارتفع يقيناً بارتفاع الوجوب والجواز المشكوك إنما هو فرد آخر منه.

فما هو معلوم يقيناً قد ارتفع يقيناً وما هو مشكوك لم يكن لنا علم بحدوثه فلا تكون أركان الأستصحاب في موارده تامّة.

نفي الحكم بلسان الموضوع:

المراد من هذا التعبير هو انّ النفي قد يدخل على الموضوع ويكون الغرض منه نفي الطبيعة عن أن تكون واقعة في ضمن فرد، وهذا ما يكون موجباً للدلالة على انتفاء الحكم الثابت للطبيعة في المرحلة السابقة، عن الطبيعة الواقعة في ضمن هذا الفرد.

وبتعبير آخر: انه قد يثبت حكم لطبيعة بنحو مطلق، وهذا ما يقتضي انحلال الحكم إلى احكام بعدد أفراد تلك الطبيعة ثم يرد دليل آخر ينفي موضوعيّة فرد لتلك الطبيعة، أي ينفي وقوع الطبيعة في اطار ذلك الفرد ويكون الغرض من نفي وقوع الطبيعة في ضمن ذلك الفرد هو نفي الحكم الثابت للطبيعة عن أن يكون مشمولاً لذلك الفرد والذي هو من أفرادها حقيقة، وهذا هو معنى نفي الحكم بلسان الموضوع.

أي أن المتكلم توسّل في نفي الحكم عن أحد أفراد الطبيعة بواسطة نفي نفس الفرد عن الطبيعة، وهذا ما يستبطن توفر حيثيتين في هذا الأسلوب.

الأولى: أنّ هناك حكم ثابت في مرحلة سابقة موضوعة هو الطبيعة الشاملة للفرد المنفي.

الثانية: أن يكون الفرد المنفي وقوع الطبيعة في ضمنه فرداً حقيقياً للطبيعة بحيث لو لم يرد الدليل الثاني النافي لفردية هذا الفرد للطبيعة لكان الدليل الأول مقتضياً لشمول الحكم الثابت للطبيعة لذلك الفرد.

ويمكن التمثيل لذلك بقوله(عليه السلام) (لا ربا بين الوالد وولده) فأن المنفي في هذه الرواية هو طبيعة الربا بمعنى نفيها على أن تكون واقعة في ضمن الحصة المذكورة، والغرض من هذا النفي هو نفي الحكم الثابت للطبيعة عن هذه الحصّة.

فالمنفي في الرواية واقعاً هو الحكم ولكن بواسطة نفي موضوعية هذه الحصّة عن الطبيعة، والنفي في مثل هذه الصياغة لا يكون إلا بنحو التنزيل والتعبُّد، بمعنى انّ الشارع يعتبر عدم صدق الطبيعة. ذات الحكم الثابت سابقاً على الحصة المنفيّة، ومن هنا قالوا بقرينة هذه الصياغة على الحكومة بمعنى النظر في الدليل المحكوم لغرض شرحه وتفسيره وانّ قرينة النظر هو أن لا يكون للدليل الحاكم معنى مبرّر لو لم يكن ناظراً لدليل آخر لغرض شرحه وتفسيره أو قل لغرض التصرف في سعته وضيقه، وهذه الضابطة منطبقة على محل الكلام إذ لا معنى لنفي الطبيعة في ضمن فرد لو لم يكن للطبيعة حكم ثابت بدليل آخر يكون هذا النفي مضيقاً لدائرة موضوعة.

هذا كل ما جاء في المعجم الأصولي.

آراء

الشيخ أحمد سبط الشيخ الأنصاري

في كتاب الوسيط بين الوجيز والبسيط

في نسخ الوجوب ج١ ص١١٣

إختلفوا في انه إذا نسخ الوجوب المدلول عليه بالأمر فهل يبقى معه الدلالة على المجاز أو لا.

والمراد بنسخ الوجوب كما هو ظاهر العنوانات والمصرح به في بعض العبارات هو الواقع بلفظ (نسخت الوجوب) ونحوه.

وكذلك ظاهرهما اختصاص العنوان بالوجوب الثابت بالأمر دون مطلق الوجوب بل ظاهرهم كون الحكم ببقاء الجواز مستنداً إلى دلالة الأمر عليه لا إلى أمر آخر من استصحاب أو غيره إلا لإثبات بقاء الدلالة حيث يستندون في ذلك إلى وجود المقتضي وهو الأمر وانتفاء المانع ويقولون هل يبقى الدلالة على الجواز؟

ثم أنه قد تقدم في باب تعلق الأحكام بالطبائع: ان للكلي تعينات وتنزلات من عالم جنس الأجناس إلى عالم نوع الأنواع بل إلى عالم الوجود والتشخص وليس هذه من باب الضمائم الخارجية والتراكيب الحقيقية، بل هي من باب اختلاف التعينات فكما انه بنفس الوجود الخارجي يصير فرداً من دون إضافة شيء على حقيقته، فالفرد هو الكلي الموجود، غاية الأمر زوال وصف الكلية عنه بذلك وطرو وصف الفردية عليه.

كذلك بنفس التعين النوعي المعبر عنه بالفصل يصير نوعاً، لا بمعنى انه شيء ينزع لباساً ويأخذ آخر حتى يتحقق بذلك له تراكيب، بل بمعنى ان تحققه بتلك التعينات، ولذا اعترفوا بأن الفصل علة تحصّل الجنس، فلو كان له تحصل بدونه لما كان علة.

ومعنى ذلك: ان الجنس يتحقق بتحقق الفصل، لا بمعنى أنهما موجودان بوجودين حتى يتحقق الضم والتركيب، ولا أنهما موجودان بوجود واحد، بل بمعنى ان تحققه انما هو بتحقق الفصل، فالنوع الجنس الخاص، فوجوده عين وجود الفصل، كما ان زوال الفصل عين زوال الجنس، فلا يعقل بقاء أحدهما مع انعدام الآخر.

وإذا عرفت ذلك فأعلم أن القول الثاني هو الأقوى، لما عرفت من أن الجنس – وهو الجواز في المقام – لا يعقل له تحصّل إلا بالفصل.

وإذ لا يدخل في باب الحكم الشرعي إلا بواحد من تحصلاته، والمفروض انتفاء تحصله الوجوبي الثابت بالأمر بوجود الناسخ. فإثبات غيره من التحصلات الباقية أثبات للحكم الشرعي التوقيفي بغير دليل وهو باطل.

والتشبث في إثباته كُلاً أو جزءاً بالأمر استعانة بمعدوم في إثبات أمر غير معلوم أو في إعادة المعدوم.

في النسخ ص٢٠٥:

للنسخ – لغة – في كلامهم اطلاقان:

الأول: الأزالة،كما في نسخت الريح آثار القدم.

الثاني: النقل، وجعل منه تناسخ المواريث، بمعنى انتقالها من وارث إلى آخر مع قيام المال، وتناسخ الأرواح، بمعنى انتقالها من أبدان إلى أخرى.

ونسخ الكتاب واستنساخه، أي نقلها إلى كتاب آخر.

وهل هو حقيقة فيهما، أو حقيقة في الأول مجاز في الثاني، وبالعكس أو في القدر المشترك؟ وجوه:

الأوجه لعله الأخير، إذ الحكم في الأولين بل الأول، إنما هو لتخيل فقد الجامع وفيه:

أن اعتبار الرفع والإزالة جامعاً لا مانع منه، لتحققه في موارد استعماله أما في نسخ الريح فواضح، وكذا في نسخ المواريث، لأن رفع شيء عن محل لا ينافي اثباته في محل آخر.

وأما في نسخ الكتاب فلأنه مأخوذ مما كان متعارفاً من استنساخ الكتب بعد إلا ندارس لحفظ الكتاب عن التلف.

ولما كان الغالب في مثل ذلك هو عدم الاعتناء بأصل الكتاب بعد ذلك فكأنه رفع بذلك عن أيدي الناس، وحينئذ فالحكم بذلك بعد ظهور تبادر الرفع من النسخ وانطباقه على القاعدة وعلى معناه الشرعي غير بعيد وإلا فالوجه الثاني.

وأما عرفاً فله في عباراتهم حدود:

مثل ما عن الحاجبي من (أنه رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر) وأخذ الرفع جنساً في الحد مبني على كون النسخ رفعاً للحكم الثابت أولاً بل هو المحكي عن صريح جماعة.

ويساعده أو يدل عليه: ظاهر لفظ (النسخ) لما عرفت من أنه الأزالة، بل الظاهر من الحكم الأول الدوام والاستمرار، فالحكم بخلافه مزيل له رافع لمقتضاه.

لكن المحكي عن أبي إسحاق بل المسند إلى الفقهاء: عدم كونه رفعاً وأنه بيان انتهاء حكم شرعي بدليل شرعي متأخر.

التحقيق في المقام هو:

إن الطلب - على ما تقدم في الأمر - هي الإرادة وقد ذكرنا هناك: أن المراد بالإرادة المفسرة بها الطلب هي الإرادة المظهرة الموجدة بنفس الإنشاء وإيجاد المسببات بأسبابها دون الإرادة القلبية المضمرة المعبر عنها بالميل والحب والشوق المنبعث عنها الطلب غالباً.

ولذا فسر الإنشاء في كلامهم بما لا يحتمل الصدق والكذب قبالاً للأخبار المحتمل لها وهذه الإرادة وان كانت في الأغلب تنبعث عن تلك الإرادة وينطبق عليها. إلا أنها قد تتخلف عنها لمصالح في نفس الإنشاء والطلب دون المطلوب.

ولذا إن الأمر والنشاء في مقام الامتحان والابتلاء لم يستعمل إلا معناه فهو حقيقة لا تجوز فيه.

وحينئذ فلا مانع من تشريع الحكم مع اختصاص المصلحة المرجحة لذلك الموجودة في ذات المطلوب ببعض الوقت لا مطلقاً، ثم رفع ذلك الحكم عند انتهاء ما

تقتضيه المصلحة المفروضة. فهو رفع للمدلول لا للدلالة ليكون تصرفاً في اللفظ الدال على الحكم وقرينة على كون المراد به خلاف ظاهره كما هو الحال في المخصص والقرائن المجازية.

وقضية ما ذكر، وان كان جواز النسخ قبل حضور وقت العمل - أيضاً، إذ لا مانع من وجود مصلحة تقتضي اقتضاء الفعل من وجود المصلحة في ذات المطلوب لا مطلقاً ولا في بعض الوقت. فيرفع ذلك الحكم عند حضور وقت العمل من دون لزوم تجوز أو بداء.

ولعله من ذلك أمر إبراهيم (عليه السلام) بذبح ولده، إلا أن الظاهر ذهاب الأكثر من أصحابنا إلى نفيه.

وهذا يكشف عن ان مرادهم من الحكم في المقام هو الحكم المجعول على طبق مصالح الفعل دون التكليف.

وان مرادهم من التكليف هي الإرادة الظاهرة المنبعثة عن الإرادة الواقعية وحينئذ فالمانع هو المستظهر.

وتوحية الرفع في المقام حينئذ انما هو بحمله على المظنون وبعبارة أخرى: على رفع الظن - كما عن العضدي التصريح به - أو على رفع الحكم الظاهري.

والحاصل، أن النسخ:

أما ان يجعل عبارة عن رفع الظن، أو رفع الحكم الظاهري أو يجعل عبار عن رفع الحكم الواقعي.

فان جعل التكليف عبارة عن الإرادة الواقعية المنطبقة على مصالح الفعل فامتناعه قبل حضور وقت العمل بل وبعده أيضاً في حق من يمتنع عليه البداء غير قابل للنزاع وان جعل التكليف عبارة عن الأرادة المظهرة فصدق الرفع عليه مطلقاً بل وجواز رفعه قبل حضور وقت العمل إذا لم ينطبق على مصلحة الفعل أصلاً مما لا إشكال فيه ولا دلالة من حجة المانع على منعه.

إذ لا يلزم البداء الممتنع، ولا دلالة للفعل على امتناع التكليف بهذا المعنى بما لا مصلحة في فعله إذا تعقبة الأعلام برفعه قبل الفعل رأساً أو قبل الفعل العاري عن المصلحة.

❖ فاتضح بذلك ان المراد بالحكم:

♦ إن كانت الإرادة المظهرة – وان لم توافق الإرادة المضمرة المنطبقة على جهات الفعل فلا مانع من رفعه حقيقة، ولا بداء فيه بوجه.

لأن البداء إنما يلزم إذا جعلنا النسخ عبارة عن رفع الحكم عن زمان ثبت بقاؤه فيه واقعاً. وليس كذلك، بل هو عبارة عن رفعه عن مورده في زمان ثبت بقاؤه فيه قبله – لا فيه – .

فكما أن ثبوت الحكم واقعي مستند إلى الإرادة، كذلك رفعه واقعي مستند إلى الإرادة كما في سائر الممكنات المسببة وجوداً وعدماً عن أسبابها.

♦ وإن كانت الإرادة المضمرة أو المظهرة الموافقة لها تعين أن يكون كاشفاً عن ارتفاع الحكم بالنسبة إلى زمن النسخ ومفيداً لانقضاء أمده، إذ لو جعل رفعاً حقيقياً للحكم الثابت في زمن النسخ لزم البداء المحال في حقه تعالى.

إلا أن يقال: يجوز اختلاف حال الفعل المقيد بزمان حسناً وقبحاً مع ما يلزمهما من المحبوبية والمبغوضية بحسب اختلاف أزمنة الأتصاف، كالخروج من الدار المغصوبة فانه قبيح قبل الدخول وحسن بعده.

وحينئذ فلا داعي في حمل الرفع على معناه إلى جعل الحكم في المقام من باب الأول.

فالنزاع في المقام:

بعد اطباقهم ظاهراً على أن النسخ يستلزم ارتفاع الحكم السابق وطريان ضده من سائر الأحكام بناء على عدم خلو الفعل عن الحكم.

إن كان في أن ارتفاع الحكم السابق هل يستند إلى طريان ضده.

أو يستند إلى نفسه، بمعنى انه يزول عند عدم العلة لبقائه ويكون طريان الضد من المقارنات أو من لوازم الموضوع.

فالحق فيه: أن الحكم يترفع بنفسه، أي بمجرد زوال علة بقائه كما هو قضية إمكانه وان كان في أن الحكم السابق هل يتناول ما بعد زمن النسخ أيضاً بحسب الواقع فلا يرتفع إلا برافع.

أو يختص بما قبله وأن كان بعمومه متناولاً لما بعده بحسب الظاهر، فيرتفع الحكم بنفسه فيكون الناسخ مثبتاً للغاية وكاشفاً عنها.

ولازم الثاني عدم افتراقه عن التخصيص إلا في كونه في الأزمان وكون التخصيص في الأعيان.

بل هو هو ان كان هناك عموم لغوي، وإلا كان تقييداً لإطلاق ما دل على شمول الحكم كذلك.

ولذا جاز اتصاله إذن بالخطاب الأول، كأن يقال (افعل هذا إلى الزمان الفلاني) وانفصاله عنه.

فهذا الأخير بالنسبة إلى ما دلّ على ثبوت الحكم للأزمان تخصيص وبالنسبة إلى نفيه الحكم الثابت نسخ بخلاف الأول فأنه تخصيص ليس إلا فالتخصيص بيان صرف. والنسخ بيان من جهة ورافع للحكم الثابت بحسب الظاهر من آخر، ولذا لا يجوز اقترانه بالخطاب تفصيلاً وان جاز إجمالاً بان يقال (هذا الحكم سينسخ).

واعتبر فيه أيضا: كون الحكم الأول شرعياً وكون الرافع له شرعياً أيضاً.

فلو ارتفع بالعقل كزوال القدرة لم يكن نسخاً.

فهذه وجوه يفترق بها النسخ عن التخصيص حينئذ.

كما يفترقان مطلقاً: بان القطعي كالكتاب لا ينسخ بالظني كخبر الواحد ويخصص به.

وبان النسخ يخرج المنسوخ عن الحجية والعام المخصص حجة في الباقي. وبأن النسخ يجوز أن يزيل مدلول ما يرد عليه من الحكم بالمرة بخلاف التخصيص لبطلان التخصيص المستوعب.

وبأن التخصيص لا بد أن يكون قبل حضور وقت العمل لعدم جواز تأخير البيان عن وقت الحاجة، بخلاف النسخ فأنه واجب أو جائز أن يكون بعد حضوره فهذه هي الوجوه المذكورة في كلامهم للفرق بينهما.

اللهم أعف عنا عند الحساب، نجنا من العقاب، إنك الكريم الوهاب تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب.

فارحمنا وتجاوز عنا بمحمد وآله الأطياب صلواتك عليهم أجمعين.

هذا كل ما قاله الشيخ أحمد سبط الشيخ الأنصاري في كتاب الوسيط بين الوجيز والبسيط[1].

قبل البدء بسرد أقوال الأصوليين لا بد ان نقدم للموضوع مقدمة تكون مفتاح لفهم الموضوع المبحوث عنه وهو الناسخ والمنسوخ وهذه المقدمة تتضمن معنى الخاص والعام الأصولي كي يتضح لنا المراد من البحث وقد أطال أصحاب الأصول في المطولات لموضوع الخاص والعام لكن في هذه المقدمة لا بد من الأختصار وأبدأ بذكر معنى الخاص والعام والوقوف على اوجه الخلاف في وصفهم للعام والخاص.

١) الوسيط بين الوجيز والبسيط ، الشيخ أحمد سبط الشيخ الأنصاري ، ج١ ، ص٢١٠ ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ ، مطبعة الخيام – قم.

معنى العام والخاص

أولاً: معنى العام:

كلمة العام مشتقة من العموم، وتستعمل كلمة العموم في الاستيعاب، وقد تستعمل في الكثرة المقاربة للاستيعاب تنزيلاً لها منزلة الاستيعاب.

مثال: يقال مطر عام، وخصب عام: إذا عم الأماكن كلها أو كثيراً منها، ومنه عامة الناس لكثرتهم، كما ان منه العُمومَة حيث تطلق على القرابة عندما تكثر أشخاصها. ويوصف به المعنى، يقال مطر عام خلافاً لمن اعتبره وصفاً للفظ فقط بدعوى ان الوصف واحد لا يوصف بالعموم.

والراجح انه يوصف به المعنى حقيقة، ويوصف به اللفظ من باب تسمية الدال بأسم المدلول. سواء كان اللفظ دالاً على كثرة لفظية مثل الرجال أم لا مثل أسم الجنس كالإنسان وقد عرفوا العام بتعريفات كثيرة وهي لا تختلف في أن العام هو الشامل لجميع الأفراد.

إلا أن الأفراد هي الألفاظ أو هي المعاني؟ فأن تعريفاتهم ابتنت على خلافهم في كون العام وصفاً للفظ أو وصفاً للمعنى أو وصفاً لهما واليك جملة من تعريفاتهم.

١- العام ما ينتظم جمعاً من الأسماء لفظاً أو معنى[١].

٢- هو ما دل على مسميات باعتبار أمر اشتركت فيه مطلقاً[٢].

٣- (اللفظ المتناول لجميع ما هو صالح له) أو (ما هو موضوع له)[٣].

٤- (اللفظ المشتمل على مسميات متفقة الحدود)[٤].

٥- (كل لفظ اشتمل على مسميين فصاعداً)[٥].

١) أصول السرخسي ج١ ص١٢٥، كشف الأسرار ج١ ص٣٣.

٢) مختصر ابن الحاجب ج١ ص١٠٠.

٣) المحصول ج١ ص٥١٣، إرشاد الفحول ص١١٣.

٤) شرح النسفي ج١ ص٢٨٥.

٥) اللمع ص١٤.

والظاهر أن معنى العام في الاصطلاح لا يختلف عن معناه اللغوي والعرفي وهو الاستيعاب والشمول، وأن استعماله في الكثرة المقاربة للاستيعاب منشؤه التسامح وعليه فالأرجح من بين تعريفاتهم هو (ما دلّ على شمول جميع أفراده وضعاً أو إطلاقاً) مثل دلالة (كل) أو (جميع) وأمثالها على العموم، والدلالة الأطلاقية هي المستندة إلى العقل مثل دلالة وقوع النكرة في سياق النفي حيث لم يثبت وضع هذه الهيأة للعموم وإنما استفيدت من إدراك العقل بأن نفي الطبيعة إنما يكون بعدم جميع افرادها[١].

ويطلق العام عند الأصوليين أيضاً على الحكم إذا كان موضوعه عاماً مثل: أكرم كل تقي: فالحكم بالإكرام يوصف بالعموم كما يوصف موضوعه وهو (كل تقي) بالعموم[٢].

ولا بد من الالتفات إلى أن عموم كل شيء بحسبه، أي أن مناط وصف الشيء بالعموم كونه شاملاً لجميع أفراد معناه دون استثناء مثل: الرجال شامل لكل رجل والمؤمنون الشامل لكل مؤمن، وهذا لا يمنع أن تتصف بعض العمومات بالخصوص إذا نسب بعضها إلى بعض. فالمؤمنون وان كانت عامة بنفسها، إلا أنها إذا نسبت إلى الرجال تكون خاصة لأن الرجال تشملها وتشمل غيرها من الرجال غير المؤمنين.

ثانياً معنى الخاص:

الخاص لغة المفرد، يقال فلان خاص بفلان، أي انفرد به، واختص فلان بكذا أي انفرد به (لسان العرب).

ومنه: الخصاصة، وهي الحاجة الموجبة للانفراد عن المال، وعن أسباب المنال[٣].

١) أصول الفقه للمظفر ج١.

٢) المحاضرات في أصول الفقه ج٥.

٣) ميزان الأصول ج١.

والخاص في عرف الأصوليين:

هو المنفرد عما هو أعم منه، كانفراد الحيوان عن النامي وانفراد الإنسان عن الحيوان،وانفراد المؤمن عن الإنسان، وانفراد محمد عن المؤمن.

فالحيوان وان كان عاماً بلحاظ شموله لجميع أفراد حقيقته، إلا انه خاص بلحاظ انفراده عن النامي الشامل للنبات والحيوان معاً، والإنسان وان كان عاماً بلحاظ شموله لجميع أفراد نوعه الا انه خاص بلحاظ انفراده عن الحيوان الشامل له وللأنواع الأخرى من الحيوان،وهكذا الحال في الصنف. أما الشخص مثل محمد فهو خاص فقط ولا يتصف بالعموم، على العكس من جنس الأجناس من حيث انه عام ولا يتصف بالخصوص، أما بين الشخص وجنس الأجناس، من الأجناس والأنواع والأصناف، فهي عامة بنفسها وخاصة قياساً إلى ما فوقها.

وهذا المقصود بنسبية وصفي العموم والخصوص.

بعد أن تعرفنا على معنى العام ومعنى الخاص لا بد من ذكر أقسام كل من العام والخاص ليتضح المعنى من التعريفات الأصولية لهذا المعنى، واليك التقسيمات.

أقسام العام

العام هو الشامل لجميع أفراد حقيقته، فهو بذاته لا ينقسم أو لا يترتب أثر على تقسيمه بنفسه، ولكن بلحاظ تعلق الحكم به، وامتثال حكمه.

قسمه بعض الأصوليين إلى ثلاث أقسام:

- **العام الأستغراقي.**
- **العام المجموعي.**
- **العام البدلي.**

علينا أن نبين ما المقصود من كل قسم من هذه الأقسام كي تكون الفائدة أعم.

العام الأستغراقي:

وهو ما يكون الحكم المتعلّق بالموضوع شاملاً لجميع أفراد حقيقته على نحو يكون كل فرد من أفراد العام موضوعاً مستقلاً للحكم، وكأنه منصوص عليه بخصوصه مثل قوله سبحانه وتعالى ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ ﴿المدثر:٣٨﴾.

وفي الأحكام الإنشائية يكون كل فرد من أفراد العام مستقلاً في التكليف به، له طاعته المستقلة أو عصيانه، مثل: أكرم كل عالم، فإذا أكرم بعضهم ولم يكرم الآخرين أطاع المكلف في من أكرم، وعصى في من لم يكرم.

العام المجموعي:

وهو ما يكون الحكم المتعلّق به ناظراً للمجموع بما هو مجموع، بحيث لا يتحقق امتثال الأمر به بامتثال الأمر ببعض أفراد العام، وإنما يتحقق الامتثال بطاعة الأمر في جميع أفراد العام. مثل الأمر باعتقاد صحة ما جاء به نبينا محمد(ﷺ)، فإذا اعتقد شخص بصحة بعض ما جاء به الرسول(ﷺ) وأنكر صحة البعض الآخر فقد عصى الأمر بالكامل. بل كفر بالرسالة بأجمعها، وهذا النوع من حكم العام يشبه الأمر بالصلاة المركبة من ثمانية أجزاء، فمن أتى بسبعة منها وتعمد ترك الثامن بطلت صلاته وعصى الأمر بها جميعاً.

ويمكن تسمية هذا النوع من العموم أيضاً بـ(العموم الأرتباطي).

العام البدلي:

وهو ما يكون فيه الحكم متعلقاً بواحد من أفراد العام دون تعيين، مثل: الحكم في قوله تعالى ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ ﴿النساء:٩٢﴾المتعلق بتحرير رقبة مؤمنة واحدة غير معينة من بين عموم الرقاب المؤمنات.

وسمي هكذا موضوع عاماً مع كونه فرداً واحداً، لصلاح كل فرد من أفراد العام أن يكون موضوعاً للحكم ومحققاً للامتثال. وإلا فمثل هكذا موضوع (رقبة مؤمنة) هو المطلق والمقيد وليس العام، ولكن لا يمتنع أن يكون مطلقاً بذاته لأنه نكرة شائعة في جنسها، وعاماً لأن الحكم فيه لم يعين فرداً من أفراده، فأنه قال: اعتق أي رقبة مؤمنة شئت، فشمل هذا التخيير جميع الأفراد.

وبهذا يتضح أن المطلق عام من حيث صدق الماهية على كل فرد من أفراده مثل (رجل) كما أن الحكم الوارد عليه يشمل جميع أفراده على نحو البدلية ولهذا سمي (العام البدلي).

والمطلق خاص أيضاً بلحاظ الاكتفاء في امتثاله بالواحد من أفراد حقيقته فإذا ورد: اكرم رجلاً، أو: أي رجل يحصل الأمتثال بإكرام واحد من الرجال.

بعد ما انتهينا من تعريفاتهم للعام والخاص نأتي لبيان الألفاظ الدالة عليهما.

الألفاظ الدالة على العموم:

يفهم العموم من ألفاظ تدل عليه، وهذا مما اتفق عليه الأصوليون إلا إنهم مختلفون في دلالة بعض الألفاظ، ومختلفون في دلالة بعضها أهي بوضع الواضع أو بالإطلاق، اكتفي بذكر الألفاظ والهيئات الظاهرة في دلالتها على العموم،والذي يريد الاطلاع على خلافهم يراجع المصادر – كفاية الأصول – معالم الدين – أصول الفقه للمظفر.

الجمع المعرف:

سواء كان تعريفه لـ(أل الأستغراقية) مثل قوله تعالى ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ ﴿المؤمنون:١﴾ أم كان تعريفه بالإضافة: مثل قوله تعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ ﴿النساء:١١﴾. فالمؤمنون في الآية الأولى جمع معرف بـ (آل الأستغراقية)

وأولادكم في الآية الثانية جمع معرف بالإضافة إلى المعرفة وهي ضمير المخاطبين، وكلا الجمعين يدلان على العموم.

المفرد المعرف:

سواء أكان تعريفة بـ(آل الأستغراقية) مثل قوله تعالى ﴿وأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وحرَّمَ الرِّبَا﴾ ﴿البقرة:٢٧٥﴾ ام كان بأضافته إلى الضمير مثل قوله تعالى ﴿فَلْيَحْذَرْ الَّذينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ ﴿النور:٦٣﴾، فالبيع والربا معرفان بـ(أل الأستغراقية) ويدلان على العموم، والأمر مضاف إلى الضمير ويدل على عمومه أيضاً.

لفظ كل:

مثل قوله تعالى ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ ﴿المدثر:٣٨﴾الشامل لعموم الأنفس.

لفظ جميع:

مثل قوله تعالى ﴿وَإِنَّا لَجَمِيعٌ حَاذِرُونَ﴾ ﴿الشعراء:٥٦﴾ الشعراء الدال على حذر الجميع.

النكرة الواقعة في سياق النفي أو النهي أو الشرط:

مثل قوله تعالى ﴿قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ ﴿الأنعام:٩١﴾.

وقوله تعالى ﴿لاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ ﴿التوبة:٨٤﴾.

وقوله تعالى ﴿وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ﴾ ﴿القمر:٢﴾.

فبشر وقعت في سياق النفي ومعناها أي بشر.

وأحد وقعت في سياق النهي ومعناها أي أحد.

وآية وقعت في سياق الشرط ومعناها أي آية.

الموصولات:

مثل قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ ﴿النساء:١٠﴾.

ومثل قوله تعالى ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ﴾ ﴿النساء:٢٤﴾.

ومثل قول القائل: أكرم من يزورك أو الذي يزورك.

من هنا يتضح دلالة الموصول على العموم، سواء أكان جمعاً أم مفرداً وسواء أكان بالذي والذين أو بمن وما أو بغيرها.

أسماء الأستفهام:

مثل قوله تعالى ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ ﴿البقرة:٢٤٥﴾.

وقوله تعالى ﴿مَتَى نَصْرُ اللَّهِ﴾ ﴿البقرة:٢١٤﴾ وقوله تعالى ﴿أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ﴿الأعراف:٣٧﴾.

أسماء الشرط:

مثل: من، وما، أياً، وأينما.

كقوله تعالى ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ ﴿البقرة:١٨٥﴾.

وقوله تعالى ﴿وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ ﴿البقرة:٢٧٢﴾.

وقوله تعالى ﴿أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ ﴿الإسراء:١١٠﴾.

وقوله تعالى ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُّمْ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾ ﴿النساء:٧٨﴾.

الجمع المنكر:

وهو لتسمية (جمع الكثرة وجمع القلة) قل من الأصوليين من قال بدلالته على العموم، والمشهور بينهم عدم ظهوره في العموم.

لأن جمع القلة ظاهر في العشرة فما دونها وجمع الكثرة مع التجرد عن القرينة لا يتبادر منه العموم مثل (اكرم رجالاً) بعد ذكر الألفاظ والهيئات الدالة على العموم لا بد من الوقوف على حجية العام.

حجية العام:

بعد التعرف على صيغ وهيئات تدل على العموم، فهي إذن ظاهرة فيه ظهوراً بدوياً غير أن العام قلّما بقي على عمومه مثل بقاء قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ ﴿النساء:٣٢﴾ ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ ﴿الحج:١٧﴾ ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿البقرة:٢٨٤﴾ وأمثالها مما يدل على عموم إحاطته تعالى. وفيما عدا هذه القلة من العمومات غير المخصصة، فالقاعدة المشهورة بين العلماء هي: (ما من عام إلا وقد خصّ) بل حتى هذه القاعدة مخصّصة بالآيات التي لم تخصص كما تقدم ولكثرة التخصيص الوارد على العمومات ذهب معظم الأصوليين إلى أن دلالة العام على العموم ظنية، لاحتمال تخصيصه بمخصّص متصل أو منفصل، ولم يخالف في هذا منهم سوى أكثر الأحناف، إذ قالوا إن دلالة العام على العموم قطعية، نظراً منهم إلى أن العام موضوع للعموم فهو حقيقة فيه قطعاً، مالم يقم الدليل على خلافه، والدليل المخصص ولا يجوز ان يكون منفصلاً، لأن المنفصل ناسخ لا مخصص،ولو كان المخصص متصلاً لبان، فيتعين عند عدم وجدان المخصص المتصل القطع بإرادة العموم والعمل به، وكان المخصّص متصلاً تارة ومنفصلاً أخرى.

فأن احتمال وجود المخصّص على أقل تقدير قائم مع كل عام، فتكون دلالة العام حينئذ ظنية ويترتب على هذا عدم جواز العمل بالعام الا بعد البحث عن المخصص واليأس من جوده، وحينئذ يستقر العام في العموم، واما مع العثور على المخصص فيتعين الجمع بين العام والخاص في العمل، بمعنى إجراء التخصيص والتخصيص هو كما عرفه بعض الأصوليين (إخراج بعض ما تناوله الخطاب) أو (إخراج ما كان داخلاً تحت العموم على تقدير عدم المخصص) أو قل في تعريفه:

(صرف العام عن عمومه وقصره على بعض ما يتناوله من الأفراد لدليل معتبر) ويذكر رأي شاذ جداً، وهو عدم جواز التخصيص مطلقاً، وهو مخالفاً للواقع الأستعمالي وخلاصة القول في المسألة: أن في جواز العمل بالعام قبل البحث عن مخصص ثلاثة آراء.

الأول: عدم جواز تخصيص العام بمخصّص متصل أو منفصل مطلقاً وهو رأي شاذ.

الثاني: جواز العمل بالعام إن لم يوجد مخصّص متصل، ولا يتوقف العمل به على البحث عن مخصّص منفصل، لأن المخصّص لا يكون إلا متصلاً، أما المنفصل فهو ناسخ لا مخصّص وهو رأي أكثر الأحناف، واختاره العلامة من الأمامية في التهذيب.

الثالث: عدم جواز العمل بالعام إلا بعد البحث عن المخصّص المتصل أو المنفصل واليأس من وجوده وهو رأي أكثر الأصوليين، وهو الأرجح.

انتهى الكلام في العام، وعلينا الحديث عن المخصص فلا بد أن نتعرف على أنواعه وعلى تعريف كل نوع منها وأمثلتها.

أنواع المخصّص:

ينقسم المخصّص، على رأي المشهور القائلين بجواز تخصيص العام مطلقاً إلى قسمين رئيسين: المخصّص المتصل، والمخصّص المنفصل، وكل منهما ينقسم إلى أنواع:

أولاً المخصّص المتصل:

ويسمى أيضاً بـ: المخصّص غير المستقل. وهو: ما يكون جزءاً من الكلام المشتمل على العام، ولا يستقل بنفسه، بل يتعلق معناه بالعام ويكون مقارناً له، وهو خمسة أنواع:

١- الأستثناء:

وهو كما عرفه الغزالي: (قول ذو صيغة محصورة دال على ان المذكور به لم يُرد بالقول الأول[١].

مثل قوله تعالى ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿النحل:١٠٦﴾.

فـ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ﴾ عام يشمل كل من كان كذلك، واستثناء المكره أخرجه من شمول العام له ليخُص الحكم، على العام بالغضب والعذاب من كفر عن اختيار ورضاً.

وللأصوليين تفصيلات في التخصيص بالاستثناء، فبعضهم اشترط الاتصال بين المستثنى والمستثنى منه وآخرون اشترطوا وحدة مجلس الكلام. ومن جهة أخرى اشترط بعضهم أن لا يستغرق المستثنى أفراد المستثنى منه، واشترط آخرون ان لا يستغرق أكثرها.

ومن جهة ثالثة اختلفوا في الاستثناء بعد الجمل المتعددة المتعاطفة، هل يستثني من الجميع أو من أحدهما وهل أن إحداها المستثناة هي الأولى أو الأخيرة وهذه التفاصيل موجودة في الكفاية ج١.

١) المستصفى ج٢ ص٣٦.

٢- الشرط:

وهو ما يلزم عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته.

مثل قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ﴾ ﴿النساء:١٢﴾.

فالكلام قبل الشرط عام يفيد استحقاق الأزواج نصف ميراث زوجاتهم في جميع الأحوال،وبعد مجيء الشرط خص هذا الأستحقاق بحال وجود ولد للزوجة المتوفاة.

٣- الصفة:

إن المقصود بها أعم من النعت النحوي، مثل قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ ﴿النساء:٢٥﴾ فالمحصنات والفتيات عامان مخصصان بالصفة وهي المؤمنات، فتكون الفتيات المؤمنات يجوز نكاحهن أما غيرهن فعدم جوازه مبني على ظهور الصفة بالمفهوم، أما بناءً على عدم ظهور الصفة بالمفهوم فهو مسكوت عنه بهذه الآية.

٤- الغاية:

ومثالها للتخصيص قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ ﴿المائدة:٦﴾ فوجوب غسل الأيدي يعم جميع أجزاء اليد، وقد خصص بألى الدالة على ان غاية الغسل وحده هي المرافق.

٥- بدل البعض:

وهو بالمعنى اللغوي،مثل قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ ﴿آل عمران:٩٧﴾.

فصدر الآية أوجبت على الناس، جميع الناس لأنه اسم جنس معرّف بلام الأستغراق حج بيت الله الحرام وآخر الآية خص الوجوب بالمستطيع منهم، ومَنْ اسم موصول يُعرب بدل بعض من كل، البعض الذي استطاع الحج، والكل هو الناس مستطيعهم وغير مستطيعهم.

ثانياً المخصّص المنفصل:

وهو ما يسمى أيضاً بـ(المخصص المستقل) ويمكن تعريفه بـ: ما يدل على المعنى الخاص دون افتقار إلى ذكر العام معه. أو بـ: (ما لا يكون جزءاً من الكلام المشتمل على العام) وهو على خمسة أنواع: أيضاً.

١- المخصص بالنص:

سواء أكان النص المخصص من الكتاب المجيد أم من السنة الشريفة. وسواء أكان العام من القرآن الكريم أم من السنة، وسواء أكان المخصص موصولاً بالعام أم كان منفصلاً عنه ولا خلاف بين الأصوليين في تخصيص الكتاب بالكتاب وتخصيص السنة بالسنة، وتخصيص الكتاب بالسنة المتواترة، نظراً لقطعية صدور الكتاب والسنة المتواترة، ومع تكافؤ الدليلين في القطع بصدورهما يخصص أحدهما الآخر، وكذلك لتكافؤ السنة غير المتواترة في الظن فيخصص بعضها بعضاً.

ومن أمثلة تخصيص الكتاب بالكتاب، قوله تعالى ﴿الْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوءٍ﴾ ﴿البقرة:٢٢٨﴾ فأنه عام يشمل كل مطلقة بالحكم عليها بوجوب الأعتداد بثلاثة قروء.

غير أن هذا العموم خصص بقوله تعالى ﴿وَأُوْلاَتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ ﴿الطلاق:٤﴾ فأخرج هذا النص من المطلقات الحوامل، وحكم عليهن بأن عدتهن إلى وضع الحمل وليس ثلاث قروء وكذلك خصص هذا العام بما دلّ من القرآن الكريم على أخراج المطلقات غير المدخول بهن من عموم المطلقات وهو قوله تعالى ﴿إِذَا نَكَحْتُمْ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا﴾ ﴿الأحزاب:٤٩﴾.

ومن أمثلة تخصيص الكتاب بالسنة القطعية الصدور، تخصيص آيات المواريث١١، ١٢ من سورة النساء بما روي عن رسول الله(ﷺ) انه قال (لا ميراث للقاتل)[١].

ومن أمثلة تخصيص السنة بالسنة: ما ورد عن رسول الله (ﷺ)أنه قال: (زكوا أموالكم تقبل صلاتكم) [٢] الدال على وجوب الزكاة في الأموال بعامة إلا انه مخصص بما ورد عنه (ﷺ)انه عفى عن ما سوى تسعة أصناف من الأموال[٣].

أما تخصيص الكتاب بالسنة المروية بخبر الواحد، ففيه الخلاف وقد جوزّة بعضهم مطلقاً، ومنعه آخرون مطلقاً، وفصّل بعضهم بين العام والمخصص بغير خبر الواحد من كتاب أو سنة متواترة، فيجوز تخصيصه بخير الواحد، والعام غير المخصص بالدليل القطعي الصدور فلا يجوز تخصيصه بالخبر الظني الصدور[٤] مثاله قوله تعالى ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ ﴿المائدة:٣٨﴾.

الدال على وجوب قطع يد كل سارق وسارقة إلا ان أخبار الآحاد دلّت على إخراج بعض السراق من هذا الحكم عام الشامل للجميع، مثل ما دلّ منها على

١) وسائل الشيعة ج٧، فروع الكافي ج١.

٢) وسائل الشيعة ج٦.

٣) وسائل الشيعة ج٦.

٤) معالم الدين. الكفاية. أصول المظفر.

استثناء من سرق أقل من ربع دينار أو قيمته واستثناء الطرّار، والضيف، ومن سرق من غير حرز وغيرهم[١].

واحتج المانعون مطلقاً. بأن الكتاب قطعي الصدور، وخبر الواحد ظني الصدور، ولا نرفع اليد عن حجية القطع بالظن، كما احتجوا أيضاً بأن التخصيص مثل النسخ، ولا يجوز نسخ الكتاب بخبر الواحد بالاتفاق فلا يجوز تخصيصه به أيضاً.

واحتج المتصّلون: بأن الكتاب إذا خصّص بدليل قطعي ضعفت دلالته فجاز تخصيصه بخبر الواحد أما مع عدم تخصيصه بالقطعي فهو باق على قوته فلا يخصص بخبر الواحد[٢]...

والراجح أن الكتاب المجيد يخصص بخبر الواحد، لأن خبر الواحد وأن كان ظنياً إلا أن حجيته ثبتت بدليل قطيعي، وبعد اعتباره دليلاً شرعياً معمولاً به، فأنه يخصص الكتاب وقطعية الكتاب من حيث السند لا تمنع من تخصيصه بما دلّ الدليل القطعي على حجيته، أما قياسه على النسخ، فهو قياس مع الفارق لأن الناسخ يلغي المنسوخ مطلقاً، اما التخصيص فهو عمل بالعام فيما بقي تحته من أفراد وبالخاص فيما دل عليه، والجمع بين الدليلين خير من طرح أحدهما، بل هو المتعين[٣].

٢- المخصص بالعقل:

الحديث عن التخصيص بالعقل بناء على القول بحجيته. والقائلون بحجية العقل مختلفون في جواز التخصيص به.

فقال بعض الأصوليين: لا يجوز التخصيص بالدليل العقلي، وعند معارضته لأحد العمومات يتوقف حتى يرد دليل سمعي يخصّص به العام ويرتفع التعارض وحجتهم: إن الدليل العقلي سابق، والتخصيص انما يكون بالدليل المقارن أو

١) وسائل الشيعة ج١٨ . ميزان الأصول ج١.

٢) محاضرات في أصول الفقه ج٥.

٣) المحاضرات في أصول الفقه ج٥. والكفاية ج١.

المتأخر، لأن الدليل العقلي ليس من باب الكلام حتى يجعل المراد من العام الخاص[1].

والذي عليه أكثر الأصوليين جواز تخصيص العام بالدليل العقلي، ومثلوا له بعموم قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ البقرة ٤٣ و٨٣ و١١٠ والنساء ٧٧، النور ٥٦، الروم ٣١. المزمل ٢٠. الشامل لكل مخاطب، إلا أن هذا العموم خص منه الصبيان والمجانين بالدليل العقلي، لان العقل يأبى خطاب من لا يفهم وخطاب العاجز.

والراجح جواز التخصيص بالعقل، لأن المتكلم عند ما يريد من العام الخاص، فيعبر بالعام، بنصب قرينة على إرادة الخاص، والقرينة كما تكون لفظية تكون غير لفظيه، فإذا كان العام بحسب مفهومه يشمل الممكن والمحال،لا بد أن يكون المتكلم قد أراد الممكن الخاص دون المحال اعتماداً على إدراك العقل لاستحالة شمول البعض الآخر من أفراد العام، وهذا مألوف في اللغة.

نعم مثالهم بآية أقيموا الصلاة وتخصيصها بالعقل قد يُعارض بأن إخراج الصبيان والمجانين عن عموم المخاطبين بدليل لفظي، وهو حديث رفع القلم، وليس للعقل إدراك هذا النوع من التخصيص، وهو إنكار لأدراك العقل هذا التخصيص، وليس إنكاراً للتخصيص بالعقل فبما أدركه فيما أدركه من أحكام، ويمكن التمثيل لتخصيص العام بالدليل العقلي، بإخراج الأضداد الخاصة للواجب من عموم أصالة الإباحة وأصالة الحلّيه،فكل شيء لك مباح أو حلال عام ولكنه مخصص بما دل الدليل على تحريمه، ومما دل الدليل على تحريمه هو الضد الخاص للواجب المضيق والدليل على التحريم هو الملازمة العقلية بين وجوب الشيء في وقت محّدد وتحريم أضداده، فوجوب الصوم والصلاة يستلزم تحريم الأفعال المنافية لهما فتحريم أي ضد لهما يخصص دلالة عموم الإباحة والحلية، ويمنع من شموله لهذه الأضداد.

أما ما احتج المانعون من اشتراط مقارنة المخصص للعام، فالدليل العقلي مقارن أيضاً لأن سابقيته المدّعاة هي سابقة نشوئه، وهو مع سبق نشوئه مستمر مع العام

١) ميزان الأصول ج١.

وبعده، على أن اشتراط المقارنة لا دليل عليه، فكم من قرينة حاليه هي واقعة تاريخية قديمة تكون مفسرة للكلام أو صارفة له عن ما هو ظاهر فيه لولاه.

ثم كيف ينعقد ظهور للعام في جميع أفراده مع وجود الدليل العقلي المعتبر حجّة الدال على استحالة شمول العام لبعض أفراده؟.

نعم من لم يلتزم بحجية العقل في الأحكام الشرعية يحق له القول بعدم تخصيص الحكم الشرعي بالإدراك العقلي لعدم إدراك العقل مقاصد الشارع المقدس وأحكامه، أو لعدم الوثوق بإدراكه كما هو رأي بعض الأخباريين.

٣- المخصص بالحس:

ويقصد بالمخصص الحسي: ما هو معلوم بحاسة البصر أو الذوق أو بغيرهما من الحواس، حيث يكون دالاً على خروج بعض أفراد العام عن ان يشملها الحكم على الجميع. ومثلوا بقول تعالى: ﴿وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ ﴿النمل:٢٣﴾. فكل شيء عام، ومعلوم بالحس إن بعض الأشياء مما كان في يد سليمان(عليه السلام) مثلاً لم يكن في يد بلقيس.

٤- الدليل العرفي:

والعرف على نوعين: قولي وعملي.

أ. العرف القولي:

هو أن يكون قولٌ ما، قد تعارف صنف من الناس على فهم معنى منه بحيث يفهم منه معنى معين من غير قرينة، فيكون اللفظ فيه حقيقة عرفية خاصة مغايرة لمعناه اللغوي. مثل كلمة الدابة التي تعارف كثير من الناس على إطلاقها على بعض أنواع الحيوانات، ومعناها اللغوي كل ما دب على الأرض، ومثل ما تعارف بعض الناس على تسميةالذكور من الأولاد أولاداً دون الأناث، وهو شامل للجميع لُغة.

ب. العرف العملي:

وهو ما جرت عليه السيرة العملية بحيث تسببت في انصراف اللفظ إليه وان كان بحسب أصله موضوعاً لمعنى مختلف عن ما عليه السيرة، مثل ما جرت السيرة على البيع المعاطاتي في الأزمنة المتأخرة،وقد كان معناه الشايع هو البيع العقدي.

وقد اتفق الأصوليون على تخصيص العام بالعرف القولي إذا كان عرفاً عاماً موجوداً وقت ورود النص[1] فقوله تعالى ﴿أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ ﴿البقرة:٢٧٥﴾. بناء على أنّ المفرد المعرف يفيد العموم، وأنّ أل فيهما للاستغراق وليس للعهد. يخصص بما كان منصرفاً إلى الأذهان من معنى البيع ومعنى الربا، ولا يشمل كل بيع وكل ربا في اللغة أما إذا كان انصراف المعنى الخاص من اللفظ العام متأخراً عن زمان ورود النص فلا يخصص النص بهذا الانصراف، مثل كلمة الفقيه الدالة في الأعراف المتأخرة على المجتهد في الفقه الإسلامي، وهي في اللغة وفي صدر الإسلام كان معناها عاماً يشمل كل فهم في أمر من الأمور، فلو ورد دليل يتضمن حكماً موضوعة الفقيه لا يخصص بما يفهم من هذه اللفظة في العرف المتأخر عن زمان ورود النص.

أما العرف العملي ففي تخصيص العام به خلاف بين الأصوليين مما لا حاجة لبيانه لأنه يستوجب الإطالة فنكتفي بالراجح وهو ان العرف العملي ان كان سيرة متشرعة متصلة بزمن المعصوم ولم يرد نهي عنها، فهي إجماع سكوتي وسنة تقريرية، ومن هنا نستكشف حجية هكذا عرف، وبعد فرض حجيته يعامل معاملة الأدلة التي تخصص العام.

أما إذا لم تحرز من العرف العملي هذا الشرط – إقرار المعصوم لها – فلا يجوز التخصيص به، وهذا يراجع في مبحث الحجية في الكتب الأصولية.

١) مصادر التشريع الإسلامي.

٥- الإجماع:

هو الاتفاق الكاشف عن رأي المعصوم، وعليه فهو نوع من أنواع السنة. غير أنه سنة بالمعنى لا بالقول، ولذا سمي بالدليل اللبيّ، مثلما سُمي الدليل العقلي بذلك.

والتخصيص بالدليل اللبي مُختلف فيه، إلا أن ما يهون الخطب في اختلافهم بالتخصيص بالإجماع. إن الإجماع إما محصل وهو غير حاصل في زماننا، وإما منقول والمنقول منه غير حجة لابتناء كثير من دعاوى الإجماع على الحدس، بل أطلقه البعض على الشهرة في الفتوى.

وإلا فلو حصل الإجماع - كما لو اتفق الصحابة في زمن الرسول(ﷺ) - فهو لا يختلف عن نقل الخبر بالمعنى، وحينئذ كما يخصص العام بالخبر، يخصص بما هو بقوته في الحجية كالإجماع، ومثلوا له بإجماع الأمة على ان جلّد العبد الزاني خمسون جلدة المخصص في ايجاب مائة جلدة لعموم الزناة.

ثالثاً: الفرق بين المخصص المتصل والمنفصل:

أن العام يخصص بالدليل المنفصل كما يخصص بالدليل المتصل وكلاهما يكون قرينة على أن المتكلم لم يُرد من لفظ العام جميع أفراده ولم يرد شمول حكمه لها جميعاً.

ولا فرق بين المتصل والمنفصل من هذه الناحية عند من يقول بالتخصيص بهما معاً، وإنما الفرق أن المخصّص المتصل لما كان مقترناً بالعام لا ينعقد للكلام ظهور في العموم ويفهم من الكلام قبل انتهائه انه المراد هو الخاص، فإذا قال القائل: أكرم كل عالم إلا الفاسق فهم منه ابتداءً أن المطلوب إكرام غير الفاسق من العلماء.

أما المخصص المنفصل، فإن العام يرد أولاً ويفهم منه الشمول، وينعقد له ظهور فيه ابتداءً. لأن المتكلم ألقاه على عمومه وانتهى منه، ثم بعد مجيء المخصّص وهو

نص في الخاص. يخصص العام ويلغي ظهوره الابتدائي،ويستقر له ظهور آخر في الخاص فقط إن لم يرد مخصص آخر.

فمن قال: أكرم كل عالم، ثم قال في وقت آخر وكلام آخر: لا تكرم الفاسق كان كلامه الآخر قرينة تصرف ظهور العام في الشمول إلى ظهوره في خصوص العادل.

٦- التخصيص بالمفهوم:

تخصيص العام بالنص هو تخصيصه بالمنطوق،وان جميع أنواع التخصيص المتصل هي من باب التخصيص بالمنطوق.

أما تخصيصه بالمفهوم، فالأصوليون متفقون على جواز تخصيص العام بمفهوم الموافقة وهو مفهوم الأولوية أو مفهوم المساواة عندما تكون علة الحكم في المنطوق منصوصة وهي موجودة في المسكوت عنه، ومنشأ اتفاقهم على التخصيص بمفهوم الموافقة، كونه من نوع الدلالة اللفظية الإلزامية، وان الكلام ظاهر فيها وبالتالي فهي دليل شرعي يخصص دليلاً شرعياً آخر. ففي آية القصاص ورد قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنفَ بِالأَنفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ﴿المائدة:٤٥﴾ غير أن قوله تعالى: ﴿فَلاَ تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا﴾ ﴿الإسراء:٣٣﴾.

يدل بمفهوم الأولوية على تحريم ضرب الوالدين وإيذائهما مطلقاً. وهو المفهوم يخصص آية القصاص بغير الوالدين، فلو اعتدى الأب على ولده وجرحه فأية تحريم التأفيف تدل بالأولوية على عدم جواز اقتصاص الولد من والده.

أما مفهوم المخالفة: حجيته ظهور الشرط أو غيره بالمفهوم المخالف فأكثر الأصوليين قالوا بجواز التخصيص به، نظراً إلى كونه دليلاً شرعياً عارض دليلاً شرعياً مثله، وفي العمل بهما جمع بين الدليلين.

إلا أن من منع من التخصيص به استند إلى أن سر التخصيص هو ان الخاص أقوى دلالة من العام فيما دل عليه العام والخاص من الأفراد، ومع تعارضهما تُقدم دلالة الخاص والمفهوم المخالف لا يكون أقوى من منطوق العام فلا يخصصه.

ورد المجوزون بمنع الأقوائية مطلقاً، لا سيما بعد أن شاع تخصيص العمومات وهذا ما اوهن من قوة دلالة العام على جميع ما يشمله من أفراد[1].

والراجح هو جواز التخصيص بعد اعتبار مفهوم المخالفة حجه شرعية.

٧- تخصيص العام بسبب صدوره:

قد يرد في الكتاب المجيد أو في السنة الشريفة. ما قد تسبب في صدوره حدث معين أو واقعة خاصة، مثل قوله تعالى:

﴿إِنَّ الأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا﴾ ﴿الإنسان:٥﴾.

﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ ﴿الإنسان:٧﴾.

﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ ﴿الإنسان:٨﴾.

﴿فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا﴾ ﴿الإنسان:١١﴾.

فالآيات وان نزلت في واقعة معينة مشهورة، إلا أنها وردت عامة لكل من كان من الأبرار المتصفين بالصفات التي وردت في الآيات.

ومثل قول النبي (صلى الله عليه وآله): (مالي أرى قوماً يرفعون أيديهم فوق رؤوسهم كأنها آذان خيل الشمس)[2]. قال النبي (صلى الله عليه وآله) هذا وهو مار برجل يصلي وقد رفع يديه فوق رأسه، مع أن قوله (صلى الله عليه وآله) وان تسبب عن واقعة معينة إلا أنه إنكار عام لهيأه خاصة في الصلاة، ومثل هذا كثير في إجابات المعصومين (عليهم السلام) عن أسئلة أشخاص معينين، وتكون الإجابة عامة.

١) كفاية الأصول ج١.

٢) وسائل الشيعة ج٤.

والسؤال الآن: هل العبرة بعموم اللفظ، وبخصوص السبب؟ وبعبارة أخرى هل أن خصوصية المورد تخصص الوارد؟ إذا لم توجد في الكلام قرينة على التخصيص مثل قرينة آية التصدق بالخاتم؟.

ذهب قلة من الأصوليين إلى تخصيص العام بسبب صدوره، ولم يعبأ الجمهور بهذا الرأي وأدلة ابن تيمية بأن المقصود بقولهم هذا هو النوع العام الذي سبب النزول، وليس بشخص الواحد من النوع[١].

والمشهور أن خصوصية السبب، أو قل خصوصية المورد لا تخصص الوارد، لأن أكثر العمومات الواردة في الكتاب والسنة لها أسباب خاصة كآيات وأخبار اللعان والظهار وغيرهما من العمومات التي وردت لأسباب خاصة، والأسباب الخاصة إنما هي دواعي لصدور الحكم العام ولا ينحصر الحكم العام بها، بل يسري الحكم على كل من اشترك في هذه الدواعي وفي صفات من تسبب في الصدور[٢].

وفي مسألة وقوع النص جواباً لسؤال، ذكر قدامى الأصوليين واقتبسه احد المحققين المتأخرين وهو كما يأتي: (بما ان خطاب الرسول(ﷺ) قد يجري مجرى الجواب، فالمسألة يجري فيها التقسيم التالي:

١- ما يكون الخطاب غير جواب لسؤال: ولكنه يجري مجرى الجزاء لما تقدمه، فهو خاص بالسبب المتقدم عليه مثل (فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) بعد قوله (الزاني والزانية).

٢- أن يكون قد ورد جواب سؤال، إلا انه غير مستقل بنفسه. فهو تابع للسؤال:

أ- في عمومه: مثل ما روي أنه سئل عن بيع الرُّطب إذا يبس: فقال: أينقص الرُطب إذا يبس؟ فقال نعم. قال: إذن لا.

ب- في خصوصه: كما لو سأله: أيجزي الوضوء بماء البحر؟ فيقول: نعم.

٣- أن يكون ورد جواباً لسؤال، إلا انه مستقل بنفسه. فهو أقسام ثلاثة لأن الجواب أما أن يكون مساوياً للسؤال أو أخص أو أعم.

١) مجموعة تفسير ابن تيمية.

٢) تفسير الميزان ج١٦. ميزان الأصول ج١.

١. أن يكون الجواب مساوياً:

- إن كان السؤال عاماً كان الجواب عاماً، مثل أن يسأل النبي(ﷺ) عن من يركب البحر أيتوضأ بماء البحر؟ فيقول: البحر هو الطهور ماؤه.
- وإن كان السؤال خاصاً كان الجواب خاصاً، كما سأله الأعرابي عن وطيء امرأة في رمضان؟.

فقال: اعتق رقبة.

٢. إن يكون الجواب أخص:

مثل أن يسأل عن التوضي بماء البحر. فيقول: يجوز لك، فالجواب خاص بالسائل وغيره لا بد من دليل آخر أو قياس.

٣. أن يكون الجواب أعم:

❖ فإن كان أعم في حكم آخر، كأن يُسأل عن التوضي بماء البحر، فيقول: هو الطهور ماءه وتؤكل ميتته، فهو عام في الحكم الآخر، وما تقدم مجمع عليه ولا خلاف فيه.

❖ وان كان أعم في نفس الحكم، ففيه خلاف بين العلماء، مثل قوله(ﷺ) لما مر بشاة ميتة لميمونة فقال: (أيُّ أُهَابٍ دُبِـغَ فقد طَهُرَ) وقد اختلف فيه على آراء خمسة ذكرها الشوكاني في إرشاد الفحول.

١. وجوب قصره على ما في السؤال واليه ذهب بعض أصحاب الشافعي وحكاه الشيخ أبو حامد والقاضي أبو الطيب ... وغيرهم.

٢. وجوب حمله على العموم،وهو رأي الجمهور.

٣. الوقف: حكاه الباقلاني في التقريب.

٤. التفضيل بين أن يكون السبب هو سؤال سائل فيختص به، وبين أن يكون السبب هو مجرد وقوع حادثة، كان ذلك القول العام وارداً عند حدوثها فلا يخص بها.

- إن عارض العام الوارد على سبب عموم آخر، خرج ابتداءً بلا سبب فانه يقصر على سببه وان لم يعارض فالعبرة للعموم[1].

٨- تعميم خطابات المشافهة:

إن الأصوليين لا يخصصون العام بأسباب صدوره من واقعة أو حادثة، أو سؤال أجيب عنه بالعموم.

وفي هذه المسألة ذهب بعضهم إلى أبعد من ذلك، فقال: ان ما وضع لخطاب المشافهة نحو ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ﴾ و ﴿أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ يتناول بصيغته من بعدهم، واستدل بدليلين:

الأول :

انه لو لم يكن الرسول(ﷺ) مُخاطباً به مَن بعده لم يكن مرسلاً إليه، واللازم منتفٍ بالإجماع.

الثاني :

إن العلماء لم يزالون يحتجون بالآيات والأخبار التي خوطب بها المعاصرون لنزولها المشافهون بها ولو لم تكن شاملة للمتأخرين عنهم لما صح الاحتجاج بها لتكليفهم.

وذهب أكثر الأصوليين إلى أن ما وضع لخطاب المشافهة لا يعمّ بصيغته من تأخر عن زمن الخطاب، بل لا يعم من حضر وهو غير المكلف كالصبية والمجانين.

فكيف يعمّ من كان عدماً حين الخطاب؟.

أما شمول رسالة محمد(ﷺ) لمن تأخر عن وفاته إلى يوم القيامة، وشمول أحكامه لجميع المتأخرين عنه فهو ثابت بدليل آخر غير تلك العمومات، مثل: (حلال محمد حلال إلى يوم القيامة وحرامه حرام إلى يوم القيامة).

١) ميزان الأصول ج١.

وما دل على أن رسالته خاتمة الشرائع، وأنه خاتم الأنبياء والمرسلين. ولهذا السبب يحتج العلماء بالنصوص التي شافه (ﷺ) بها معاصريه، على من تأخر والإجماع على اشتراك المتأخرين مع المشافهين في الأحكام الشرعية[١].

١) معالم الدين. كفاية الأصول ج١.

آراء

المحقق الشيخ محمد كاظم الخراساني ((الأخوند)) في كفاية الأصول

دوران الأمر بين النسخ والتخصيص

حالات الخاص والعام، وأحكامها :

لا يخفى: أن الخاص والعام المتخالفين، مثل ((أكرم العلماء ولا تكرم فسّاقهم)) يختلف حالهما ناسخاً ومخصّصاً ومنسوخاً، فيكون الخاصُ مخصّصاً تارةً، وناسخاً مرةً، ومنسوخاً أخرى. وذلك لان الخاص إن كان مقارناً مع العام (بأن يكونا صادرين من معصومين في آنٍ واحد، أو يكونا صادرين من معصوم واحد في مجلس واحد متصلاً بالعام أو منفصلاً).

أو وارداً بعده قبل حضور وقت العمل به فلا محيص عن كونه مخصّصاً وبياناً له. وإن كان بعد حضوره، كان ناسخاً لا مخصّصاً، لئلا يلزم تأخير البيان عن وقت الحاجة فيما إذا كان العام وارداً لبيان الحكم الواقعي، وإلا لكان الخاص أيضاً مخصصاً له، كما هو الحال في غالب العمومات والخصوصات في الآيات والروايات.

وإن كان العام وارداً بعد حضور وقت العمل بالخاص فكما يحتمل أن يكون الخاص مخصصاً للعام يحتمل أن يكون العام ناسخاً له، وإن كان الأظهر أن يكون الخاص مخصصاً لكثرة التخصيص حتى اشتهر:

(ما من عام إلا وقد خُصّ) مع قلّه النسخ في الأحكام جداً، وبذلك يصير ظهور الخاص في الدوام ولو كان بالإطلاق أقوى من ظهور العام ولو كان بالوضع، كما لا يخفى هذا فيما علم تأريخُهما.

وأما لو جهل وتردّد بين أن يكون الخاص بعد حضور وقت العمل بالعام وقبل حضوره فالوجه هو الرجوع إلى الأصول العملية.

وكثرة التخصيص وندرة النسخ ها هنا وإن كان يوجبان الظنّ بالتخصيص أيضاً وأنه واجد لشرطه، إلحاقاً له بالغالب، إلا انه لا دليل على اعتباره، وإنما يوجبان الحمل عليه فيما إذا ورد العام بعد حضور وقت العمل بالخاص لصيرورة الخاص بذلك في الدوام أظهر من العام.

ثم إن تعيُّن الخاص للتخصيص إذا ورد قبل حضور وقت العمل بالعام أو ورد العام قبل حضور وقت العمل به إنما يكون مبنياً على عدم جواز النسخ قبل حضور وقت العمل وإلا فلا يتعيّن له، بل يدور بين كونه مخصّصاً وناسخاً في الأول (أي إذا ورد الخاص قبل وقت العمل بالعام).

ومخصّصاً ومنسوخاً في الثاني (أي إذا ورد العام قبل حضور وقت العمل بالخاص) إلا أن الأظهر كونه مخصّصاً، ولو فيما كان ظهور العام في عموم الأفراد أقوى من ظهور الخاص في الخصوص، من تعارف التخصيص وشيوعه وندرة النسخ جداً في الأحكام.

حقيقة النسخ:

ولا بأس بصرف الكلام إلى ما هو نخبة القول في النسخ فأعلم: أنّ النسخ وأن كان رفع الحكم الثابت إثباتاً، إلا أنه في الحقيقة دفع الحكم ثبوتاً، وإنما اقتضت الحكمة إظهار دوام الحكم واستمراره أو أصل إنشائه وإقراره، مع انه بحسب الواقع ليس له قراراً وليس له دوام واستمرار، وذلك أن النبي الصادع للشرع ربما يُلهم أو يوحى إليه ان يظهر الحكم أو استمراره مع اطلاعه على حقيقة الحال وانه ينسخ في الاستقبال، ومع عدم اطّلاعه على ذلك، لعدم إحاطته بتمام ما جرى في علمه تبارك وتعالى ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنْ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِي السُّوءُ﴾ ﴿الأعراف:١٨٨﴾، ومن هذا القبيل لعلّه يكون أمرُ إبراهيم(عليه السلام) بذبح إسماعيل(عليه السلام) وحيث عرفت، أن النسخ بحسب الحقيقة يكون دفعاً وان كان بحسب الظاهر رفعاً فلا بأس به مطلقاً.

ولو كان قبل حضور وقت العمل، لعدم لزوم البداء المحال في حقه تبارك وتعالى بالمعنى المستلزم لتغيّر إرادته تعالى مع اتحاد الفعل ذاتاً وجهةً ولا لزوم امتناع النسخ أو الحكم المنسوخ فأن الفعل ان كان مشتملاً على مصلحة موجبة للأمر به امتنع

النهي عنه، والا امتنع الأمر به، وذلك لأن الفعل أو دوامه لم يكن متعلّقاً لأرادته. فلا يستلزم نسخ أمره بالنهي تغييرَ إرادته.

ولم يكن الأمر بالفعل من جهة كونه مشتملاً على مصلحة وإنما كان إنشاء الأمر به أو إظهار دوامه عن حكمة ومصلحة.

وأما البداء في التكوينيات بغير ذلك المعنى: فهو مما دلّ عليه الراويات المتواترة، كما لا يخفى. ومجمله:

أن الله تبارك وتعالى إذا تعلّقت مشيئته تعالى بإظهار ثبوت ما يمحوه، لحكمة داعيةٍ إلى إظهاره، ألهَم أو أوحى إلى نبيّه أو وليّه أن يخبر به مع علمه بأنه يمحوه، أو مع عدم علمه به (إلى النبي والولي) ولما أشير إليه من عدم الإحاطة بتمام ما جرى في علمه، وإنما يخبر به لأنه حال الوحي أو الإلهام، لارتقاء نفسه الزكية واتصاله بعالم لوح المحو والإثبات اطّلع على ثبوته ولم يطّلع على كونه معلّقاً على أمر غير واقع أو عدم الموانع: قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ ﴿الرعد:٣٩﴾.

والثمرة:

بين التخصيص والنسخ. ضرورة انه على التخصيص يُبنى على خروج الخاص عن حكم العام رأساً.

وعلى النسخ على ارتفاع حكمه عنه من حينه فيما دار الأمر بينهما في المخصص.

وإما إذا دار بينهما في الخاص والعام.

فالخاص على التخصيص غير محكوم بحكم العام أصلاً وعلى النسخ كان محكوماً به من حين صدور دليله.

هذا يكفى في موضوع النسخ لأنا كنا نريد التعريف الأصولي وإلا هناك كلام كثير ومشعب يختص به البحث الأصولي، ولا نريد الإطالة حيث ما قاله المحقق الآخوند (قدس) يكفى ...

آراء

المحقق الشيخ ضياء الدين العراقي في كتاب مقالات الأصول

في الدوران بين تخصيص العام ونسخه

المشهور اختلاف حكم العام والخاص المتخالفين من حيث الناسخيّة تارةً والمخصصية أخرى والقابلية لهما ثالثةً.

ولا يخفى أن هذا التفصيل مبني على مقدّمتين:

إحداهما:

قبح تأخير البيان من وقت العمل لانتهائه إلى نقض الغرض المستحيل حتى عند الأشعري أيضاً.

ثانيتهما:

كون المراد من النسخ رفع الحكم الفعلي الثابت بلا كفاية فعليّة الملازمة بينه وبين شرطه عند عدم حصول شرطه، ولا كفاية فعلّية الاشتياق المنوط بوجود الشرط في فرضه ولحاظه، فضلاً عن فرضيّة الحكم بفرض وجود موضوعه كما هو الشأن في مفاد القضايا الحقيقية عند عدم موضوعها مالم يصل إلى الفعلية المطلقة بوجود شرطه خارجاً. إذ حينئذٍ يمكن أن يقال بأن الخاص إن ورد قبل حضور وقت العمل بالعام فلا بدّ وأن يكون مخصصاً لا ناسخاً لعدم حكم فعلي من العام حينئذٍ كي يقبل النسخ.

وإن ورد العام بعد وقت العمل بالخاص فقابل لأن يكون ناسخاً للخاص ولأن يكون الخاص مخصصاً للعام لعدم وجود محذور في أي طرفٍ وحينئذٍ ففي هذه الصورة تنتهي النوبة إلى ترجيح أيّ منهما على غيره.

هذا ولكن لا يخفى ما في كل واحدة من المقدّمتين من الأشكال.

أما المقدّمة الأولى ففيها:

إن مجرد تأخير البيان عن وقت العمل بالعام لا قبح فيه إذا كان عن مصلحة في التأخير مع إلقاء الحجة عليهم على خلاف الواقع، كما هو الشأن في إرجاعهم إلى الطريق المخالفة للواقع وأجبنا به أيضاً عن شبهة (ابن قبة) ببعض تقريباتها وحينئذ قبل البيان: المكلف محكوم بالحكم الظاهري إلى أن يجيء بيان عن الواقع.

وليس المقصود من الحكم الظاهري كونه مراداً من العام كي يتوهم إباء الظهور المزبور عن إفادة الحكم الظاهري المأخوذ في موضوعه الشك بالواقع بل المقصود منه الحكم الناشيء عن دليل حجيته في هذه الحال ولو من جهة الشك في مطابقة الظهور للواقع.

ثم في إلقاء ظهور العام على خلاف مرامه واقعاً لا يحتاج إلى استعمال العام في مراد آخر قبال مرامه الجدّي الواقعي ويسمّى ذلك بالمراد الأستعمالي لإمكان إلقاء الظهور المزبور بلا إرادته منه شيئاً حتى في عالم الأستعمال، غاية الأمر لجهل المكلّف كان هذا الظهور الملقى على خلاف الواقع حجّة على العبد إلى أن يعلم خلافه كسائر الطرق المخالفة للواقع.

اللهم إلا أن يقال إن المرتكز في الذهن عند ذكر اللفظ الموضوع لمفهوم لحاظ المفهوم من اللفظ أو جعل اللفظ فانياً فيه فناء المرآة في ذيها، لا أنه مجرد لفظ بلا لحاظ معناه منه فأنّه خلاف ارتكاز الذهن.

غاية الأمر ليس المقصود من هذا الاستعمال إبراز مرامه واقعاً، ولا أنّ اللفظ الظاهر في معنى استعمل في معنى آخر، إذ اللفظ بعد ما استقرّ ظهوره في مفهوم، صَرْف النظر عنه وإرادة غيره أيضاً خلاف الوجدان. إذ المرتكز كون الظاهر في مفهوم، لوحظ منه هذا المفهوم لا غيره. وحينئذٍ استعمال كلّ ظاهر في معنى في غير ما هو ظاهر فيه مثل عدم استعماله رأساً في المفهوم في مخالفته للارتكاز. والى ذلك ربما ينظر من التزم بالتفكيك بين الإرادة الأستعمالية والجدّية لا أن مراده التفكيك

بين الحكم الظاهري والواقعي في المراد من العام. ولعمري أن حمل ذلك الكلام على هذا لا يورث لأهل الشعور إلا تعجباً.

أما المقدّمة الثانية ففيها:

إنّ كون النسخ رفع الحكم الفعليّ في غاية المتانة، وإنّما الكلام في ميزان فعليّة الحكم إذ قد حققنا سابقاً أنّ الخطابات الواقعيّة يستحيل أن تكون متكفّلة لفعليّة الحكم المساوق لمحركية العبد فعلاً إذ هذه المرتبة من شؤون تطبيق العبد مضمون الخطاب على المورد وهذا المعنى مأخوذ في رتبة متأخرة عن الخطاب ويستحيل أن يؤخذ في مضمونه فلا محيص من جعل مضمون الخطاب إبراز الأشتياق نحو الشيء المنوط بقيوده في لحاظ الآمر وإنّ وجودها خارجاً من شؤون تطبيق العبد إيّاه على المورد وحينئذٍ فالخطاب بمضمونها ليس إلاّ مجرّد الأشتياق في فرض تحقيق قيوده في لحاظه وأنّ فعليتها ليس إلا بمحركيّة هذا الأشتياق للآمر بإبرازه على عبده توطئةً لتطبيقه على المورد فيتحرك من قبله.

ومن البديهي حينئذٍ أنه لو كان المراد من النسخ رفع الحكم الفعلي فلا بدّ وأن يكون المقصود رفع مضمون الخطاب بماله من الفعليّة المناسبة له، لا الفعليّة المناسبة لتطبيق العبد مضمونه على مورده.

وحينئذٍ تصوّر النسخ في الموقّتات والمشروطات قبل وقتها وشرطها بمكان من الأمكان بل ولا بدّ وأن يكون النسخ في الأحكام طراً من هذا الباب حتى في ظرف وجود الشرط خارجاً. إذ في هذا الظرف لا ينقلب مضمون الخطاب الصادر عن المولى.

إذ يستحيل شمول مضمونه ولو بترقّيه مرتبةً منوطةً بمقام تطبيقه المتأخّرة عنه رتبةً. فما هو من شؤون التطبيق وجد أم لم يوجد أجنبي عن مضمون الخطاب ولا يوجب قلب مضمونه من مرتبة إلى مرتبة بل الخطاب بماله من المضمون محفوظ في مرتبة نفسه وجد الشرط المزبور خارجاً أم لم يوجد.

وحينئذٍ بعد بداهة توجّه النسخ من المولى إلى ما هو الصادر منه فعلاً بماله من المضمون والفعليّة المناسبة له، فلا يحتاج النسخ إلى أزيد من فعليّه الخطاب على حسب استعداد الخطاب لها لا أزيد.

إن هذا التوهّم من احتياج النسخ وصحّته إلى فعليّة وجود الشرائط خارجاً الملازم للمحركيّة للعبد المساوق لوقت العمل كان أيضاً ناشئاً عن الاشتباه في أخذ مرتبة المحركيّة والبعث في مضمون الخطاب كجعلهم فعليّة الخطابات منوطة بوجود شرائطها خارجاً وإدخالهم الخطابات الشرعيّة الطلبية في زمره القضايا الحقيقيّة الحاكية عن فرض المحمول بفرض موضوعه.

ويكفي في المقام هو أنه لو قال المولى. (إن جاءك زيد أكرمه) ثمّ بعد هنيئة قال: نسخت هذا الحكم ولو قبل مجيء زيد لا يرى العرف قبح هذا الكلام واستهجانه كما لا يخفى.

إن مثل هذا الوجدان أعظم شاهد على المدّعى من عدم احتياج صحّة النسخ إلى حضور وقت العمل ووجود شرائط الحكم خارجاً.

وحيث اتضحت لك هاتان المقدّمتان صحّ لنا دعوى تساوي جميع الفروض في صحّة النسخ والتخصيص وبطلان، التفصيل السابق وحينئذ يبقى في البين وجه ترجيح النسخ على التخصيص أو العكس.

وحينئذٍ قد يقال: بأن النسخ تخصيص في الأزمان وهو أقل مورداً من تخصيص الأفراد فيكون التخصيص أشيع فيقدّم على النسخ وفيه:

أولاً: إنا ننقل الكلام في أول زمان ورودهما فأنّه بعدُ ما بلغ التخصيص إلى الأشيعيّة ومع ذلك بناء الأصحاب، بل وبناء من كان في تلك الأزمنة على تقدّم التخصيص على النسخ.

مضافاً إلى أنّه لو قال: يجب عليك كذا، ثمّ بعد يوم قال: نسخته، ما كان النسخ مستبشعاً خصوصاً مع حضور وقت العمل. ولو كان النسخ تخصيصاً في الأزمان يلزم في المثال تخصيصاً مستهجناً لكونه من التخصيص الكثير القريب بالاستيعاب فهذا شاهد قوي على عدم كون الناسخ من باب التخصيص الزماني، بل التحقيق

إن النسخ في الشرعيات كالبداء في التكوينيّات الراجع إلى الإنشاء والأعلام على وفق المقتضيات مع قيام المصلحة على اختفاء الموانع عليه، وحينئذٍ يريد المخبر من اللفظ نفس مدلوله ويصير في مقام الجد بإنشائه غاية الأمر غرضه من ذلك تحميل العبد على وفق المقتضيات مع علمه بوجود الموانع في عالم التشريع والتكوين. وبمثل ذلك توجّه البداء من الباري عزّ اسمه بلا انتهائه إلى الجهل تعالى الله عن ذلك عُلُوّاً كبيراً.

وحينئذ لا محيص من أن يقال بأن النسخ ليس من باب التصرّف في الدلالة ، وإنما التصرّف فيه نظير التورية والتقية تصرّف في الجهة.

وحينئذٍ قد يدّعى في المقام بأن وجه تقديم التخصيص عليه بعين وجه تقديم التصرّف الدلالي على التقيّة والتورية وذلك بتوهم أنّ في مورد دوران الأمر بين التصرّف الدلالي - مثل التخصيص- مثلاً مع التقيّة الأمر يدور بين الحمل على التقية - كي يطرح السند رأساً - أو الحمل على التخصيص مثلاً كي يبقى مقدار من الظهور الموجب للأخذ بالسند. وبديهي أنّ أصالة عدم طرح السند مهما أمكن مرجّح التصرّف الدلالي على الجهتي من مثل التقية.

وفي المقام أيضاً يقال: بعد مضي زمان المنسوخ وخروجه عن محل الابتلاء لو حمل المتأخّر على النسخ فمن حين وجوده لا يبقى مجال للأخذ بسند المنسوخ لا بالنسبة إلى الزمان السابق لخروجه عن محلّ الابتلاء وإلا بالنسبة إلى الزمان اللاحق لفرض منسوخيّته. وهذا بخلاف ما لو حمل السابق على المخصّصيّة فأنه يبقى للتعبّد بسنديهما مجال، فعموم دليل التعبّد بالسند في المقام أيضاً يقتضي الحمل على التخصيص لا النسخ. أقول: والقول لصاحب المقالات.

أولاً: إنّ هذا الكلام إنما يتم في الخاص المتأخر لو قلنا بأنه ناسخ للعام بعمومه وأما لو قلنا بنسخه لحكم خصوص هذا الفرد فيبقى دليل السند للعام المنسوخ بالنسبة إلى بقية أفراده باقياً بحاله من دون فرق في تلك الجهة بين ناسخيّة الخاص أو مخصصيّته.

وثانياً: على فرض تسليم ناسخيّة الخاص لتمام العام أو فرض ناسخيّة العام المتأخّر للخاص أيضاً ما أفيد صحيح لو لم يكن للمنسوخ السابق أثر بلحاظ

الزمان اللاحق كما لو فرض نسخ طهارة ماء توضأ به سابقاً إذ حينئذٍ لا قصور لدليل المنسوخ أن يشمل فعلاً بلحاظ الأثر الذي هو المحل للأبتلاء فعلاً وحينئذٍ لا يبقى مجال ترجيح التخصيص على النسخ بمناط إبقاء عموم دليل السند بالنسبة إليهما بحاله على المخصص دون النسخ.

والأولى في وجه الترجيح أن يقال: إنّه بعد ما كان مرجع النسخ إلى التصرّف في جهة الحكم كالتقيّة، إن النوبة إنّما تنتهي إلى هذا التصرف في ظرف إحراز الجدّ بالمراد ومن المعلوم إنّ التصرّف الدلالي موجب لشرح المراد خلاف الظهور بملاحظة إجراء حكم القرينة على ما هو أقوى ظهوراً، وحينئذٍ لا يبقى مجال للتصرف الجهتي لعدم وجود موضوعه،ومرجع ذلك إلى حكومة الجمع والتصرف الدلالي على التصرف الجهتي.

ولنا أيضاً بيان آخر في وجه التقدّم وهو: أنّ أصالة الظهور إنّما تجري في الظهورات الصادرة لبيان الحكم الحقيقي الواقعي.

فالأصول الجهتية منقحة موضوع الأصول اللفظيّة، ولازمه تقدّم الأصول الجهتية على اللفظيّة رتبةً وحينئذٍ لا تصلح الأصول اللفظيّة للمعارضة مع الأصل الجهتي، فلا مجال لرفع اليد عن الجهة بأجراء الأصول اللفظيّة وإبقاء حجيّة الظهور بحالها. كيف ولا تنتهي النوبة إلى أصالة الظهور بلا جهة وعلّة، فالأصول الجهتية جازية في رتبة نفسها بلا معارض، وبعد جريانها ينتهي الأمر إلى الأصل الدلالي فيؤخذ به لولا وجود ما هو أقوى دلالة عليه كما لا يخفى.

بهذا القدر من قول صاحب المقالات ما يغني عن البيان وبقي كلام تركناه كي لا تكون الإطالة ويكون الملل وخصوصاً أن المواضيع الأصولية شيقة وذلك لما لها من قوة بيان، وجدل وإيرادات وإشكالات كل ذلك نجده في المطولات في البحوث الأصولية.

ما أفاد به المحقق السيد الإمام الخوئي قدس سره[1]:

١) موسوعة السيد الإمام الخوئي (قد) ، ج٤٦ ، مباحث الألفاظ ، محاضرات في أصول الفقه ، ص٤٧٦.

التخصيص والنسخ

دوران الأمر بين النسخ والتخصيص إذا ورد عام وخاص ودار الأمر بين التخصيص والنسخ ففيه صور :

الأولى: أن يكون الخاص متصلاً بالعام، ففي هذه الصورة لا يعقل النسخ حيث إنّه عبارة عن رفع الحكم الثابت في الشريعة، والمفروض أن الحكم العام في العام المتصل بالمخصص غير ثابت فيها ليكون الخاص رافعاً له، بل لا يعقل جعل الحكم ورفعه في آن واحد ودليل فارد.

الثاني: أن يكون الخاص متأخراً عن العام ولكنّه كان قبل حضور وقت العمل به، ففي مثل ذلك هل يمكن أن يكون الخاص ناسخاً له؟.

فذكر بعض الأعلام أنّه لا يمكن أن يكون ناسخاً، والنكتة فيه:أنّه لا يعقل جعل الحكم من المولى الملتفت إلى عدم تحققه وفعليته في الخارج بفعلية موضوعة، ضرورة أنّه مع علم المولى بانتفاء شرط فعليته كان جعله لغواً محصناً، حيث أن الغرض من جعله إنّما هو صيرورته داعياً للمكلف نحو الفعل فإذا علم بعدم بلوغه إلى هذه المرتبة لانتفاء شرطه فلا محالة يكون جعله بهذا الداعي لغواً فيستحيل أن يصدر من المولى الحكيم.

نعم، يمكن ذلك في الأوامر الأمتحانية، حيث إنّ الغرض من جعلها ليس بلوغها مرتبة الفعلية، ولذا لا مانع من جعلها مع علم المولى بعدم قدرة المكلف على الامتثال، نظراً إلى أنّ الغرض منها مجرد الامتحان وهو يحصل بمجرد إنشاء الأمر، فلا يتوقف على فعليته بفعلية موضوعة، هذا بخلاف الأوامر الحقيقية حيث لا يمكن جعلها مع علم الآمر بانتفاء شرطها وعدم تحققه في الخارج، ولا يفرق في ذلك بين القضية الحقيقية والخارجية، فكما أن جعل الحكم مع علم الآمر بانتفاء شرط فعليته وامتثاله في الخارج في القضية الحقيقية من اللغو الواضح، كذلك جعله مع علمه بانتفاء شرط امتثاله في الخارج في القضية الخارجية.

وعلى الجملة: فجعل الأوامر الحقيقية التي يكون الغرض من جعلها إيجاد الداعي للمكلف نحو الفعل والإتيان بالمأمور به مع علم الآمر بانتفاء شرط فعليتها وامتثالها في الخارج، لا محالة يكون لغواً فلا يصدر من المولى الحكيم الملتفت إلى ذلك ثم قدس سره يناقش الإشكالات على أستاذه النائيني قد سره ولا اذكر المناقشة واتركها إلى أن يقول (قدس سره):

نعم: إذا كان الحكم المجعول في القضية من قبيل الموقتات كوجوب الصوم في شهر رمضان المجعول على نحو القضية الحقيقية، كان نسخه قبل حضور وقت العمل به كنسخ الحكم المجعول في القضايا الخارجية قبل وقت العمل به فلا محالة يكون النسخ كاشفاً عن عدم كون الحكم المنشأ أولاً حكماً مولوياً مجعولاً بداعي البعث أو الزجر.

ويلخص السيد الخوئي قد سره ويشكل ويتحدث عنه الأمر والنهي وعندما ينهي كلامه يقول:

فالنتيجة في نهاية المطاف: هي أن جعل الحكم مع العلم بانتفاء موضوعه وشرطه في الخارج لا يمكن من الحكيم الملتفت إليه من دون فرق في ذلك بين الأوامر والنواهي والقضايا الحقيقية والخارجية. نعم، إذا كان جعل الحكم وتشريعه في الشريعة المقدسة سبباً لأنتفاء موضوعه وشرطه فلا مانع منه كما عرفت.

الثالثة: أن يكون الخاص المتأخر وارداً بعد حضور وقت العمل بالعام فهل مثل هذا الخاص مخصصاً له أو ناسخاً؟ فيه وجهان.

❖ فذهب جماعة إلى الثاني بدعوى أنّ تأخير البيان عن وقت الحاجة قبيح، وعليه فيتعين كونه ناسخاً لا مخصصاً، ولكنهم وقعوا في الإشكال بالإضافة إلى عمومات الكتاب والسنّة حيث إنّ مخصصاتها التي صدرت عن الأئمة الأطهار عليهم السلام قد وردت بعد حضور وقت العمل بها،ومع ذلك كيف يمكن الألتزام بتخصيصها بها، والألتزام بالنسخ في جميع ذلك بعيداً جداً بل نقطع بخلافه، بداهة أن لازم ذلك هو نسخ كثير من الأحكام المجعولة في الشريعة المقدسة، وهذا في نفسه

مما يقطع ببطلانه، لا من ناحية ما قيل من أنّ النسخ لا يمكن بعد زمن النبي الأكرم(صلى الله عليه وآله) لانقطاع الوحي، وذلك لان الوحي وإن اقطع بعد زمانه(صلى الله عليه وآله) إلا أنه لا مانع من أنه(صلى الله عليه وآله) أو كل بيانه إلى الأئمة الطاهرين عليهم السلام كبيان سائر الأحكام.

بل من ناحية أن نسخ تلك الأحكام بتلك الكثرة في نفسها لا يناسب مثل هذه الشريعة الخالدة التي تجعل من قبل الله تعالى وأمر رسوله(صلى الله عليه وآله) وأوصيائه (عليهم السلام) ببيانها، ولأجل ذلك يقطع بخلافه.

ومن هنا قد قاموا بعدة محاولات للتقصي عن هذا الأشكال، أحسنها ما ذكره صاحب الكفاية (قدس سره) تبعاً لشيخنا العلامة الأنصاري (قدس سره) من أنّ هذه العمومات التي وردت مخصصاتها بعد حضور وقت العمل بها قد صدرت بأجمعها ضرباً للقاعدة، يعني أنّها متكلفة للأحكام الظاهرية فيكون الناس مكلفين بالعمل بها ما لم يرد عليها مخصص، فإذا ورد المخصص عليها كان ناسخاً بالإضافة إلى الأحكام الظاهرية ومخصصاً بالإضافة إلى الإرادة الجدية والأحكام الواقية.

وقد ذكر السيد الخوئي قدس سره في بحوثه:

أن كون العموم مراداً بالإرادة الاستعمالية لا يلازم كونه مراداً بالإرادة الجدية، كما أنّ كونه مراداً ظاهراً ضرباً للقانون والقاعدة لا يلازم كونه مراداً واقعاً وجداً، وعليه فلا ما نع من كونه العموم في هذه العمومات مراداً ظاهراً ويكون الناس مأمورين بالعمل به في مقام الظاهر إلى أن يجيء المخصص له، فإذا جاء فيكون مخصصاً بالإضافة إلى الإرادة الجدية وناسخاً بالإضافة إلى الحكم الظاهري.

إلى أن يذكر قدس سره: فالتحقيق في المقام أن يقال:

إن قبح تأخير البيان عن وقت الحاجة إنما هو لأحد أمرين لا ثالث لهما:

الأول: أنّه يوجب وقوع المكلف في الكلفة والمشقة من دون مقتضٍ لها في الواقع، كما إذا افترضنا أنّ العام مشتمل على حكم إلزامي في الظاهر ولكن كان بعض أفراده في الواقع مشتملاً على حكم ترخيصي، فأنه لا محالة يوجب إلزام المكلف

ووقوعه بالإضافة إلى تلك الأفراد المباحة في المشقة والكلفة من دون موجب ومقتضٍ لها، وهذا من الحكيم قبيح.

الثاني: أنّه يوجب إلقاء المكلف في المفسدة أو يوجب تفويت المصلحة عنه، كما إذا افترضنا أن العام مشتمل على حكم ترخيصي في الظاهر، ولكن كان بعض أفراده في الواقع واجباً أو محرماً، فأنه على الأول (أي الواجب) يوجب تفويت المصلحة الملزمة في المكلف، وعلى الثاني (أي المحرم) يوجب إلقاءه في المفسدة، وكلاهما قبيح من المولى الحكيم، ولكن من المعلوم أنّ هذا القبيح قابل للرفع، ضرورة أن المصلحة الأقوى إذا اقتضت إلقاء المكلف في المفسدة أو تفويت المصلحة عنه أو إلقاءه في الكلفة والمشقة فلا قبح فيه أصلاً.

فإذن لا يكون قبح تأخير البيان عن وقت الحاجة كقبح الظلم ليستحيل انفكاكه عنه، بل هو كقبح الكذب يعني أنه في نفسه قبيح مع قطع النظر عن طروء أيّ عنوان حسن عليه.

والموضوع طويل لكن أخذنا منه ما نحتاج إليه في البحث لذا من أراد الوقوف على الموضوع كاملاً بكل إيرادته وتحقيقاته فاليراجع محاضرت في أصول الفقه للسيد الخوئي (قدس سره).

آراء

السيد الإمام الخوئي (قدس)

في محاضرات في أصول الفقه

النسخ

كما نقله قدس سره من المصباح المنير:

وهو في اللغة بمعنى الإزالة، ومنه نسخت الشمس الظل وفي الأصطلاح هو رفع أمر ثابت في الشريعة المقدّسة بارتفاع أمده وزمانه، ولا يفرق فيه بين أن يكون حكماً تكليفياً أو وضعياً ومنه يظهر أن ارتفاع الحكم بارتفاع موضوعه كارتفاع وجوب الصلاة بخروج وقتها ووجوب الصوم بانتهاء شهر رمضان وهكذا ليس من النسخ في شيء.

والوجه في ذلك أن للحكم المجعول في الشريعة المقدسة مرتبتين:

الأولى: مرتبة الجعل وهي مرتبة ثبوت الحكم في عالم التشريع والأنشاء، وقد ذكرنا أن الحكم في هذه المرتبة مجعول على نحو القضايا الحقيقية التي لا تتوقف على وجود موضوعها في الخارج، فانّ قوام تلك القضايا إنما هو بفرض وجود موضوعها فيه سواء أكان موجوداً حقيقة أم لم يكن، مثلاً قول الشارع:

شرب الخمر حرام ليس معناه أنّ هنا خمراً في الخارج وأن هذا الخمر محكوم بالحرمة في الشريعة، بل مردّه هو أن الخمر متى ما فرض وجوده في الخارج فهو محكوم بالحرمة فيها سواء أكان موجوداً في الخارج أم لم يكن.

الثانية: مرتبة الفعلية وهي مرتبة ثبوت ذلك الحكم في الخارج بثبوت موضوعه فيه، مثلاً إذا تحقق الخمر في الخارج تحققت الحرمة المجعولة له في الشريعة المقدّسة، ومن الطبيعي أنّ هذه الحرمة تستمر باستمرار موضوعها خارجاً فلا يعقل انفكاكها عنه، حيث إنّ نسبة الحكم إلى الموضوع من هذه الناحية نسبة المعلول إلى العلة التامة، وعليه فأذا انقلب الخمر خلاً فبطبيعة الحال ترتفع تلك الحرمة الفعلية الثابتة له في حال خمريته، ضرورة أنه لا يعقل بقاء الحكم مع ارتفاع موضوعه وإلا لزم الخلف.

وبعد ذلك نقول:

إن ارتفاع الحكم بارتفاع موضوعه ليس من النسخ في شيء ولا كلام في إمكان وقوعه في الخارج،وإنما الكلام في إمكان ارتفاع الحكم عن موضوعه المفروض

وجوده في عالم التشريع والجعل المعروف والمشهور بين المسلمين هو إمكان النسخ بالمعنى المتنازع فيه:

رفع الحكم عن موضوعه في عالم التشريع والجعل.

وخالف في ذلك اليهود والنصارى فادّعوا استحالة النسخ واستندوا في ذلك إلى شبهةٍ لا واقع موضوعي لها وحاصلها: هو أنّ النسخ يستلزم أحد محذورين لا يمكن الألتزام بشيء منهما، أما عدم حكمة الناسخ أو جهله وكلاهما مستحيل في حقه تعالى.

والسبب فيه:

أنّ تشريع الأحكام وجعلها منه سبحانه وتعالى لا محالة يكون طبق الحكم والمصالح التي هي تقتضيه، بداهةً أنّ جعل الحكم جزافاً وبدون مصلحة ينافي حكمة الباري تعالى فلا يمكن صدوره منه.

وعلى هذا الضوء فرفع الحكم الثابت في الشريعة المقدسة لموضوعه لا يخلو من أن يكون مع بقاء الحال على ما هو عليه من جهة المصلحة وعلم الناسخ بها.

أو يكون من جهة البداء وكشف الخلاف كما يقع ذلك غالباً في الأحكام والقوانين العرفية ولا ثالث لهما.

والأول ينافي حكمة الحكيم المطلق فانّ مقتضى حكمته استحالة صدور الفعل منه جزافاً. ومن المعلوم أنّ رفع الحكم مع بقاء مصلحته المقتضية لجعله أمر جزاف فيستحيل صدوره منه.

والثاني يستلزم الجهل منه تعالى وهو محال في حقه سبحانه.

فالنتيجة:

أن وقوع النسخ في الشريعة المقدسة بما أنّه يستلزم المحال فهو محال لا محالة.

والجواب عنها:

أنّ الأحكام المجعولة في الشريعة المقدسة من قبل الحكيم تعالى على نوعين:

أحدهما:

ما لا يراد منه البعث أو الزجر الحقيقيين كالأحكام الصادرة لغرض الامتحان أو ما شاكله. ومن الواضح أنه لا مانع من إثبات هذا النوع من الأحكام أولاً ثمّ رفعه، حيث إنّ كلاً من الإثبات والرفع في وقته قد نشأ عن مصلحة وحكمة فلا يلزم من رفعه خلاف الحكمة، لفرض أنّ حكمته – وهي الأمتحان – قد حصلت في الخارج ومع حصولها فلا يعقل بقاؤه، ولا كشف الخلاف المستحيل في حقه تعالى حيث لا واقع له غير هذا.

وثانيهما:

ما يراد منه البعث أو الزجر الحقيقي، يعني أنّ الحكم المجعول حكم حقيقي ومع ذلك لا مانع من نسخه بعد زمان، والمراد من النسخ كما عرفت هو انتهاء الحكم بانتهاء أمده، يعني أنّ المصلحة المقتضية لجعله تنتهي في ذلك الزمان فلا مصلحة له بعد ذلك، وعليه فبطبيعة الحال يكون الحكم المجعول على طبقها بحسب مقام الثبوت مقيداً بذلك الزمان الخاص المعلوم عند الله تعالى المجهول عند الناس ويكون ارتفاعه بعد انتهاء ذلك الزمان لانتهاء أمده الذي قيّد به في الواقع وحلول اجله الواقعي الذي أنيط به.

وليس المراد منه رفع الحكم الثابت في الواقع ونفس الأمر حتى يكون مستحيلاً على الحكيم تعالى العالم بالواقعيات.

– وهناك كلام طويل اكتفينا بهذا القدر فاليراجع في محاضرات في أصول الفقه مبحث النسخ.

أما معنى النسخ في الفقه:

لا بد لنا هنا من أن نشير إلى ما هو رأي الفقهاء بالنسبة إلى النسخ ومعناه، وهذا يعتمد على معرفة بأن الفقيه أما أن أصولياً فقيها، أو فقيهاً أصولياً أي أن هناك تلازم

لا ينفك بين الأصول والفقه لذا عندما يبحث فيه يعنون بعنوان أصول الفقه ما معناه أن معنى النسخ عند الفقيه يعتمد على المعنى الأصولي فلا داعي إلى أن نعيد المعنى وهو كما مر عند جُل الأصوليين.

ومن هنا نحول البحث على ما قيل عند المحققين في كتبهم ولا نفرق بين ما قيل عند العامة وما قيل عند علماء الأمامية لأن البحث لا يتناول مبحث المذهبية بقدر ما نريد أن نقف على ما هو النسخ وحقيقته من النواحي اللغوية والأصطلاحية والأصولية والفقهية والى ما يتبعه من أقوال المحققين والمفسرين كي نصل إلى ما هي حقيقة النسخ وما هي السور والآيات التي باعتقادهم منسوخة أو ناسخة أو ما هي الآيات التي تشمل الاثنين معاً والوقوف عند أقسامه وما يتفرع عليها من ثبوت الحكم أو دفعه، وما علاقة الزمان والمكان في ذلك ومن هنا سنبدأ بذكر السور والآيات مع التعداد لها كما ورد في كتب المحققين وقد أتناول مخطوطه العلامة كمال الدين عبد الرحمن بن محمد العتائقي الحلي المولود ٦٩٩هـ وتوفي في حدود ٨٠٠هـ في الحلة ودفن فيها مع أن هناك من كتب في الناسخ والمنسوخ الكثير منذ المائة الثانية للهجرة وانتهاءً بما كتبه الإمام الخوئي قدس سره في كتابه (البيان) تحت عنوان النسخ في القرآن الذي نقف عنده إن شاء الله. وكما ذهب إليه المحققون بان النسخ ذو مسار تفسيري وهو يعتمد قول اللغوي في المعنى ومسار آخر وهو المعنى الأصولي ومن هذا يكون الخلط ولا أحد يمكنه أن يفرق بين المعنى اللغوي والأصولي وقبل أن ألج موضوع النسخ مختصراً للمعاني التي مرت لا بد أن نعرف النسخ بمثال:

لمعرفة النسخ موضوع البحث علينا أن نفهمها بما يشابهها في حياتنا الاجتماعية الآن. أوَ ليس أن هناك قوانين لتنظيم علاقات الناس بعضهم ببعض سواء كانوا حكاماً أو محكومين وهذه القوانين تستند إلى الأوضاع الأجتماعية أو السياسية في زمن ما ومكان ما أي في هذه التقسيمان التي تسمى الدول، متى ارتأت الدولة ان تصنع قانوناً لفترة من الزمن استوجبت إصدار مثل هذا القانون ثم بعد فترة من تطبيقه تستبدله بقانون آخر يتكفل تنظيماً جديداً للعلاقات بين الناس، حينئذٍ يمكن أن يقال إن القانون الآخر نسخ القانون الأول وأصبح بدلاً عنه.

وفي بعض الأحيان إن الدولة تصنع مادة معينة في القانون الذي يجري تطبيقه ثم بعد فترة تستبدلها بمادة جديدة مع الاحتفاظ بالقانون كمنهج للتنظيم الاجتماعي.

وهذا النوعان من النسخ: نسخ القانون للقانون ونسخ مادة لمادة من القانون نفسه يمكن أن نتصورها في التشريع الإلهي بأن تنسخ شريعة سماوية شريعة أخرى أو مادة في شريعة سماوية مادة من تلك الشريعة.

لكن هناك فارق أساسي بين النسخ في التشريع الإلهي والنسخ في التشريعات الوضعية.

ذلك ان النسخ في التشريع الإلهي لا يكون إلا بعد علم مسبق بوقوعه في ظروفه المعينة وفي وقته المحدد، بخلاف النسخ في التشريع الوضعي حيث يكتشف في أكثر الأحيان عن جهل بالواقع الذي وضع التشريع لمعالجته، وعندما ينكشف تخلف التشريع عن تحقيق غاياته ينسخ بتشريع آخر من أجل أن تتحقق الغايات والأهداف التي تريدها الدولة. لذا نرى كثير من الدول منذ البداية تضع دساتير مؤقتة ثم ينسخ عند انتهاء وقته أو عندما تحصل تغييرات أساسية في المجتمع، وهذا النوع يشبه إلى حد كبير النسخ في الشريعة الإلهية حيث يكون الحكم المنسوخ فيها منذ البداية مؤقتاً.

وكيفما كان فأن النسخ ككلمة وردت فيه معاني متباينة لكثرتها إلا أنها قد توافق مفهوم النسخ في الشريعة تفسيراً وأصولاً فالنسخ في اللغة. يراد منه المعاني الآتية:

الإزالة: قالوا: نسخه ينسخه وانتسخه أزاله.

والعرب تقول: نسخت الشمس الظل وانتسخته أزالته ونسخ الآية بالآية أزالة حكمها.

التغيير: قالوا: نسخه غيرّه، ونسخت الريح آثار الديار غيرتها.

الإبطال: قالوا: نسخه أبطله وأقام شيئاً مقامه. وعن الليث: النسخ أن تزيل أمراً كان من قبل يعمل به ثم تنسخه بحادث غيره وعن الفراء: النسخ أن تعمل بالآية ثم تنزل آية أخرى فتعمل بها وتترك الأولى.

هذه المعاني نفسها تجدها في النسخ التفسيري الذي يتضمن التخصيص والأستثناء وتبدل الحكم بتغير ظرفه أو تبدل موضوعه أو انتهاء أمده وما إلى ذلك من المعاني.

والنسخ عند الصحابة والتابعين:

والمعاني اللغوية التي مرت كانت متداولة عند الصحابة والتابعين وهي التي كانت البذرة الأولى في التفكير العلمي وعند المفسرين وضحنا ما المراد منه وقلنا أن هناك مسار تفسيري ومسار أصولي ولا داعي للتوضيح أكثر.

وعند الأصوليين: أن النسخ عندهم: تبديل حكم بآخر لانتهاء أمد الحكم السابق ومن هنا يخرج الأصولي جملة من آيات النسخ عند المفسرين إلى غير النسخ في مجالات البحث الأصولي بعدما أوجزت المعاني لا بد لي أن أوقفك عند الآيات والسور القرآنية التي عددوها وسأذكر السور والآيات التي في السورة كي يتضح بذلك ما مراد من حقق في هذا المجال.

آراء

بعض من حقق في موضوع

الناسخ والمنسوخ

في

القرآن الكريم

الناسخ والمنسوخ

لكمال الدين عبد الرحمن بن محمد العتائقي الحلي من علماء المائة الثامنة

ورد في ما حققه الأستاذ عبد الهادي الفضلي لهذا الكتاب أي الناسخ والمنسوخ للعتائقي قال:تحت عنوان النسخ.

قدم المسلمون وغير المسلمون من مستشرقين وغيرهم عناية كبرى وفائقة في دراسة القرآن ومن علومه الموضوعة والتي لاقت نصيباً وافراً من الدراسة (علم النسخ) أو (علم الناسخ والمنسوخ) ومن الكتب التي أولفت:

١- الناسخ والمنسوخ – عبد الله ابن عبد الرحمن الأصم المسمعي البصري من أصحاب الأمام الصادق(عليه السلام) ومن علماء المائة الثانية.

٢- الناسخ والمنسوخ – درام بن قبيصه التميمي الدرامي من أصحاب الرضا(عليه السلام).

٣- الناسخ والمنسوخ – احمد بن محمد ابن عيسى القمي من أصحاب الرضا(عليه السلام).

٤- الناسخ والمنسوخ – الحسن بن علي فضال المتوفي (٢٢٤هـ) من أصحاب الرضا(عليه السلام).

٥- الناسخ والمنسوخ – علي بن إبراهيم القمي من علماء القرن الثالث.

٦- الناسخ والمنسوخ – محمد بن العباس المعروف بابن الحجام من علماء القرن الثالث أو الرابع.

٧- الناسخ والمنسوخ – أبو عبيد القاسم بن سلام المتوفي (٢٢٥هـ).

٨- الناسخ والمنسوخ – جعفر بن مبشر الثقفي المتوفي (٢٣٥هـ).

٩- الناسخ والمنسوخ – احمد بن حنبل المتوفي ٢٤١هـ.

١٠- الناسخ والمنسوخ – سعد بن إبراهيم الأشعري القمي المتوفي (٣٠١هـ).

١١- الناسخ والمنسوخ – احمد بن جعفر البغدادي المعروف بابن المنادي المتوفي (٣٣٤هـ).

١٢- الناسخ والمنسوخ – أبو جعفر احمد بن محمد النحاس المتوفي (٣٣٨هـ).

١٣- الناسخ والمنسوخ – محمد بن محمد النيسابوري المتوفي ٣٦٨هـ.

١٤- الناسخ والمنسوخ – أبو سعيد الحسن بن عبد الله السيرافي النحوي توفي ٣٦٨هـ.
١٥- الناسخ والمنسوخ – محمد بن الحسن الشيباني الأمامي.
١٦- الناسخ والمنسوخ – محمد بن علي بن الحسين ابن بابويه القمي الصدوق ٣٨١هـ.
١٧- الناسخ والمنسوخ – هبة الله بن سلام المقري ت ٤١٠هـ.
١٨- الناسخ والمنسوخ – عبد القاهر البغدادي ت ٤٢٩هـ.
١٩- الناسخ والمنسوخ – مكي بن أبي طالب ت ٤٣٧هـ.
٢٠- معرفة الناسخ والمنسوخ – علي بن احمد بن حزم الظاهري ت ٤٥٦هـ.
٢١- الإيجاز في ناسخ القرآن ومنسوخه – محمد بن بركات بن هلال السعيدي المصري ت ٥٢٠هـ.
٢٢- الناسخ والمنسوخ – محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي ت ٥٤٣هـ.
٢٣- نواسخ القرآن – أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي ت ٥٩٧هـ.
٢٤- الناسخ والمنسوخ – يحيى بن عبد الله الواسطي ت ٧٣٨هـ.
٢٥- الناسخ والمنسوخ – عبد الرحمن بن محمد العتائقي الحلي من علماء المائة الثامنة.
٢٦- الناسخ والمنسوخ – احمد بن المتوج البحراني المتوفي ٨٣٦هـ.
٢٧- الناسخ والمنسوخ – احمد بن إسماعيل الأبشيطي ت ٨٨٣هـ.
٢٨- الناسخ والمنسوخ – عبد الرحمن السيوطي ت ٩١١هـ ضمن كتاب الأتقان ج٢.
٢٩- الناسخ والمنسوخ – محمد بن عبد الله الأسفراييني.
٣٠- إرشاد الرحمن لأسباب النزول والمتشابه من القرآن عطية الله بن عطية الأجهوري ت ١١٩٠هـ.
٣١- النسخ في القرآن – الأمام أبو القاسم الموسوي الخوئي ضمن كتابه (البيان).
٣٢- النسخ في القرآن – مصطفى زيد.

علماً أن الذين كتبوا في الناسخ والمنسوخ بلغ أكثر من ٧٠ عالماً.

هذه الوفرة من الكتب تولي العناية بموضوع الناسخ والمنسوخ ولا يسعنا أن نتقصى كل ما ورد فيها ولكن نكتفي ببعض النماذج منها. والذي بدأنا به مخطوطة العتائقي الحلي:

ذكر العتائقي في رسالة الناسخ والمنسوخ فان ذلك أول ما يجب ان يبدأ به من علوم القرآن، فقد روي عن أمير المؤمنين(عليه السلام):

أنه دخل مسجد الكوفة، فرأى ابن دأب صاحب أبي موسى الأشعري وقد تحلق الناس عليه يسألونه فقال له:

أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا، قال: هلكت وأهلكت وأخذ اذنه ففتلها، وقال: لا تقض في مسجدنا بعد واعلم: أن الناسخ: هو الذي يرفع به حكم المنسوخ.

والمنسوخ على ثلاث اضرب:

- منه ما نسخ خطه وحكمه.
- ومنه ما نسخ خطه وبقي منه حكمه.
- ومنه ما نسخ حكمه وبقي خطه.

فأما ما نسخ خطه وحكمه:

فما روي عن أنس بن مالك الأنصاري خادم (رسول الله) قال: كنا نقرأ على عهد رسول الله(صلى الله عليه وآله) سورة تعدلها سورة التوبة ما أحفظ منها غير آية وهي (لو أن لابن آدم واديان من فضة لابتغى لهما ثالثاً ولو أن لهما ثالثاً لابتغى رابعاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب).

وروي عن عبد الله بن مسعود الهذلي (صحابي مفسر توفي سنة ٣٢هـ قال: أقرأني رسول الله(صلى الله عليه وآله) آية حفظتها وكتبتها، فلما كان الليل رجعت إلى حفظي فلم

أجد منها شيئاً، فعدت إلى المصحف فإذا الورقة بيضاء، فأخبرت رسول الله(ﷺ) بذلك، فقال: رفعت.

وأما ما نسخ خطه وبقي حكمه:

فما روي عن عمر بن الخطاب من قوله:
الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما التبة نكالاً من الله والله عزيز حكيم.

وأما ما نسخ حكمه وبقي خطه:

فهو في ثلاث وستين ٦٣ سورة مثل: الصلاة إلى بيت المقدس والصوم الأول، والصفح عن المشركين، والأعراض عن الجاهلين.

فأما السور التي لم يدخلها ناسخ ولا منسوخ:

١- أم الكتاب. ٢- يوسف. ٣- إبراهيم. ٤- الكهف. ٥- الحجرات. ٦- الرحمن. ٧- الحديد. ٨- الصف. ٩- الجمعة. ١٠- التحريم. ١١- الملك. ١٢- الحاقة. ١٣- نوح. ١٤- الجن. ١٥- المرسلات. ١٦- النبأ. ١٧- النازعات. ١٨- المطففين. ١٩- الانشقاق. ٢٠- البروج. ٢١- الفجر. ٢٢- البلد. ٢٣- الشمس. ٢٤- الليل. ٢٥- الضحى. ٢٦- ألم نشرح. ٢٧- القلم. ٢٨- القدر. ٢٩- لم يكن. ٣٠- الزلزلة. ٣١- العاديات. ٣٢- القارعة. ٣٣- التكاثر. ٣٤- الهمز. ٣٥- الفيل. ٣٦- قريش. ٣٧- الدين. ٣٨- الكوثر. ٣٩- النصر. ٤٠- تبت. ٤١- الإخلاص. ٤٢- الفلق. ٤٣- الناس.

وأما السور التي فيها ناسخ وليس فيها منسوخ :

فست ٦ سور وهي الفتح، الحشر، المنافقين، التغابن، الطلاق، الأعلى.

وأما السور التي دخلها المنسوخ ولم يدخلها الناسخ:

في اثنان وأربعون ٤٢ سورة وهي:

١- الأنعام. ٢- الأعراف. ٣- يونس. ٤- هود. ٥- الرعد. ٦- الحجر. ٧- النحل. ٨- بني إسرائيل. ٩- طه. ١٠- المؤمنون. ١١- النمل. ١٢- القصص. ١٣- العنكبوت. ١٤- الروم. ١٥- لقمان. ١٦- السجدة. ١٧- الملائكة. ١٨- يس. ١٩- الصفات. ٢٠- ص. ٢١- الزمر. ٢٢- المصابيح. ٢٣- الزخرف. ٢٤- الدخان. ٢٥- الشريعة. ٢٦- الأحقاف. ٢٧- محمد. ٢٨- الباسقات. ٢٩- النجم. ٣٠- القمر. ٣١- الأمتحان. ٣٢- ن. ٣٣- المعارج. ٣٤- المدثر. ٣٥- القيامة. ٣٦- الإنسان. ٣٧- عبس. ٣٨- الانفطار. ٣٩- الطارق. ٤٠-الغاشية. ٤١- التين. ٤٢- الكافرون.

وأما السور التي دخلها الناسخ والمنسوخ :

فثلاث وعشرون ٢٣ سورة وهي:

١-البقرة. ٢- آل عمران. ٣- النساء. ٤- المائدة. ٥- الأنفال. ٦- التوبة. ٧- مريم. ٨- الأنبياء. ٩- الحج. ١٠- النور. ١١- الفرقان. ١٢- الشعراء. ١٣- الأحزاب. ١٤- سبأ. ١٥- المؤمن. ١٦- الشورى. ١٧- الذاريات. ١٨- الطور. ١٩- الواقعة. ٢٠- المجادلة. ٢١- المزمل. ٢٢- التكوير. ٢٣- العصر.

(٤٣) التي لم يدخلها ناسخ ومنسوخ.

(٦) السور التي فيها ناسخ وليس فيها منسوخ.

(٤٢) السور التي دخلها المنسوخ ولم يدخلها الناسخ.

(٢٣) السور التي دخلها الناسخ والمنسوخ.
المجموع: ١١٤ سورة.
هكذا كان تقسيم ابن العتائقي الحلي.
سنوقفك عزيز القارئ إلى السور والآيات الواردة في كل سورة .

١- **سورة الفاتحة:** ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.
عدد آياتها ٧ عدد كلماتها ٢٩ عدد حروفها ١٣٩. لا ناسخ ولا منسوخ فيها.
٢- **سورة البقرة:** فهي مدنية وفيها ستة وعشرون موضعاً ٢٦:
عدد آياتها ٢٨٦ ، عدد كلماتها ٦١٤٤ ، عدد حروفها ٢٥٦١٣.

الآية الأولى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿البقرة:٦٢﴾.
فيها قولان: فعند مجاهد[١] والضحاك بن مزاحم: إنها محكمة وتقديرها عندهما (أن الذين آمنوا ومن آمن من الذين هادوا).

وقال الباقون: هي منسوخة وناسخها:
﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنْ الْخَاسِرِينَ﴾ ﴿آل عمران:٨٥﴾.
الآية الثانية: قوله تعالى: ولم يذكرها العتائقي كاملة: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لاَ تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلاَةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلاَّ قَلِيلاً مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ﴾ ﴿البقرة:٨٣﴾.

١) مجاهد: هو أبو الحجاج مجاهد بن جبر المكي مولى قيس بن السائب المخزومي، تابعي، حافظ ، مفسر ، مقرئ، فقيه. ت ١٠٣هـ.

قال: الباقر (عليه السلام) وعطاء بن أبي رباح تابعي ت ١١٤هـ: هي محكمة قال الباقر(عليه السلام): معناها: وقولوا لهم: أن محمد (صلى الله عليه وآله) رسول الله.

وقال عطاء: قولوا لهم ما تحبون أن يقال لكم – وقالت الجماعة هي منسوخة بقوله تعالى ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثالثة: ابن العتائقي لم يذكر إلا﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا﴾ والآية هي: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿البقرة:١٠٩﴾.

نسخها قوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ ﴿التوبة:٢٩﴾.

الآية الرابعة: قوله تعالى: ابن العتائقي لم يذكر إلا ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ﴾ ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ ﴿البقرة:١١٥﴾. منسوخة بقوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿البقرة:١٤٤﴾.

والآية: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ ﴿البقرة:١٥٠﴾.

الآية الخامسة: قوله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُوْلَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللاَّعِنُونَ﴾ ﴿البقرة:١٥٩﴾.

نسخها قوله تعالى: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُوْلَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ ﴿البقرة:١٦٠﴾.

الآية السادسة: قوله تعالى:

﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿البقرة:١٧٣﴾.

فنسخ بعض الميتة وبعض الدم بقوله (ﷺ) (حللت لنا ميتتان ودمان، يعني السمك والجراد، والكبد والقلب وفي هذا نظر وقال تعالى: ﴿وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ ثم رخص للمضطر إذا كان غير باغ (هو الذي لا يطلب الميتة وهو يجد غيرها) ولا عاد (هو الذي لا يعدو شبعه).

الآية السابعة: قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ﴿البقرة:١٧٨﴾ إلى الأنثى بالأنثى والباقي محكم.

اجمع المفسرون على نسخ هذه الآية، واختلفوا في ناسخها قبل نسخها قوله: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأنفَ بِالأنفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ﴿المائدة:٤٥﴾.

وقيل ناسخها قوله: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنصُورًا﴾ ﴿الاسراء:٣٣﴾، وقتل الحر بالعبد إسراف، وكذا قتل المؤمن بالكافر.

الآية الثامنة: قوله تعالى:

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ ﴿البقرة:١٨٠﴾.

قالوا: نسخت الوصية للوالدين بآية المواريث وهي ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ

لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلأُمِّه الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلأُمِّه السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لاَ تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنْ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ﴿النساء:١١﴾.

وفي هذا نظر، لأن هذه الآية لا تنافي تلك، ويؤكد ذلك ما روي عن الضحاك فأنه قال: يعني الرسول (ﷺ) (من لم يوص لقرابته فقد ختم عمله لمعصية).

وقال الحسن بن أبي الحسن يسار البصري، تابعي من المحدثين والمفسرين والفقهاء توفي بالبصرة سنة ١١٠هـ.

وقتادة ابن دعامة بن قتادة السدوسي البصري، تابعي حافظ مفسر محدث وفقيه توفي بواسط سنة ١١٧هـ.

وطاووس (ابن كيسان مولى همدان، تابعي، محدث، فقيه توفي بمكة ١٠٦هـ والعلاء ابن وهو ابن انيس الفهري الصحابي.

ومسلم بن يسار، تابعي من المحدثين توفي ١٠٠هـ.

هي محكمة غير منسوخة وهذا هو الحق.

الآية التاسعة: قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ ﴿البقرة:١٨٣﴾ قيل:

أشار بذلك إلى الأمم الماضية، فانه تعالى ما بعث نبياً إلا فرض عليه صيام شهر رمضان فأمنت به هذه الأمة وكفرت به الأمم الخالية وفي هذا النظر، وقيل: أشار بذلك إلى النصارى، وذلك أنهم كانوا إذا أفطروا أكلوا وشربوا وجامعوا ما لم يصلوا العشاء الآخرة أو يناموا قبل ذلك، فلم يزل أمرهم كذلك حتى وقع أربعون رجلاً في خلاف الأمر فجامعوا نساءهم بعد النوم. منهم عمر بن الخطاب وأكلوا بعده، فنسخ بقوله: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنْ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنْ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلاَ تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ

عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلاَ تَقْرَبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ ﴿البقرة:١٨٧﴾.

ملاحظة: ولعل الأصوّب ما جاء في كتاب ابن سلامة.

(الإشارة إلى النصارى وذلك أنهم إذا أفطروا أكلوا وشربوا وجامعوا النساء ما لم يناموا وكان المسلمون كذلك وعليهم زيادة فكانوا إذا أفطروا أكلوا وشربوا وجامعوا النساء ما لم يناموا ويصلوا العشاء الأخيرة فوقع أربعون رجلاً من الأنصار فجامعوا ...

الآية العاشرة: قوله تعالى:

﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ﴿البقرة:١٨٤﴾.

وهذه الآية نصفها منسوخ ونصفها محكم، وكان الرجل (إذا شاء صام وإذا شاء أفطر وأطعم مسكيناً، ثم قال تعالى: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾ فأطعم مسكيناً ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾ فنسخ بقوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ ﴿البقرة:١٨٥﴾ تقديره: فمن شهد منكم الشهر، حياً حاضراً صحيحاً عاقلاً بالغاً فليصمه.

الآية الحادية عشرة: قوله تعالى:

﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ ﴿البقرة:١٩٠﴾.

نسخ ذلك بقوله:

﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ ﴿البقرة:١٩٤﴾.

الآية الثانية عشرة: قوله تعالى

﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلاَ تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾ ﴿البقرة:١٩١﴾.

نسخها بقوله: ﴿فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾ ﴿البقرة:١٩١﴾.

أي أن هذه الآية فيها ناسخ ومنسوخ.

الآية الثالثة عشرة: قوله تعالى:

﴿فَإِنْ انتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿البقرة:١٩٢﴾.

هذا من الأخبار التي معناها الأمر، وتأويله: فاعفوا عنهم واغفروا لهم ثم صار العفو منسوخاً بآية السيف وفيه نظر: آية السيف قوله تعالى ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الرابعة عشرة: قوله تعالى:

﴿وَلاَ تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾ ﴿البقرة:١٩٦﴾ ثم استثنى:

﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ ﴿البقرة:١٩٦﴾.

الآية الخامسة عشرة: قوله تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ ﴿البقرة:٢١٥﴾.

هذا قبل أن تفرض الزكاة فنسخ بقوله:

﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ ﴿التوبة:٦٠﴾.

الآية السادسة عشرة: قوله تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنْ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ ﴿البقرة:٢١٧﴾.

نسخ بقوله تعالى: في آية السيف.

﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ ﴿التوبة:٥﴾.

الآية السابعة عشرة: قوله تعالى

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنْ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ ﴿البقرة:٢١٩﴾.

الخمر: كل ما خامر العقل فغطاه. والميسر: القمار.

نسخها:

﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ ﴿التوبة:٩٠﴾ أي فاتركوه.

وقيل:موضع التحريم: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنتَهُونَ﴾ ﴿التوبة:٩١﴾ معناه: انتهوا.

الآية الثامنة عشرة: قوله تعالى

﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ الْعَفْوَ﴾ ﴿البقرة:٢١٩﴾ أي الفضل من أموالكم وكان الرجل إذا كان من أهل المال امسك ألف درهم وتصدق بالباقي، وقيل: كان يمسك ثلث ماله، وأن كان من أهل عمارة الأرض أمسك ما يقوته لسنته وتصدق بالباقي، وأن كان ممن يَعْمل بيده امسك ما يقوته يومه وتصدق بالباقي، فشق ذلك عليهم، فانزل الله تعالى قوله:

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ ﴿التوبة:١٠٣﴾ والصدقة هنا الزكاة.

الآية التاسعة عشرة: قوله تعالى

﴿وَلاَ تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾ ﴿البقرة:٢٢١﴾ ، وذلك ان المشرك يعم الكتابيات فقط، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ ﴿المائدة:٥﴾.

يعني الكتابيات اليهوديات والنصرانيات، ثم شرط مع الإباحة عفتهن، وفي الكل نظر.

الآية العشرون: قوله تعالى

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوءٍ وَلاَ يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلاَحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ ﴿البقرة:٢٢٨﴾.

كلها محكمة إلا قوله: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ ﴿البقرة:٢٢٨﴾ فأن الرجل كان يطلق المرأة وهي حامل،فكان مخيراً في مراجعتها ما لم تضع، فنسخها الله بالطلاق الثلاث فقال: ﴿الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ﴾ ﴿البقرة:٢٢٩﴾ ، قبل وقعت الثانية عند قوله ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ ﴿البقرة:٢٢٩﴾ ، وقيل وقعت الثالثة عند قوله: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ ﴿البقرة:٢٣٠﴾. وفي الكل نظر.

الآية الحادية والعشرون: قوله تعالى

﴿وَلاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ ﴿البقرة:٢٢٩﴾ ، ثم استثنى قوله: ﴿إِلاَّ أَنْ يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ ﴿البقرة:٢٢٩﴾.

الآية الثانية والعشرون: قوله تعالى

﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلاَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ ﴿البقرة:٢٣٣﴾ ، ثم استثنى بقوله ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ ﴿البقرة:٢٣٣﴾ ، فصار ذلك ناسخاً للحولين.

الآية الثالثة والعشرون: قوله تعالى

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ﴾ ﴿البقرة:٢٤٠﴾.

وذلك كان الرجل إذا مات لزمت امرأته بعده عدتها حولاً فإذا انقضى الحول أخذت بعرة ورمت بها في وجه كلب، فتخرج بذلك من عدتها، غير انه ينفق عليها من مال زوجها مدة حولها ولا يكون لها ميراث، وهو تفسير قوله تعالى ﴿مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ﴾ أي ينفق عليها من مال زوجها، فنسخ الله الحول بالأربعة أشهر والعشرة أيام في الآية التي قبلها (٢٣٤) وليس في كتاب الله تعالى آية تقدم ناسخها على منسوخها في النظم إلا هذه الآية وآية أخرى هي ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ ﴿الأحزاب:٥٠﴾ ، هذه الآية ناسخة والمنسوخة قوله ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ ﴿الأحزاب:٥٢﴾ ، ونسخ النفقة بالربع أو الثمن فقال:

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ ﴿البقرة:٢٣٤﴾.

الآية الرابعة والعشرين: قوله تعالى

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ قد نسخه آية السيف المارة الذكر. الآية الخامسة من سورة التوبة.

الآية الخامسة والعشرون: قوله تعالى

﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ ﴿البقرة:٢٨٢﴾ ثم نسخ بقوله تعالى:

﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ ﴿البقرة:٢٨٣﴾.

الآية السادسة والعشرون: قوله تعالى

﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ ﴿البقرة:٢٨٤﴾.

فشق نزولها عليهم ثم نسخ ذلك بقوله تعالى ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ ﴿البقرة:٢٨٧﴾.

والمنسوخ قوله ﴿أَوْ تُخْفُوهُ﴾.

هذا كل ما ذكره ابن العتائقي الحلي في سورة البقرة وهي (٢٦) آية.

وهناك فارق في العدد عند ابن سلامة وغيره من المحققين كما سنقف عليه إن شاء الله.

٣- سورة آل عمران

عدد آياتها ٢٠٠ عدد كلماتها ٣٥٠٣ عدد حروفها ١٤٦٠٥.

مدنية،وفيها ثلاث آيات منسوخات (٣).

الآية الأولى: قوله تعالى

﴿فَإِنْ حَاجُوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلّهِ وَمَنْ اتَّبَعَنِي وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدْ اهْتَدَوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ وَاللّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ ﴿آل عمران:٢٠﴾.

ولم يذكر منها سوى ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ﴾ نسخها آية السيف ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: ملاحظة ذكر ثلاث آيات متواليات قوله تعالى:

﴿كَيْفَ يَهْدِي اللّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿آل عمران:٨٦﴾. ﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ ﴿آل عمران:٨٧﴾. ﴿خَالِدِينَ فِيهَا لاَ يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلاَ هُمْ يُنظَرُونَ﴾ ﴿آل عمران:٨٨﴾. فهذه ثلاث آيات نزلت في ستة رهط ارتدوا، ثم استثنى منهم واحداً فقال ﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا﴾ ﴿البقرة:٨٩﴾.

نزلت في حارث بن سويد بن صامت كما ذكره الطوسي والطبرسي وهو الصواب لأن ابن العتائقي ذكر (سويد بن الصامت إذ لم يرد انه اسلم ثم ارتد ويرجع لمعرفة إسلام سويد إلى سيرة ابن هشام ثم ذكر وقال فصار الحكم فيه وفي غيره إلى يوم القيامة، وفيه نظر.

الآية الثالثة: قوله تعالى:

﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ﴿آل عمران:١٠٢﴾، فقالوا: يا رسول الله، ما حق تقاته؟ فقال: أن يطاع ولا يعصى وان يذكر فلا ينسى وان يشكر فلا يكفر، فقالوا: ومن يطيق ذلك؟ نسخها قوله تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ ﴿التغابن:١٦﴾هذا كل ما ذكره ابن العتائقي في سورة آل عمران.

٤- سورة النساء

عدد آياتها ١٧٦ عدد كلماتها ٣٧١٢ عدد حروفها ١٢٩٣٧.

مدنية تحتوي على أربع وعشرين آية:

الآية الأولى: قوله تعالى

﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفًا﴾ ﴿النساء:٨﴾.

نسخت بآية المواريث:

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلاَدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لاَ تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ﴿النساء:١١﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى

﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا﴾ ﴿النساء:٩﴾.

وذلك بان الله أمر الأوصياء بإمضاء الوصية وان لا يغيروها ثم نسخ ذلك بالجور والجنف بقوله:

﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿البقرة:١٨٢﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ ﴿النساء:١٠﴾.

نسخت بقوله تعالى:

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنْ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ ﴿البقرة:٢٢٠﴾.

الآية الرابعة: قوله تعالى

﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ ﴿النساء:١٥﴾.

كانت المرأة إذا زنت وهي محصنة حبست في بيت لا تخرج منه حتى تموت، فقال عليه السلام: لهن سبيل الثيب بالثيب الرجم والبكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام: وفي مجمع البيان للطبرسي لما نزل قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ قال النبي (صلى الله عليه وآله): خذوا عني: قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم، وآية ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ﴾ منسوخة بالسنة وهو قول جمهور المفسرين وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام).

الآية الخامسة: قوله تعالى :

﴿وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ ﴿النساء:١٦﴾.

كان البكران إذا زنيا عزرا شتماً ولا غير، فنسخ الله ذلك بالآية في سورة النور ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ ٢ النور.

الآية السادسة: قوله تعالى :

﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ﴿النساء:١٧﴾. قال النبي (ﷺ): من تاب قَبْل موته بساعة قَبِلَ الله الكريم منه توبته ثم قال وان الساعة لكثيرة، ثم قال من تاب قَبْل أن يغرغر قَبِلَ الله توبته ثم تلا هذه الآية: ثم يتوبون من قريب، فقال ما كان قبل الموت فهو قريب.

الآية السابعة: قوله تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ واستثنى ﴿إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾ ﴿النساء:١٩﴾.

الآية الثامنة: قوله تعالى :

﴿وَلاَ تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ ﴿النساء:٢٢﴾ ، قيل هي محكمة وقيل استثنى ﴿مَا قَدْ سَلَفَ﴾ ﴿النساء:٢٢﴾ فأنه قد عفا عنه.

الآية التاسعة: قوله تعالى

﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ ﴿النساء:٢٣﴾ ، ثم استثنى ﴿إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ ﴿النساء:٢٣﴾.

الآية العاشرة: قوله تعالى :

﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ ﴿النساء:٢٤﴾.

وذلك أن رسول الله قال: استمتعوا من النساء، وكان ذلك ثلاث أيام. ثم حرمها. وقال الشافعي محمد بن إدريس إمام المذهب السني (١٥٠هـ-٢٠٤هـ): إن موضع تحريمها في سورة المؤمنين وهو قوله ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ❖ إِلاَّ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ ﴿المؤمنون:٥-٦﴾ إن الخبر لم يثبت، وان كلام الشافعي ضعيف لان المستمتع بها زوجة لان الزواج قسمان: دائم ومؤقت إلى اجل معلوم فالصحيح: أن الآية محكمة غير منسوخة.

الآية الحادية عشرة: قوله تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلاَ تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ ﴿النساء:٢٩﴾ ، نسخها ﴿لَيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ وَلاَ عَلَى الأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلاَ عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ ﴿النور:٦١﴾ أي ليس على من أكل مع الأعمى والأعرج والمريض حرج.

في ناسخ ابن سلامة: إن هذه الآية لما نزلت قالت الأنصار: إن الطعام من أفضل الأموال لأن به تقوم الهياكل فتحرجوا أن يؤاكلوا الأعمى والأعرج والمريض. ثم قالوا: ان الأعمى لا ينظر إلى أطايب الطعام أي لا يتمكن في المجلس فيتهنأ بأكله وأن المريض لا يسبقنا في الأكل مع البلع فامتنعوا من مواكلتهم حتى انزل الله تعالى ذكره في سورة النور.

﴿لَيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ﴾ ومعناه ليس على من أكل مع الأعمى من حرج والحرج مرفوع عنه وهو في المعنى عن غيره، ﴿وَلاَ عَلَى الأَعْرَجِ حَرَجٌ﴾ أي ولا على من أكل مع الأعرج من حرج ﴿وَلاَ عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ فصارت هذه الآية ناسخة لما وقع في حرجهم.

الآية الثانية عشرة: قوله تعالى :

﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ ﴿النساء:٣٣﴾.

نسخها ﴿وَأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾ ﴿الأنفال:٧٥﴾.

الآية الثالثة عشرة: قوله تعالى :

﴿أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغًا﴾ ﴿النساء:٦٣﴾.

نسخ بآية السيف. ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الرابعة عشرة: قوله تعالى :

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ ﴿النساء:٦٤﴾.

نسخ بقوله: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ ﴿التوبة:٨٠﴾ ، فقال (لأزيدن على السبعين) فنزلت ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَاسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ ﴿المنافقون:٦﴾.

الآية الخامسة عشرة: قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا﴾ ﴿النساء:٧١﴾.

نسخها: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً﴾ ﴿التوبة:١٢٢﴾.

الآية السادسة: قوله تعالى:

﴿مَنْ يُطِعْ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ ﴿النساء:٨٠﴾. نسخها آية السيف. ﴿التوبة:٥﴾.

الآية السابعة عشرة: قوله تعالى:

﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾ ﴿النساء:٨١﴾.

نسخ معنى الأعراض بآية السيف الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثامنة عشرة: قوله تعالى

﴿إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ ﴿النساء:٩٠﴾.

نسختها آية السيف، ﴿التوبة:٥﴾.

الآية التاسعة عشرة: قوله تعالى

﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ ﴿النساء:٩١﴾.

نسخها آية السيف. ﴿التوبة:٥﴾.

الآية العشرين: قوله تعالى

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلاَّ خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلاَّ أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ﴿النساء:٩٢﴾.

نسخها: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ﴿التوبة:١﴾.

الآية الحادية والعشرون: قوله تعالى

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ ﴿النساء:٩٣﴾.

وذلك ان مقيس بن ضبابة قتل قاتل أخيه بعد أخذ الدية، ثم ارتد كافراً ولحق بمكة.

ملاحظة: جاء في الأصل أي نسخة العتائقي:معيس بن صبابه وفي نسخة اسحق: قيس بن ضبابه وفي نسخه بن سلامة: مقيس بن أبي صبابه التميمي. وفي نسخة ابن المتوج قيس بن ضبابه الكناني. وفي سيرة ابن هشام ج٣ مقيس بن صبابه وفي أسباب النزول للواحدي: مقيس بن ضبابة ولعله الأصح.

واجمع المفسرون على أنها منسوخة، غير ابن عباس وابن عمر واحتجا بأن الوعيد تكاثف فيها، وقالت جماعة نسخها قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ﴿النساء:٤٨﴾، وبقوله ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ﴾ ﴿الفرقان:٦٨﴾[1].

الآية الثالثة والعشرون: قوله تعالى:

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ ﴿النساء:١٤٥﴾.

١) جاء في الأصل في نسخة العتائقي وكذلك بما حققه عبد الهادي الفضلي بعد الحادية والعشرون...الآية الثالثة والعشرون.

نسخها قوله تعالى

﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَئِكَ مع الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ﴿النساء:١٤٦﴾. وفيه نظر.

الآية الرابعة والعشرون: قوله تعالى:

﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضْلِلْ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً﴾ ﴿النساء:٨٨﴾.

نسخها آية السيف: ﴿التوبة:٥﴾.

٥- سورة المائدة.

عدد آياتها ١٢٠ ، عدد كلماتها ٢٨٣٧ ، عدد حروفها ١١٨٩٢.

مدنية تحتوي على تسع آيات منسوخات:

الآية الأولى: قوله تعالى

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلاَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلاَ الْهَدْيَ وَلاَ الْقَلاَئِدَ وَلاَ آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾ ﴿المائدة:٢﴾.

إلى هنا منسوخة وباقيها محكم، نسختها آية السيف ﴿التوبة:٥﴾.

وباقي الآية ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلاَ تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلاَّ قَلِيلاً مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ﴾ ﴿المائدة:١٣﴾.

نزلت في اليهود ثم نسخت بقوله تعالى:

﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ ﴿التوبة:٢٩﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى

﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلاَفٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿المائدة:٣٣﴾نسختها الآية بعدها قوله ﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿المائدة:٣٤﴾[1].

الآية الرابعة: قوله تعالى:

﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ ﴿المائدة:٤٢﴾.

قال الحسن والشعبي (عامر بن شراحيل الكوفي، تابعي معروف من الفقهاء والمحدثين، توفي بالكوفة سنة ١٠٤هـ).

والنخعي (إبراهيم ابن يزيد الكوفي، تابعي، فقيه توفي سنة ٩٤هـ هي محكمة، خُيِّرَ بين الإعراض عنهم والحكم. وقال مجاهد: نسختها الآية وهي قوله تعالى:

﴿وَأَنْ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ ﴿المائدة:٤٩﴾.

الآية الخامسة: قوله تعالى:

﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاَغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ ﴿المائدة:٩٩﴾.

نسخها آية السيف الآية ﴿التوبة:٥﴾.

١) ملاحظة: في نسخه عبد الهادي الفضلي أن الآية الأولى ٣٦ والآية الثانية ٣٧ وهو خطأ بعد مطابقتها على الآيات في سورة المائدة وما أثبتناه هو الصحيح.

الآية السادسة: قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ﴿المائدة:١٠٥﴾.

نسخ آخرها أولها، قال أبو عبيد القاسم بن سلام لغوي ومحدث وفقيه وقاضي، من مؤلفاته غريب القرآن وغريب الحديث توفي بمكة سنة ٢٢٣هـ ليس في كتاب الله آية جمعت الناسخ والمنسوخ وغيرها.

وموضع المنسوخ منها قوله ﴿لاَ يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ﴾ أي ضلالة من ضل والناسخ قوله ﴿إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾، والهدي هنا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الآية السابعة: قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلاَةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ ارْتَبْتُمْ لاَ نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَلاَ نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَمِنَ الآثِمِينَ﴾ ﴿المائدة:١٠٦﴾.

أجاز الله شهادة الذميين في السفر، ثم نسخ ذلك بالآية التي في الطلاق وهي قوله ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ ﴿الطلاق:٢﴾وفيه نظر، لان الحق أنها غير منسوخة، وهو مذهب أهل البيت (عليهم السلام) ، إذا لم يوجد غير الذميين.

الآية الثامنة: قوله تعالى:

﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الأَوْلَيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿المائدة:١٠٧﴾.

نسخ بالآية التي في الطلاق ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ ﴿الطلاق:٢﴾ والعدالة لا تكون مع الشرك.

الآية التاسعة: قوله تعالى:

﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا﴾ أي على حقيقتها ﴿أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ إلى هنا منسوخة وباقيها محكم ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ ﴿المائدة:١٠٨﴾وفيه نظر.

٦- سورة الأنعام.

عدد آياتها ١٦٥ ، عدد كلماتها ٣٠٥٥ ، عدد حروفها ١٢٤١٨.

تحتوي على خمس عشرة آية منسوخة (١٥ آية).

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ ﴿الأنعام:١٥﴾.

نسخت بقوله ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ ﴿الفتح:٢﴾.

وفيه نظر، لان الحق انه غير منسوخة.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ﴾، هذا محكم.

﴿قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ ﴿الأنعام:٦٦﴾هذا منسوخ بآية السيف ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى:

﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ ﴿الأنعام:٦٨﴾نسخت بقوله تعالى: ﴿فَلاَ تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿الأنعام:٦٨﴾ذيل الآية السابقة.

الآية الرابعة: قوله تعالى:

﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ ﴿الأنعام:٧٠﴾.

نزلت في اليهود والنصارى، نسخ بقوله تعالى:

﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ ﴿التوبة:٢٩﴾.

الآية الخامسة: قوله تعالى:

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا وَعُلِّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ ٩١ الأنعام.

نسخ بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية السادسة: قوله تعالى:

﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾ ﴿الأنعام:١٠٤﴾.

نسخ بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية السابعة: قوله تعالى:

﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿الأنعام:١٠٦﴾.

منسوخ بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثامنة: قوله تعالى:

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ ﴿الأنعام:١٠٧﴾الأنعام نسخ بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية التاسعة: قوله تعالى:

﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿الأنعام:١٠٨﴾.

نسخ بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية العاشرة: قوله تعالى:

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ ﴿الأنعام:١١٢﴾.

ذيل الآية ﴿فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ .

نسخ بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الحادية عشرة: قوله تعالى:

﴿وَلاَ تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ ﴿الأنعام:١٢١﴾نسخها ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾ ﴿المائدة:٥﴾.

يعني به الذبائح لا غير وهذا بعيد، والحق أنها محكمة غير منسوخة. ويريد بالطعام هاهنا بعض طعامهم، فالخنزير والخمر داخل فيه، وهذه القضية مهملة تصدق جزئية وكلية.

الآية الثانية عشرة: قوله تعالى:

﴿قُلْ يَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ إِنَّهُ لاَ يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ ﴿الأنعام:١٣٥﴾ نسخت بآية السيف الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثالثة عشرة: قوله تعالى:

﴿وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلاَدِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ ﴿الأنعام:١٣٧﴾. ذيل الآية ﴿فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الرابعة عشرة: قوله تعالى:

﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلاَئِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لاَ يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلِ انتَظِرُوا إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ ﴿الأنعام:١٥٨﴾.ذيل الآية ﴿قُلْ انتَظِرُوا إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الخامسة عشرة: قوله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ ﴿الأنعام:١٥٩﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٧- سورة الأعراف.

عدد آياتها ٢٠٦ ، عدد كلماتها ٣٣٤٤ ، عدد حروفها ١٤٠٧١.

فيها آية واحدة منسوخة، وهي من أعجب المنسوخ، لأن أولها منسوخ،ووسطها محكم، وآخرها منسوخ قوله تعالى:

﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ ﴿الأعراف:١٩٩﴾.

فأما أولها فقوله:

﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ وقد تقدم: انه نسختها ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ ﴿التوبة:١٠٣﴾.

وقوله ﴿وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ محكم.

وقوله ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ منسوخة بآية السيف الآية ﴿التوبة:٥﴾ ومعناها:

صِلْ من قطعك

واعطِ من حرمك

واعف عمن ظلمك

وقال ابن الزبير: عبد الله بن الزبير بن العوام، توفي بمكة سنة ٧٣هـ أمره الله أن يأخذ العفو من أخلاق الناس.

٨- سورة الأنفال.

عدد آياتها ٧٥ ، عدد كلماتها ١٢٤٣ ، عدد حروفها ٥٢٩٩.

فيها سبع آيات منسوخات:

الآية الأولى: قوله تعالى

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنْ الأَنْفَالِ قُلْ الأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿الأنفال:١﴾.

نسخ بقوله:

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿الأنفال:٤١﴾وفيه نظر.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ ﴿الأنفال:٣٣﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾، حسب ما جاء في نسخه إسحاق وابن العتائقي بقوله:

﴿وَمَا لَهُمْ أَلاَّ يُعَذِّبَهُمْ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلاَّ الْمُتَّقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿الأنفال:٣٤﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى:

﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّةُ الأَوَّلِينَ﴾ ﴿الأنفال:٣٨﴾.

نسخها قوله:

﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انتَهَوْا فَلاَ عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ ﴿البقرة:١٩٣﴾.

الآية الرابعة: قوله تعالى:

﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ ﴿الأنفال:٦١﴾.

هذا كله قبل أن يؤمر بقتال اليهود.

ثم نسخ بقوله:

﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ ﴿التوبة:٢٩﴾.

الآية الخامسة: قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَ يَفْقَهُونَ﴾ ﴿الأنفال:٦٥﴾.

نسخ ذلك بقوله: ﴿الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ ﴿الأنفال:٦٦﴾.

الآية السادسة: قوله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَنَصَرُوا أُوْلَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلاَيَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا﴾ ﴿الأنفال:٧٢﴾.

نسخ بقوله:

﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُّمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿التوبة:١﴾.

الآية السابعة: قوله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلاَّ تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ ﴿الأنفال:٧٣﴾.

نسخ بقوله:

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُوْلَئِكَ مِنْكُمْ وَأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ ﴿الأنفال:٧٥﴾.

٩- سورة التوبة.

عدد آياتها ١٢٩ ، عدد كلماتها ٢٥٠٦ ، عدد حروفها ١٠٨٧٣.

فيها تسع آيات منسوخات وهي آخر ما نزل من القرآن وقيل ألحقت بسورة الأنفال لأنها على نسق واحد.

الآية الأولى: قوله تعالى:

أورد ابن العتائقي الآية الأولى والثانية وأتمهما في الآية الخامسة:

﴿بَرَاءَةٌ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُّمْ مِنْ الْمُشْرِكِينَ ❖ فَسِيحُوا فِي الأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ ﴿التوبة:١-٢﴾.

ثم قال تعالى ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿التوبة:٥﴾.

قيل: يعني المحرم وحده، وهو ضعيف، وفي الكل نظر.

الآية الثانية: قوله تعالى :

﴿.....فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ ﴿التوبة:٥﴾.

واستثنى من هذه الآية ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿التوبة:٥﴾.

وهذه الآية من عجائب القرآن، لأنها نسخت مائة وأربعاً وعشرين آية، ثم نسخها، ثم استثنى من ناسخها، فنسخه بعد قوله: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنْ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿التوبة:٦﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ ﴿التوبة:٣٤﴾.

نسخت بآية الزكاة: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ ﴿التوبة:٦٠﴾.

الآية الرابعة والخامسة: قوله تعالى:

﴿إِلاَّ تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلاَ تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿التوبة:٣٩﴾وقوله: ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ﴿التوبة:٤١﴾.

نسخ ذلك بقوله:

﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ ﴿التوبة:١٢٢﴾.

وبقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انفِرُوا جَمِيعًا﴾ ﴿النساء:٧١﴾.

الآية السادسة: قوله تعالى:

﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ﴾ ﴿التوبة:٤٣﴾.

نسخت بقوله:

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ ﴿النور:٦٢﴾.

الآية السابعة: قوله تعالى:

﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ ﴿التوبة:٨٠﴾. فقال النبي(ﷺ): لأزيدن على السبعين. فنزل قوله تعالى ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَاسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ ﴿المنافقون:٦﴾.

الآية الثامنة والتاسعة: قوله تعالى:

﴿الأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلاَّ يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ ﴿التوبة:٩٧﴾، والتي قبلها قوله ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَرْضَى عَنْ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ ﴿التوبة:٩٦﴾.

نسخهما قوله:

﴿وَمِنْ الأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمْ الدَّوَائِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ﴿التوبة:٩٨﴾. وفيه نظر.

١٠- سورة يونس.

عدد آياتها ١٠٩ ، عدد كلماتها ١٨٤١ ، عدد حروفها ٧٤٢٥.

تحتوي على ثماني آيات منسوخات:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لاَ يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ائْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلاَّ مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ ﴿يونس:١٥﴾.

نسخت بقوله:

﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ ﴿الفتح:٢﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿وَيَقُولُونَ لَوْلاَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنْ الْمُنْتَظِرِينَ﴾ ﴿يونس:٢٠﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى:

﴿وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿يونس:٤١﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الرابعة: قوله تعالى:

﴿وَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَى مَا يَفْعَلُونَ﴾ ﴿يونس:٤٦﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الخامسة: قوله تعالى:

﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿يونس:٩٩﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية السادسة: قوله تعالى :

﴿فَهَلْ يَنْتَظِرُونَ إِلاَّ مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ قُلْ فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ﴾ ﴿يونس:١٠٢﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية السابعة: قوله تعالى:

﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ ﴿يونس:١٠٨﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثامنة: قوله تعالى:

﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَاصْبِرْ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ ﴿يونس:١٠٩﴾.

نسخ الصبر بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

١١- سورة هود.

عدد آياتها ١٢٣ ، عدد كلماتها ١٩٤٧ ، عدد حروفها ٧٦٣٣.

فيها أربع آيات منسوخات:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلاَ أُنزِلَ عَلَيْهِ كَنزٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ ﴿هود:١٢﴾.

نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

ابن المتوج قال: (نسخ معناها لا لفظها بآية السيف).

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لاَ يُبْخَسُونَ﴾ ﴿هود:١٥﴾.

نسخها قوله تعالى:

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلاَهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ ﴿الاسراء:١٨﴾.

ملاحظة: منهم من قال هذا محال أن يكون هاهنا نسخ لأنه خبر والنسخ في الأخبار محال ولو جاز النسخ فيها ما عرف حق ولا باطل ولا صدق ولا كذب. وفيه نظر

الآية الثالثة والرابعة: قوله تعالى:

﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ إِنَّا عَامِلُونَ﴾ ﴿هود:١٢١﴾.

وقوله: ﴿وَانتَظِرُوا إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ ﴿هود:١٢٢﴾.

نسختهما آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

ملاحظة: إن هذه السورة لا يوجد فيها إلا آية اعتماداً على رواية جويبر عن الضحاك عن ابن عباس وهي الآية ﴿هود:١٥﴾ونسخت بآية ﴿الإسراء:١٨﴾مجرد تنبيه.

١٢- سورة يوسف(عليه السلام).

عدد آياتها ١١١ ، عدد كلماتها ١٧٩٥ ، عدد حروفها ٧١٢٥.

لا يوجد فيها ناسخ ولا منسوخ.

١٣- سورة الرعد.

عدد آياتها ٤٣ ، عدد كلماتها ٨٥٤ ، عدد حروفها ٣٤٥٠.

يوجد فيها آيتان منسوختان:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿وَإِنْ مَا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ ﴿الرعد:٤٠﴾.

نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ الْمَثُلاَتُ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ ﴿الرعد:٦﴾.

قيل هي محكمة، وقيل هي منسوخة، وناسخها قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ ﴿النساء:٤٧﴾.

١٤- سورة إبراهيم (عليه السلام).

عدد آياتها ٥٢ ، عدد كلماتها ٨٣١ ، عدد حروفها ٣٤٦١.

لا يوجد فيها ناسخ ولا منسوخ ومنهم من قال فيها آية واحد وسنوافيك في من قال إن شاء الله.

١٥- سورة الحجر.

عدد آياتها ٩٩ ، عدد كلماتها ٦٥٨ ، عدد حروفها ٢٧٩٧.

مكية، تحتوي على خمس آيات منسوخات:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِهِمْ الأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿الحجر:٣﴾.

نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى

﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلاَّ بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لآتِيَةٌ فَاصْفَحْ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾ ﴿الحجر:٨٥﴾.

نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى:

﴿لاَ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلاَ تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿الحجر:٨٨﴾.

نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الرابعة: قوله تعالى:

﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنْ الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿الحجر:٩٤﴾.

نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الخامسة: قوله تعالى:

﴿وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُبِينُ﴾ ﴿الحجر:٨٩﴾.

نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

١٦- سورة النحل.

عدد آياتها ١٢٨ ، عدد كلماتها ١٨١٥ ، عدد حروفها ٧٨٤٢.

قيل: مكية، وقيل مدنية، وقيل نزل من أولها إلى رأس الأربعين بمكة وباقيها في المدينة: وفيها أربع آيات منسوخات:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ ﴿النحل:٦٧﴾.

قيل تقديره وتعدلون عن الرزق الحسن وفي هذا التقدير نظر فنسختها قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ﴿المائدة:٩٠﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ الْمُبِينُ﴾ ﴿النحل:٨٢﴾.

نسختها آية السيف آية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى:

﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ﴾ ﴿النحل:١٠٦﴾.

ثم استثنى ﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ﴾.

نسخها الله بقوله:

﴿إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً﴾ ﴿النساء:٩٨﴾.

الآية الرابعة: قوله تعالى:

﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ ﴿النحل:١٢٥﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾ وقيل بآية القتال ﴿التوبة:٢٩﴾.

١٧- سورة الإسراء (بني إسرائيل).

عدد آياتها ١١١ ، عدد كلماتها ١٥٥٩ ، عدد حروفها ٦٤٨٠.

مكية، فيها آيتان منسوختان:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا﴾ ﴿الإسراء:٢٣﴾.

﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنْ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ ﴿الإسراء:٢٤﴾.

نسخ منه الدعاء لأهل الشرك.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ إِنْ يَشَأْ يَرْحَمْكُمْ أَوْ إِنْ يَشَأْ يُعَذِّبْكُمْ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً﴾ ﴿الإسراء:٥٤﴾.

نسخها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾. وروي ابن عباس، حبر الأمة، صحابي مشهور من المفسرين والمحدثين والفقهاء توفي بالطائف سنة ٦٨هـ، إن آخرها منسوخ بآخر الأعراف وهو أي ﴿.... وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً﴾ ﴿الإسراء:١١٠﴾.

نسخت بقوله: ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنْ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ وَلاَ تَكُنْ مِنْ الْغَافِلِينَ﴾ ﴿الأعراف:٢٠٥﴾.

بهذا يكون العدد ثلاث آيات عند العتائقي الحلي.

١٨- سورة الكهف.

عدد آياتها ١١٠ ، عدد كلماتها ١٥٨٣ ، عدد حروفها ٦٤٢٥.

مكية ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

١٩- سورة مريم.

عدد آياتها ٩٨ ، عدد كلماتها ٩٧٢ ، عدد حروفها ٣٨٣٥.

مكية، فيها أربع آيات منسوخات:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لاَ يُؤْمِنُونَ﴾ ﴿مريم:٣٩﴾.

نسخ معنى النذارة بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاَةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ ﴿مريم:٥٩﴾.

استثنى بقوله: ﴿إِلاَّ مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلاَ يُظْلَمُونَ شَيْئًا﴾ ﴿مريم:٦٠﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى:

﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ ﴿مريم:٧١﴾.

استثنى بقوله: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ ﴿مريم:٧٢﴾.

الآية الرابعة: قوله تعالى:

﴿فَلاَ تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا﴾ ﴿مريم:٨٤﴾.

منسوخ بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٢٠- سورة طه.

عدد آياتها ١٣٥ ، عدد كلماتها ١٣٥٤ ، عدد حروفها ٥٢٨٨.

مكية، فيها ثلاث آيات منسوخات:

الآية الأولى: قوله تعالى

﴿فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلاَ تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ ﴿طه:١١٤﴾.

نسخها قوله: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلاَ تَنسَى﴾ ﴿الأعلى:٦﴾. وفيه نظر

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَى﴾ ﴿طه:١٣٠﴾.

نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى:

﴿قُلْ كُلٌّ مُتَرَبِّصٌ فَتَرَبَّصُوا فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحَابُ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ وَمَنْ اهْتَدَى﴾ ﴿طه:١٣٥﴾.

نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٢١- سورة الأنبياء(عليهم السلام).

عدد آياتها ١١٢ ، عدد كلماتها ١١٧٤ ، عدد حروفها ٤٩٢٥.

وفيها ثلاث آيات منسوخات متصلات، نسخها ثلاث آيات متصلات:

المنسوخ: قوله تعالى:

﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ ﴿الأنبياء:٩٨﴾.

﴿لَوْ كَانَ هَؤُلاَءِ آلِهَةً مَا وَرَدُوهَا وَكُلٌّ فِيهَا خَالِدُونَ﴿الأنبياء:٩٩﴾.

﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لاَ يَسْمَعُونَ﴾ ﴿الأنبياء:١٠٠﴾.

الناسخ: قوله تعالى

﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ ﴿الأنبياء:١٠١﴾.

﴿لاَ يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَالِدُونَ﴾ ﴿الأنبياء:١٠٢﴾.

﴿لاَ يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلاَئِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمُ الَّذِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ ﴿الأنبياء:١٠٣﴾.

٢٢- سورة الحج.

عدد آياتها ٧٨ ، عدد كلماتها ١٢٧٩ ، عدد حروفها ٥١٩٦.

وهي من أعاجيب القرآن، لأن فيها مكي وفيها مدني وفيها حضري وفيها سفري، وفيها حربي، وفيها سلمي، وفيها ليلي، وفيها نهاري وفيها ناسخ وفيها منسوخ.

فالمنسوخ في ثلاث آيات:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿قُلْ يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ ﴿الحج:٤٩﴾.

نسخ معنى النذارة بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿وَإِنْ جَادَلُوكَ فَقُلْ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿الحج:٦٨﴾.

نسخ بآية السيف، الآية ٥ التوبه.

الآية الثالثة: قوله تعالى:

﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ ﴿الحج:٧٨﴾

نسخ بقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنفِقُوا خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ ﴿التغابن:١٦﴾.

٢٣- سورة المؤمنون.

عدد آياتها ١١٨ ، عدد كلماتها ١٠٥١ ، عدد حروفها ٤٣٥٤.

مكية، وفيها آيتان منسوختان:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿فَذَرْهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ حَتَّى حِينٍ﴾ ﴿المؤمنون:٥٤﴾.

نسخها بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ﴾ ﴿المؤمنون:٩٦﴾.

نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٢٤- سورة النور.

عدد آياتها ٦٤ ، عدد كلماتها ١٣١٧ ، عدد حروفها ٥٥٩٦.

مدنية، فيها سبع آيات منسوخات:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ ﴿النور:٤﴾.

نسخت قوله تعالى:

﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿النور:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لاَ يَنكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿النور:٣﴾.

نسخت بقوله:

﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ ﴿النور:٣٢﴾.

الآية الثالثة: أربع آيات متتاليات قوله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلاَّ أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ ﴿النور:٦﴾.

﴿وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ ﴿النور:٧﴾.

﴿وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ ﴿النور:٨﴾.

﴿وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ ﴿النور:٩﴾.

وذلك أن الله تعالى أمر باللعان في ذلك نسخت بالاستثناء وهو قوله تعالى ﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿النور:٥﴾.

الآية الرابعة: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ ﴿النور:٢٧﴾.

نسخت بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ ﴿النور:٢٩﴾.

الآية الخامسة: قوله تعالى:

﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلاَ يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ﴿النور:٣١﴾.

نسخت بقوله:

﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللاَّتِي لاَ يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ﴿النور:٦٠﴾.

الآية السادسة: قوله تعالى:

﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاَغُ الْمُبِينُ﴾ ﴿النور:٥٤﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية السابعة: قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ﴾ ﴿النور:٥٨﴾.

نسخها قوله تعالى:

﴿وَإِذَا بَلَغَ الأَطْفَالُ مِنكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ ﴿النور:٥٩﴾.

٢٥- سورة الفرقان.

عدد آياتها ٧٧ ، عدد كلماتها ٨٩٦ ، عدد حروفها ٣٧٨٦.

مكية، فيها آيتان منسوختان متلاصقتان:

وهما: قوله تعالى

﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ ﴿الفرقان:٦٨﴾.

﴿يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾ ﴿الفرقان:٦٩﴾.

ثم استثنى بقوله:

﴿إِلاَّ مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ﴿الفرقان:٧٠﴾.

٢٦- سورة الشعراء.

عدد آياتها ٢٢٧ ، عدد كلماتها ١٣٢٢ ، عدد حروفها ٥٥١٧.

مكية وهي محكمة: إلا قوله تعالى

في ثلاث آيات متواليات

﴿وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمْ الْغَاوُونَ ❖ أَلَمْ تَرَى أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ❖ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لاَ يَفْعَلُونَ﴾ ﴿الشعراء:٢٢٤-٢٢٦﴾.

ثم استثنى بقوله تعالى:

﴿إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾ ﴿الشعراء:٢٢٧﴾ استثنى شعراء المسلمين فصار الاستثناء ناسخاً لما قبله.

٢٧- سورة النمل.

عدد آياتها ٩٣ ، عدد كلماتها ١١٦٥ ، عدد حروفها ٤٦٧٩.

مكية، فيها آية منسوخة، وهي:

﴿فَمَنْ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنْ الْمُنذِرِينَ﴾ ﴿النمل:٩٢﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٢٨- سورة القصص.

عدد آياتها ٨٨ ، عدد كلماتها ١٤٤١ ، عدد حروفها ٥٧٩١.

مكية، وهي محكمة، غير قوله تعالى:

﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ﴾ ﴿القصص:٥٥﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٢٩- سورة العنكبوت.

عدد آياتها ٦٩ ، عدد كلماتها ٩٨٢ ، عدد حروفها ٤٢٠٠.

فيها آيتان منسوختان:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ ﴿العنكبوت:٤٦﴾.

نسخها قوله تعالى:

﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ ...﴾ ﴿التوبة:٢٩﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ ﴿العنكبوت:٥٠﴾.

منسوخة بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٣٠- سورة الروم.

عدد آياتها ٦٠ ، عدد كلماتها ٨١٨ ، عدد حروفها ٣٣٨٨.

مكية، جميعها محكم غير الآية في آخرها وهي:

﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ ﴿الروم:٦٠﴾.

فأنها منسوخة بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٣١- سورة لقمان.

عدد آياتها ٣٤ ، عدد كلماتها ٥٥٠ ، عدد حروفها ٢١٢١.

مكية، وجميعها محكم، إلا قوله تعالى:

﴿وَمَنْ كَفَرَ فَلَا يَحْزُنْكَ كُفْرُهُ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ﴾ ﴿لقمان:٢٣﴾.

منسوخة بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٣٢- سورة السجدة: وتسمى سورة المضاجع.

عدد آياتها ٣٠ ، عدد كلماتها ٣٧٤ ، عدد حروفها ١٥٢٣.

مكية وجميعها محكم غير آية في آخرها وهي :

﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَانْتَظِرْ إِنَّهُمْ مُنْتَظِرُونَ﴾ ﴿السجدة:٣٠﴾.

نسخت بآية السيف للتذكير وهي: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿التوبة:٥﴾.

٣٣- سورة الأحزاب.

عدد آياتها ٧٣ ، عدد كلماتها ١٣٠٣ ، عدد حروفها ٥٦١٨.

مدنية، فيها آيتان منسوختان:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾ ﴿الأحزاب:٤٨﴾.

نسخ ذلك بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿لاَ يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلاَ أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾ ﴿الأحزاب:٥٢﴾.

نسخت بقوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللاَّتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالاَتِكَ اللاَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلاَ يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ﴿الأحزاب:٥٠﴾.

وهي من أعجب المنسوخ لأنها بعد الناسخة.

٣٤- سورة سبأ.

عدد آياتها ٥٤ ، عدد كلماتها ٨٨٤ ، عدد حروفها ٣٥١٠.

مكية، فيها آية منسوخة، وفيها آية ناسخة:

المنسوخة: قوله تعالى:

﴿قُلْ لاَ تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلاَ نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿سبأ:٢٥﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الناسخة: قوله تعالى

﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ إِلاَّ عَلَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ ﴿سبأ:٤٧﴾.

نسخت قوله تعالى:﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ قُلْ لاَ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ﴾ ﴿الأنعام:٩٠﴾.

٣٥- سورة فاطر: (وتسمى سورة الملائكة).

عدد آياتها ٤٥ ، عدد كلماتها ٧٨٠ ، عدد حروفها ٣١٥٩.

مكية، محكمة إلا قوله تعالى:

﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلاَّ خَلاَ فِيهَا نَذِيرٌ﴾ ﴿فاطر:٢٤﴾.

نسخ معناها لا لفظها، بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٣٦- سورة يس:

عدد آياتها ٨٣ ، عدد كلماتها ٧٣٣ ، عدد حروفها ٢٩٨٨.

مكية، جميعها محكمة: إلا قوله تعالى:

﴿فَلاَ يَحْزُنْكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ ﴿يس:٧٦﴾.

نسخ بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٣٧- سورة الصافات.

عدد آياتها ١٨٢ ، عدد كلماتها ٨٦٥ ، عدد حروفها ٣٧٩٠.

مكية، جميعها محكم: إلا أربع آيات:

منها قوله تعالى في آيتين متتاليات:

﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ حَتَّى حِينٍ❖وَأَبْصِرْهُمْ فَسَوْفَ يُبْصِرُونَ﴾ ﴿الصافات:١٧٤-١٧٥﴾.

وقوله تعالى:

﴿وَتَوَلَّ عَنْهُمْ حَتَّى حِينٍ❖وَأَبْصِرْ فَسَوْفَ يُبْصِرُونَ﴾ ﴿الصافات:١٧٨-١٧٩﴾.

نسخت الآيات الأربع بآية السيف، الآية ﴿التوبة٥٠﴾.

٣٨- سورة ص (وتسمى سورة داود).

عدد آياتها ٨٨ ، عدد كلماتها ٧٣٥ ، عدد حروفها ٢٩٩١.

مكية، وفيها آيتان منسوختان:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا مُنذِرٌ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلاَّ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ ﴿ص:٦٥﴾.

وقوله تعالى:

﴿إِنْ يُوحَى إِلَيَّ إِلاَّ أَنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ ﴿ص:٧٠﴾.

نسخ معنى النذارة بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ﴾ ﴿ص:٨٨﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٣٩- سورة الزمر (وتسمى سورة الغرف).

عدد آياتها ٧٥ ، عدد كلماتها ١١٧٧ ، عدد حروفها ٤٧٤١.

فيها سبع آيات منسوخات:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿أَلاَ للَّه الدِّينُ الْخَالصُ وَالَّذينَ اتَّخَذُوا منْ دُونه أَوْليَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إلاَّ ليُقَرِّبُونَا إلَى اللَّه زُلْفَى إنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ في مَا هُمْ فيه يَخْتَلفُونَ إنَّ اللَّهَ لاَ يَهْدي منْ هُوَ كَاذبٌ كَفَّارٌ﴾ ﴿الزمر:٣﴾.

نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿فَاعْبُدُوا مَا شئْتُمْ منْ دُونه قُلْ إنَّ الْخَاسرينَ الَّذينَ خَسرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْليهمْ يَوْمَ الْقيَامَة أَلاَ ذَلكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبينُ﴾ ﴿الزمر:١٥﴾. نسختها آية السيف،الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى:

﴿وَمَنْ يَهْد اللَّهُ فَمَا لَهُ منْ مُضلٍّ أَليْسَ اللَّهُ بعَزيزٍ ذي انْتقَامٍ﴾ ﴿الزمر:٣٧﴾.

نسخ الأمر من الخبر بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

وتقديره: خل عنك.

الآية الرابعة والخامسة: قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا قَوْم اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتكُمْ إنِّي عَاملٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ ﴿الزمر:٣٩﴾.

﴿مَنْ يَأْتيه عَذَابٌ يُخْزيه وَيَحلُّ عَلَيْه عَذَابٌ مُقيمٌ﴾ ﴿الزمر:٤٠﴾.

نسختهما آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية السادسة: قوله تعالى:

﴿... فَمَنْ اهْتَدَى فَلنَفْسه وَمَنْ ضَلَّ فَإنَّمَا يَضلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهمْ بوَكيلٍ﴾ ﴿الزمر:٤١﴾. نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية السابعة: قوله تعالى:

﴿قُلْ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ ﴿الزمر:٤٦﴾.

نسخ معناها بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٤٠- سورة المؤمن (وهي سورة غافر).

عدد آياتها ٨٥ ، عدد كلماتها ١٢٢٨ ، عدد حروفها ٤٩٨٤.

مكية، وفيها ثلاث آيات منسوخات:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾ ﴿غافر:٥٥﴾.

نسخ الصبر دون الآية، بآية السيف، ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿....فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ﴾ ﴿غافر:١٢﴾.

نسخ معنى الحكم في الدنيا بآية السيف،الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى

﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ﴾ ﴿غافر:٧٧﴾.

نسخ أولها وآخرها بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٤١- سورة فُصِّلَت (وتسمى سورة المصابيح).

عدد آياتها ٥٤ ، عدد كلماتها ٧٩٦ ، عدد حروفها ٣٢٨٢.

مكية، فيها آية واحدة منسوخة:

وهي: قوله تعالى:

﴿وَلاَ تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلاَ السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ ﴿فصلت:٣٤﴾.

نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٤٢- سورة الشورى.

عدد آياتها ٥٣ ، عدد كلماتها ٨٦٠ ، عدد حروفها ٣٤٣١.

مكية، وفيها تسع آيات منسوخات:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْ فَوْقِهِنَّ وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَلَا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ ﴿الشورى:٥﴾.

نسخ ذلك بقوله تعالى:

﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾ ﴿غافر:٧﴾ أو ﴿المؤمن﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ اللَّهُ حَفِيظٌ عَلَيْهِمْ اللَّهُ حَفِيظٌ عَلَيْهِمْ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ ﴿الشورى:٦﴾.

نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى:

﴿فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾ محكم. والباقي قوله:

﴿لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ ﴿الشورى:١٥﴾.

منسوخ بقوله تعالى:

﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ ﴿التوبة:٢٩﴾.

الآية الرابعة: قوله تعالى:

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ ﴿الشورى:٢٠﴾. نسخت بقوله تعالى:﴿مَنْ كَانَ

يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلاَهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ ﴿الإسراء:١٨﴾.

الآية الخامسة: قوله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾ ﴿الشورى:٣٩﴾.

والآية التي تليها، قوله تعالى:

﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿الشورى:٤٠﴾.

نسخت بقوله تعالى:

﴿وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُوْلَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾ ﴿الشورى:٤١﴾.

ثم قال:

﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ﴿الشورى:٤٢﴾.

ثم نسخ ذلك بقوله تعالى:

﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ ﴿الشورى:٤٣﴾ هذه أربعة آيات وأربعة قبلها يليها.

الآية التاسعة: قوله تعالى:

﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِنْ عَلَيْكَ إِلاَّ الْبَلاَغُ وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَرِحَ بِهَا وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الإِنسَانَ كَفُورٌ﴾ ﴿الشورى:٤٨﴾.

نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٤٣- سورة الزّخرُف.

عدد آياتها ٨٩ ، عدد كلماتها ٨٣٧ ، عدد حروفها ٣٥٠٨.

وفيها من المنسوخ ثلاث آيات:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿فَإِمَّا نَذْهَبَنَّ بِكَ فَإِنَّا مِنْهُمْ مُنْتَقِمُونَ﴾ ﴿الزخرف:٤١﴾.

نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿الزخرف:٨٩﴾.

منسوخ بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى:

﴿فَذَرْهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ﴾ ﴿الزخرف:٨٣﴾.

نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٤٤- سورة الدخان.

عدد آياتها ٥٩ ، عدد كلماتها ٣٤٦ ، عدد حروفها ١٤٣٩.

مكية، فيها آية منسوخة واحدة وهي قوله تعالى:

﴿فَارْتَقِبْ إِنَّهُمْ مُرْتَقِبُونَ﴾ ﴿الدخان:٥٩﴾أي انتظر بهم العذاب فأنهم منتظرون موتك، نسخت بآية السيف، الآية﴿التوبة:٥﴾.

٤٥- سورة الجاثية (وتسمى سورة الشريعة).

عدد آياتها ٣٧ ، عدد كلماتها ٤٨٨ ، عدد حروفها ٢٠١٨.

مكية، وفيها من المنسوخ آية واحدة، وهي قوله تعالى:

﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ ﴿الجاثية:١٤﴾.

نسخ معناها لا لفظها بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٤٦- سورة الأحقاف.

عدد آياتها ٣٥ ، عدد كلماتها ٦٤٤ ، عدد حروفها ٢٦٠٢.

مكية، وفيها من المنسوخ آيتان:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ ﴿الأحقاف:٩﴾.

نسخ بقوله تعالى:

﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ ﴿الفتح:١﴾.

وبقوله تعالى ﴿وَبَشِّرْ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنْ اللَّهِ فَضْلاً كَبِيرًا﴾ ﴿الأحزاب:٤٧﴾.

وبقوله تعالى ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ ﴿الفتح:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُوا الْعَزْمِ مِنْ الرُّسُلِ وَلاَ تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلاَّ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلاَغٌ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلاَّ الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ﴿الأحقاف:٣٥﴾.

نسخ الصبر بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٤٧- سورة مُحَمَّدٍ(ﷺ).

عدد آياتها ٣٨ ، عدد كلماتها ٥٤٢ ، عدد حروفها ٢٣٦٠.

قال: السدي: وهو إسماعيل ابن عبد الرحمن الكوفي، مفسر، تابعي توفي حدود ١٣٨هـ والضحاك: نزلت بمكة، وقال مجاهد: نزلت بالمدينة، والحَق: إنها نزلت بالمدينة لأنه أمر بالقتال فيها:

وفيها من المنسوخ آيتان:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ ﴿محمد:٤﴾.

نسخت بقوله تعالى:

﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلاَئِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ ﴿الأنفال:١٢﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلَا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ﴾ ﴿محمد:٣٦﴾.

نسخها قوله تعالى:

﴿إِنْ يَسْأَلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُوا وَيُخْرِجْ أَضْغَانَكُمْ﴾ ﴿محمد:٣٧﴾.

٤٨- سورة الفتح.

عدد آياتها ٢٩ ، عدد كلماتها ٥٦٠ ، عدد حروفها ٢٤٥٦.

ليس فيها منسوخ، ولكن فيها ناسخ وهي مما نزل بالحديبية.

٤٩- سورة الحجرات.

عدد آياتها ١٨ ، عدد كلماتها ٣٥٣ ، عدد حروفها ١٤٩٣.

مدنية، ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٥٠- سورة ق (وتسمى سورة الباسقات).

عدد آياتها ٤٥ ، عدد كلماتها ٣٧٣ ، عدد حروفها ١٤٧٣.

مكية، وفيها من المنسوخ آيتان:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ﴾ ﴿ق:٣٩﴾.

نسخ معنى الصبر: بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ﴾ ﴿ق:٤٥﴾أي مسلط نسختها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

ملاحظة: في نسخت إسحاق لم تذكر الآيتين.

٥١- سورة الذاريات.

عدد آياتها ٦٠ ، عدد كلماتها ٣٦٠ ، عدد حروفها ١٥١٠.

مكية، وفيها من المنسوخ آيتان:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾ ﴿الذاريات:٥٤﴾.

نسخت بالآية التي بعدها وهي:

﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿الذاريات:٥٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ ﴿الذاريات:١٩﴾.

نسختها آية الزكاة قوله تعالى:﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ ﴿التوبة:٦٠﴾.

٥٢- سورة الطور.

عدد آياتها ٤٩ ، عدد كلماتها ٣١٢ ، عدد حروفها ١٢٩٣.

مكية، وفيها من المنسوخ آيتان:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿قُلْ تَرَبَّصُوا فَإِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُتَرَبِّصِينَ﴾ ﴿الطور:٣١﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ ﴿الطور:٤٨﴾.

نسخ معنى الصبر بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٥٣- سورة النجم.

عدد آياتها ٦٢ ، عدد كلماتها ٣٥٩ ، عدد حروفها ١٤٠٥.

مكية، وفيها من المنسوخ آيتان:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلاَّ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ ﴿النجم:٢٩﴾.

نسخ معنى الأعراض بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى

﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى﴾ ﴿النجم:٣٩﴾.

نسخ ذلك بقوله:

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ ﴿الطور:٢١﴾.

٥٤- سورة القمر.

عدد آياتها ٥٥ ، عدد كلماتها ٣٤٢ ، عدد حروفها ١٤٣٨.

مكية، وفيها من المنسوخ آية واحدة وهي:

قوله تعالى:

﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِي إِلَى شَيْءٍ نُكُرٍ﴾ ﴿القمر:٦﴾.

منسوخ بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٥٥- سورة الرحمن.

عدد آياتها ٨٧ ، عدد كلماتها ٣٥٢ ، عدد حروفها ١٥٨٥.

مكية، ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٥٦- سورة الواقعة.

عدد آياتها ٩٦ ، عدد كلماتها ٣٧٩ ، عدد حروفها ١٦٩٢.

مكية، اجمع المفسرون انه لا منسوخ فيها.

وعن مقاتل بن سليمان بن بشير الازدي البلخي، من المفسرين والمحدثين فانه قال: قوله تعالى:

﴿ثُلَّةٌ مِنْ الأَوَّلِينَ ❖ وَقَلِيلٌ مِنْ الآخِرِينَ﴾ ﴿الواقعة:١٣-١٤﴾.

نسخها قوله تعالى:

﴿ثُلَّةٌ مِنْ الأَوَّلِينَ ❖ وَثُلَّةٌ مِنْ الآخِرِينَ﴾ ﴿الواقعة:٣٩-٤٠﴾.

٥٧- سورة الحديد.

عدد آياتها ٢٩ ، عدد كلماتها ٥٧٥ ، عدد حروفها ٢٤٧٥.

مدنية، ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٥٨- سورة المجادلة.

عدد آياتها ٢٢ ، عدد كلماتها ٤٧٥ ، عدد حروفها ١٩٩١.

مدنية، ليس فيها من المنسوخ إلا آية واحدة وهي:

قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿المجادلة:١٢﴾.

نسخت بقوله تعالى:﴿أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿المجادلة:١٣﴾.

٥٩- سورة الحشر.

عدد آياتها ٢٤ ، عدد كلماتها ٤٤٧ ، عدد حروفها ١٩١٣.

مدنية، ليس فيها منسوخ بل ناسخ وهو قوله تعالى:

﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ ﴿الحشر:٧﴾.

نسخت قوله تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿الأنفال:١﴾.

٦٠- سورة الممتحنة.

عدد آياتها ١٣ ، عدد كلماتها ٣٥٢ ، عدد حروفها ١٥١٩.

مدنية، فيها من المنسوخ ثلاث آيات:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ ﴿الممتحنة:٨﴾.

نسخت بالآية التي بعدها:

﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الظَّالِمُونَ﴾ ﴿الممتحنة:٨﴾.

ونسخ معنى الآيتين بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ﴾ ﴿الممتحنة:١٠﴾.

نسخ بقوله تعالى ﴿بَرَاءَةٌ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُّمْ مِنْ الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿التوبة:١﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى:

﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنفَقُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ ﴿الممتحنة:١١﴾.

وذلك أن أم الحكم بنت أبي سفيان كانت تحت عياض ابن غنم الفهري وهو الذي كانت تحته أم الحكم بنت أبي سفيان ابن حرب، هربت ولحقت بمكة، فأمر الله المسلمين أن يعطوا زوجها من الغنيمة بقدر ما ساق إليها من المهر، فطلقها عند نزول الآية ﴿وَلاَ تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ أي المشركات، وتزوجها بعده عبد الله ابن عثمان الثقفي فولدت له عبد الرحمن وفي رواية من روايات الحديث ادركت النبي(ﷺ) وأسلمت يوم الفتح، وحدثت عن أخيها معاوية (لعن) وروى عنها ابنها عبد الرحمن هذا فقط للبيان والشاهد.

وأن الآية ١١ من الممتحنة المارة الذكر نسخت بقوله تعالى ﴿بَرَاءَةٌ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُّمْ مِنْ الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿التوبة:١﴾.

٦١- سورة الصف.

عدد آياتها ١٤ ، عدد كلماتها ٢٢٦ ، عدد حروفها ٩٣٦.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٦٢- سورة الجُمعة.

عدد آياتها ١١ ، عدد كلماتها ١٧٧ ، عدد حروفها ٧٤٩.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٦٣- سورة المنافقون.

عدد آياتها ١١ ، عدد كلماتها ١٨٠ ، عدد حروفها ٧٨٠.

مدنية، وفيها ناسخ، وليس فيها منسوخ.

فالناسخ قوله تعالى:

﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ ﴿المنافقون:٦﴾.

نسخ قوله تعالى:﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ ﴿التوبة:٨٠﴾.

٦٤- سورة التغابن.

عدد آياتها ١٨ ، عدد كلماتها ٢٤٢ ، عدد حروفها ١٠٦٦.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٦٥- سورة الطلاق.

عدد آياتها ١٢ ، عدد كلماتها ٢٧٩ ، عدد حروفها ١١٧٠.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٦٦- سورة التحريم.

عدد آياتها ١٢ ، عدد كلماتها ٢٥٤ ، عدد حروفها ١٠٦٧.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٦٧- سورة الملك.

عدد آياتها ٣٠ ، عدد كلماتها ٣٣٧ ، عدد حروفها ١٣١٦.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٦٨- سورة القلم (وتسمى سورة ن).

عدد آياتها ٥٢ ، عدد كلماتها ٣٠١ ، عدد حروفها ١٢٥٨.

مكية وفيها من المنسوخ آيتان:

الآية الأولى: قوله تعالى

﴿فَذَرْنِي وَمَنْ يُكَذِّبُ بِهَذَا الْحَدِيثِ سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿القلم:٤٤﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلاَ تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ﴾ ﴿القلم:٤٨﴾.

نسخ معنى الصبر بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٦٩- سورة الحاقة.

عدد آياتها ٥٢ ، عدد كلماتها ٢٦١ وقيل ٢٥٦، عدد حروفها ١١٠٧ وقيل ١٠٨٤.

مكية، ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٧٠- سورة المعارج.

عدد آياتها ٤٤ ، عدد كلماتها ٢١٧ وقيل ٢١٦، عدد حروفها ٩٤٧ وقيل ٨٦١.

مكية، فيها من المنسوخ آيتان:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلاً﴾ ﴿المعارج:٥﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿فَذَرْهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّى يُلاَقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ﴾ ﴿المعارج:٤٢﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٧١- سورة نوح.

عدد آياتها ٢٨ ، عدد كلماتها ٢٢٧ وقيل ٢٢٤ ، عدد حروفها ٩٤٧ وقيل ٩٥٠.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٧٢- سورة الجن.

عدد آياتها ٢٨ ، عدد كلماتها ٢٨٦ وقيل ٢٨٥ ، عدد حروفها ٧٥٩.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٧٣- سورة المزمل.

عدد آياتها ٢٠ ، عدد كلماتها ٢٠٠ وقيل ١٩٩ ، عدد حروفها ٨٤٠ وقيل ٨٢٨.

مكية، فيها ثلاث آيات منسوخات:

الآية الأولى: قوله تعالى:

﴿يَاأَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ ❖ قُمْ اللَّيْلَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ ﴿المزمل:١-٢﴾ وزاد عليها المحقق عبد الهادي الفضلي ... ﴿نِصْفَهُ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلاً ❖ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ﴾ ﴿المزمل:٣-٤﴾.

نسخ بقوله تعالى:﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِنْ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ...﴾ ﴿المزمل:٢٠﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:

﴿وَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلاً﴾ ﴿المزمل:١٠﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى:

﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلاً﴾ ﴿المزمل:١٩﴾.

نسخ بقوله تعالى:

﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ﴿الإنسان:٣٠﴾.

٧٤- سورة المدثر.

عدد آياتها ٥٦ ، عدد كلماتها ٢٥٦ وقيل ٢٥٥ ، عدد حروفها ١٠١٥ وقيل ١٠١٠.

مكية، فيها آية واحدة منسوخة.

وهي قوله تعالى:

﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾ ﴿المدثر:١١﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٧٥- سورة القيامة.

عدد آياتها ٤٠ ، عدد كلماتها ١٦٤ وقيل ١٦٥ ، عدد حروفها ٦٦٤ وقيل ٦٥٢.

مكية، فيها آية منسوخة: وهي قوله تعالى ﴿لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ ﴿القيامة:١٦﴾.

نسخ بقوله تعالى:
﴿سَنُقْرِئُكَ فَلاَ تَنسَى﴾ ﴿الأعلى:٦﴾.

٧٦- سورة الإنسان أو (سورة الدهر) أو (الأبرار).

عدد آياتها ٣١ ، عدد كلماتها ٢٤٣ وقيل ٢٤٢ ، عدد حروفها ١٠٦٥ وقيل ١٠٥٢.
مدنية، وفيها ثلاث آيات منسوخات:

الآية الأولى: قوله تعالى:
﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا﴾ هذا محكم ﴿وَأَسِيرًا﴾ ﴿الإنسان:٨﴾.
يعني من المشركين وهذا منسوخ بآية السيف، الآية ٥ ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثانية: قوله تعالى:
﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلاَ تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾ ﴿الإنسان:٢٤﴾.
نسخ معنى الصبر بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

الآية الثالثة: قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلاً﴾ ﴿الإنسان:٢٩﴾ نسخت بقوله: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ﴿الإنسان:٣٠﴾. وفيه نظر

٧٧- سورة المرسلات.

عدد آياتها ٥٠ ، عدد كلماتها ١٨١ وقيل ١١٨ ، عدد حروفها ٨١٥ وقيل ٨١٦.
ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٧٨- سورة النبأ.

عدد آياتها ٤٠ ، عدد كلماتها ١٧٣ ، عدد حروفها ٧٧٠.
ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٧٩- سورة النازعات.

عدد آياتها ٤٦ ، عدد كلماتها ١٧٩ ، عدد حروفها ٧٦٢ وقيل ٧٥٣.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٨٠- سورة عبس.

عدد آياتها ٤٢ ، عدد كلماتها ١٣٣ ، عدد حروفها ٥٣٣.

مكية، وفيها آية منسوخة:

وهي قوله تعالى:

﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ﴾ ﴿عبس:١٢﴾.

نسخ بقوله تعالى:

﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ ﴿الإنسان:٣٠﴾.

٨١- سورة التكوير.

عدد آياتها ٢٩ ، عدد كلماتها ١٠٤ ، عدد حروفها ٤٢٥.

فيها آية منسوخة:

وهي قوله تعالى:

﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ ﴿التكوير:٢٨﴾.

نسخت بقوله تعالى:

﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿التكوير:٢٨﴾.

٨٢- سورة الأنفطار ((انفطرت)).

عدد آياتها ١٩ ، عدد كلماتها ٨١ ، عدد حروفها ٣٢٦ وقيل ٣٢٧.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٨٣- سورة المُطَفِّفين.

عدد آياتها ٣٦ ، عدد كلماتها ١٦٩ ، عدد حروفها ٧٣٠.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٨٤- سورة الأنشقاق.

عدد آياتها ٢٥ ، عدد كلماتها ١٠٧ ، عدد حروفها ٤٣٠.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٨٥- سورة البروج.

عدد آياتها ٢٢ ، عدد كلماتها ١٠٩ ، عدد حروفها ٤٥٩ وقيل ٤٥٨.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٨٦- سورة الطارق.

عدد آياتها ١٧ ، عدد كلماتها ٦١ ، عدد حروفها ٢٤٩ وقيل ٣٤٦.

مكية، فيها آية منسوخة.

وهي قوله تعالى:

﴿فَمَهِّلْ الْكَافِرِينَ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًا﴾ ﴿الطارق:١٧﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٨٧- سورة الأعلى.

عدد آياتها ١٩ ، عدد كلماتها ٧٢ ، عدد حروفها ٢٩٣ وقيل ٢٧١.

ليس فيها منسوخ.

ملاحظة: المحقق عبد الهادي الفضلي ذكر ان فيها ناسخ ومنسوخ وقد يكون هذا خطأ في النسخ وذلك لأن الآية (٦) نسخت الآية ١٦ من سورة القيامة.

ونسخت الآية ﴿طه:١٤٤﴾.

وهناك من قال: ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٨٨- سورة الغاشية.

عدد آياتها ٢٦ ، عدد كلماتها ٩٢ ، عدد حروفها ٣٧٨ وقيل ٣٨١.

فيها آية منسوخ.

وهي قوله تعالى

﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيْطِرٍ﴾ ﴿الغاشية:٢٢﴾.

نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٨٩- سورة الفجر.

عدد آياتها ٣٠ ، عدد كلماتها ١٣٩ وقيل ١٣٧، عدد حروفها ٥٧٣ وقيل ٥٩٧.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٩٠- سورة البلد.

عدد آياتها ٢٠ ، عدد كلماتها ٨٢ ، عدد حروفها ٣٣١.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٩١- سورة الشمس.

عدد آياتها ١٥ ، عدد كلماتها ٥٤ ، عدد حروفها ٢٣٧.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٩٢- سورة الليل.

عدد آياتها ٢١ ، عدد كلماتها ٧١ ، عدد حروفها ٣١٠.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٩٣- سورة الضحى.

عدد آياتها ١١ ، عدد كلماتها ٤٠ ، عدد حروفها ١٧٢.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٩٤- سورة الشرح أو ((الانشراح)).

عدد آياتها ٨ ، عدد كلماتها ٢٧ ، عدد حروفها ١٠٣.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٩٥- سورة التين.

عدد آياتها ٨ ، عدد كلماتها ٣٤ ، عدد حروفها ١٥٦ وقيل ١٥٠.

فيها آية منسوخة

وهي قوله تعالى:

﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾ ﴿التين:٨﴾.

نسخ معناها آية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.

٩٦- سورة العلق وتسمى القلم.

عدد آياتها ١٩ ، عدد كلماتها ٧٢ ، عدد حروفها ٢٧٠.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٩٧- سورة القدر.

عدد آياتها ٥ ، عدد كلماتها٢٩ وقيل ٣٢ ، عدد حروفها ١١٢.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٩٨- سورة البينة وتسمى الانفكاك.

عدد آياتها ٨ ، عدد كلماتها ٩٤ ، عدد حروفها ٣٩٦.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

٩٩- سورة الزلزلة.

عدد آياتها ٨ ، عدد كلماتها ٣٥ ، عدد حروفها ١٤٩.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

١٠٠- سورة العاديات.

عدد آياتها ١١ ، عدد كلماتها ٤٠ ، عدد حروفها ١٦٣.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

١٠١- سورة القارعة.

عدد آياتها ١١ ، عدد كلماتها ٣٤ ، عدد حروفها ١٥٢.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

١٠٢- سورة التكاثر.

عدد آياتها ٨ ، عدد كلماتها ٢٨ ، عدد حروفها ١٢٢ وقيل ٢٣.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

١٠٣- سورة العصر.

عدد آياتها ٣ ، عدد كلماتها ١٤ ، عدد حروفها ٧٠ وقيل ٦٨.

فيها آية واحدة منسوخة:

وهي قوله تعالى ﴿إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ ﴿العصر:٢﴾.

نسخ ذلك بالاستثناء وهو قوله تعالى: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ ﴿العصر:٣﴾.

١٠٤- سورة الهُمَزة.

عدد آياتها ٩ ، عدد كلماتها ٣٣ ، عدد حروفها ١٣٣.
ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

١٠٥- سورة الفيل.
عدد آياتها ٥ ، عدد كلماتها ٢٣ ، عدد حروفها ٩٦.
ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.
١٠٦- سورة قريش وتسمى الإيلاف.
عدد آياتها ٤ ، عدد كلماتها ١٧ ، عدد حروفها ٧٣.
ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.
١٠٧- سورة الماعون وتسمى الدين ، أرأيت.
عدد آياتها ٧ ، عدد كلماتها ٢٤ وقيل ٢٥، عدد حروفها ١١١.
ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.
١٠٨- سورة الكوثر.
عدد آياتها ٣ ، عدد كلماتها ١٠ ، عدد حروفها ٤٢ وقيل ٤٣.
ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.
١٠٩- سورة الكافرون.
عدد آياتها ٦ ، عدد كلماتها ٢٧ ، عدد حروفها ٩٥ وقيل ٩٤.
فيها آية واحدة منسوخة:
وهي قوله تعالى:
﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ ﴿الكافرون:٦﴾.
نسخت بآية السيف، الآية ﴿التوبة:٥﴾.
١١٠- سورة النصر وتسمى التوديع.
عدد آياتها ٣ ، عدد كلماتها ١٩ ، عدد حروفها ٧٩ وقيل ٨٠.
ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

١١١- سورة المسد (او تَبَت).

عدد آياتها ٥ ، عدد كلماتها ٢٣ ، عدد حروفها ٨١.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

١١٢- سورة الإخلاص.

عدد آياتها ٤ ، عدد كلماتها ١٥ ، عدد حروفها ٤٧.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

١١٣- سورة الفلق.

عدد آياتها ٥ ، عدد كلماتها ٢٣ ، عدد حروفها ٧٣.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

١١٤- سورة الناس.

عدد آياتها ٦ ، عدد كلماتها ٢٠ ، عدد حروفها ٨٠.

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

هذا كل ما ذكره عبد الرحمن بن محمد العتائقي الحلي وما حققه المحقق عبد الهادي الفضلي، علماً أني وجدت الكثير في نسخة الفضلي من الأخطاء في تسلل الآيات والحمد لله اهتديت إليها وصححتها بحسب تسلسلها القرآني وبالمطابقة مع نسخة الأصل بدأت بمخطوطة العتائقي حتى نكون على بينه لما ذكره المحققون في موضوع الناسخ والمنسوخ وسأُوقِفك على آرائهم عند ذكر الآيات وآخذ الآية الواحدة وأدرج آراء من استطيع من المحققين وقد لا اذكر الجميع لأن هذا يكون من الإطالة المملة ويتبعه بعد الانتهاء أن شاء الله آراء المفسرين.

ملاحظة: عدد الآيات التي دخلها الناسخ والمنسوخ ٢٨٦ آية في ٩٧ سورة.

كما جاء في مخطوطة العتائقي، والتي حققها المحقق عبد الهادي الفضلي.

سأبدأ بأقوال المحققين الذين حققوا في علم الناسخ والمنسوخ وأأتي بأقوالهم متتالية كما قدموه لموضوعهم في تعريف الناسخ والمنسوخ وما علقوا عليه إلى أن أصل إلى ذكر الآيات وعندما أصل للآيات سوف أذكر الآية واذكر رأي الباقين فيها لتكون على بينه بالاختلاف فيما بينهم من ادعاء النسخ.

وسأذكر أولاً ما قاله صاحب الإتقان في علوم القرآن وهو جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ت ٩١١هـ وما قاله في الجزء الثاني من الكتاب حيث قال في ص٢٠ طبعة ١٩٧٣ المكتبة الثقافية – بيروت لبنان وتحت عنوان. النوع السابع الأربعون في ناسخه ومنسوخه حيث قال:

- أفرده بالتصنيف خلائق لا يحصون منهم.
- أبو عبيد القاسم بن سلام.
- وأبو داود السجستاني.
- وأبو جعفر النحاس[1].
- وابن الأنباري.
- ومكي.
- ومحمد بن عبد الله بن احمد بن عبد الله بن العربي المعافري.

وقال الأئمة لا يجوز لأحد أن يفسر كتاب الله الا بعد ان يعرف منه الناسخ والمنسوخ وقد قال علي لقاضٍ أتعرف الناسخ من المنسوخ قال: لا قال هلكت وأهلكت وفي هذا النوع مسائل:

الأولى:

- يرد النسخ بمعنى الإزالة ومنه قوله تعالى ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ﴾ ﴿الحج:٥٢﴾.

- وبمعنى التبديل ومنه ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾ ﴿النحل:١٠١﴾.

- وبمعنى التحويل كتناسخ المواريث بمعنى تحويل الميراث من واحد إلى واحد.

- وبمعنى النقل من موضع إلى موضع ومنه نسخت الكتاب إذا نقلت ما فيه حاكياً للفظه وخطه قال مكي وهذا الوجه لا يصح أن يكون في القرآن وأنكر على النحاس إجازته ذلك محتجاً بأن الناسخ فيه لا يأتي بلفظ المنسوخ وانه إنما يأتي بلفظ آخر وقال السعيدي يشهد لما قاله النحاس قوله تعالى ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ﴿الجاثية:٢٩﴾ وقال ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾

١) محمد بن إسماعيل الصفار المرادي ت ٣٣٨هـ

﴿الزخرف:٤﴾ ومعلوم أن ما نزل من الوحي نجوماً جميعه في أم الكتاب وهو اللوح المحفوظ كما قال تعالى ﴿فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ ❖ لاَ يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ﴾ ﴿الواقعة:٧٨-٧٩﴾.

الثانية:

النسخ مما خص الله به هذه الأمة لحكَم منها التيسير وقد أجمع المسلمون على جوازه وانكره اليهود ظناً منهم أنه بَداء كالذي يرى الرأي ثم يبدو له، وهو باطل لأنه بيان مده الحكم كالأحياء بعد الإماتة وعكسه والمرض بعد الصحة وعكسه والفقر بعد الغنى وعكسه وذلك لا يكون بداء هكذا الأمر والنهي.

وأختلف العلماء فقيل لا ينسخ القرآن إلا القرآن كقوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾ وقالوا ولا يكون مثل القرآن خيراً منه إلاّ قرآن وقيل ينسخ القرآن بالسنة لا أنها أيضاً من عند الله قال تعالى ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنْ الْهَوَى﴾ ﴿النجم:٣﴾ وجعل منه آية الوصية، وإذا كانت السنة بأمر الله من طريق الوحي نسخت وان كانت باجتهاد فلا، حكاه ابن حبيب النيسابوري في تفسيره ، وقال الشافعي حيث وقع نسخ القرآن بالسنة فمعها قرآن يعضدها،وحيث وقع نسخ السنة بالقرآن فمعه سنة عاضدة له ليتبين توافق القرآن والسنة.

الثالثة:

لا يقع النسخ إلا في الأمر والنهي ولو بلفظ الخبر أما الخبر الذي ليس بمعنى الطلب فلا يدخله النسخ ومنه الوعد والوعيد وإذا عرفت ذلك عرفت فساد صنع من أدخل في كتب النسخ كثيراً من آيات الأخبار والوعد والوعيد.

الرابعة: النسخ أقسام.

أحدها:

نسخ المأمور به قبل امتثاله وهو النسخ على الحقيقة كآية النجوى.

الثاني:

نسخ مما كان شرعاً لمن كان قبلنا كآية القصاص والدّية أو كان أمر به أمراً إجمالياً كنسخ التوجه إلى بيت المقدس بالكعبة وصوم عاشوراء برمضان وإنما سمي هذا نسخاً تجوز.

الثالث:

ما أمر به السبب ثم يزول السبب كالامر حين الضعف والقلة بالصبر والصفح ثم نسخ بإيجاب القتال وهذا في الحقيقة ليس نسخاً بل هو من قسم المنسأ كما قال تعالى ﴿أَوْ نُنْسِهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾ فالمنسأ هو الأمر بالقتال إلى أن يقوى المسلمون وفي حال الضعف يكون الحكم وجوب الصبر على الأذى وبهذا يضعف ما لهج به كثيرون من أن الآية في ذلك منسوخة بآية السيف ليس كذلك بل هي من المنسأ بمعنى أن كل أمر ورد يجب امتثاله في وقت ما لعلة تقتضي ذلك الحكم بل ينتقل بانتقال تلك العلة إلى حكم آخر وليس بنسخ إنما النسخ الإزالة للحكم حتى لا يجوز امتثاله وقال مكي وذكر جماعة أن ما ورد من الخطاب مشعر بالتوقيت والغاية مثل قوله في البقرة ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ ﴿البقرة:١٠٩﴾ محكم غير منسوخ لأنه مؤجل بأجل والمؤجل لا نسخ فيه.

الخامسة:

قال بعضهم سورة القرآن باعتبار الناسخ والمنسوخ أقسام قسم.

❖ ليس فيه ناسخ ولا منسوخ وهو ثلاثة وأربعون (٤٣) سورة الفاتحة – يوسف – يس – الحجرات – الرحمن – الحديد – الصف – الجمعة – التحريم – الملك – الحاقة – نوح – الجن – المرسلات – عم – والنازعات – عبس – التكوير – الأنفطار – والفجر وما بعدها إلى آخر القرآن إلا التين، والعصر والكافرون.

❖ وقسم فيه الناسخ والمنسوخ وهو خمس وعشرون سورة (٢٥) البقرة – آل عمران – النساء – المائدة – والحج – النور – وتالياها والأحزاب – وسبأ – المؤمن – الشورى – الذاريات – الطور – الواقعة – المجادلة – المزمل – المدثر – كورت – العصر.

- وقسم فيه الناسخ فقط وهو ست (٦).

الفتح – الحشر – المنافقون – التغابن – الطلاق – الأعلى.

❖ وقسم فيه المنسوخ فقط وهو الأربعون الباقية (٤٠) وفيه نظر فيكون ما عَدَهُ ٤٣+٢٥+٦+٤٠=١١٤

السادسة:

قال مكي الناسخ أقسام:

❖ فرض نسخ فرضاً ولا يجوز العمل بالأول كنسخ الحبس للزواني بالحد.

❖ فرض نسخ فرضاً ويجوز العمل بالأول كآية المصاهرة.

❖ فرض نسخ ندباً كالقتال كان ندباً ثم صار فرضاً وندب.

❖ نسخ فرضاً كقيام الليل نسخ بالقراءة في قوله ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْ الْقُرْآنِ﴾.

السابعة:

النسخ في القرآن على ثلاثة أضرب:

أحدهما: ما نسخ تلاوته وحكمه معاً، قالت عائشة كان فيما نزل عشر رضعات معلومات فنسخن بخمس معلومات فتوفى رسول الله (ﷺ) وهن مما يقرأ من القرآن رواه الشيخان وقد تكلموا في قولها وهن مما يقرأ من القرآن فان ظاهره بقاء التلاوة وليس كذلك وأجيب بان المراد قارب الوفاة أو أن التلاوة نسخت أيضاً ولم يبلغ ذلك كل الناس إلا بعد وفاة الرسول (ﷺ) فتوفي وبعض الناس يقرؤها وقال أبو موسى الأشعري نزلت ثم رفعت وقال مكي هذا المثال فيه المنسوخ غير متلو والناسخ أيضاً غير متلو ولا اعلم نظيراً.

الضرب الثاني:

ما نسخ حكمه دون تلاوته وهذا الضرب هو الذي فيه الكتب المؤلفة وهو على الحقيقة قليل جداً وان أكثر الناس من تعديد الآيات فيه فان المحققين منهم كالقاضي أبي بكر بن العربي بين ذلك وأتقنه (والذي أقوله) القول للمصنف.

إن الذي أورده المكثرون أقسام قسم ليس من النسخ في شيء ولا من التخصيص ولا له بهما علاقة بوجه من الوجوه وذلك مثل قوله تعالى ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾

﴿البقرة:١﴾. ﴿أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ﴿البقرة:٢٥٤﴾ ونحو ذلك قالوا أنه منسوخ بآية الزكاة وليس كذلك بل هو باقٍ أما الأولى فإنها خبر في معرض الثناء عليهم بالأنفاق وذلك يصلح أن يفسر بالزكاة وبالأنفاق على الأهل وبالأنفاق في الأمور المندوبة كالإعانة والإضافة وليس في الآية ما يدل على أنها نفقة واجبة غير الزكاة والآية الثانية يصلح حملها على الزكاة وقد فسرت بذلك وكذا قوله تعالى ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾ ﴿التين:٨﴾ قيل أنها مما نسخ بآية السيف وليس كذلك لأنه تعالى أحكم الحاكمين أبداً لا يقبل هذا الكلام النسخ وأن كان معناه الأمر بالتفويض وترك المعاقبة وقوله في البقرة ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ ﴿البقرة:٨٣﴾ عده بعضهم من المنسوخ بآية السيف وقد غلطه ابن الحصار بأن الآية حكاية عما أخذه على بني إسرائيل من الميثاق فهو خبر فلا نسخ فيه وقس على ذلك.

وقسم هو من قسم المخصوص لا من قسم المنسوخ وقد اعتنى ابن العربي بتحريره فأجاد كقوله تعالى

﴿إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ❖ إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ﴿العصر::٢-٣﴾.

﴿وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ ﴿الشعراء:٢٢٤﴾

﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ ﴿البقرة:١٠٩﴾

وغير ذلك من الآيات التي خصت باستثناء أو غاية وقد أخطأ من أدخلها في المنسوخ ومنه قوله تعالى ﴿وَلاَ تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾ ﴿البقرة:٢٢١﴾ قيل انه نسخ بقوله تعالى ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ ﴿المائدة:٥﴾ وإنما هو مخصوص به.

وقسم رفع ما كان عليه الأمر في الجاهلية أو في شرائع من قبلنا أو في أول الإسلام ولم ينزل في القرآن كأبطال نكاح نساء الآباء ومشروعية القصاص والديه وحصر الطلاق في الثلاث وهذا إدخاله في قسم الناسخ قريب ولكن عدم إدخاله أقرب وهو الذي رجحه مكي وغيره ووجهوه بان ذلك العد في الناسخ لعد جميع القرآن منه إذ كله أو أكثره لرافع لما كان عليه الكفار وأهل الكتاب قالوا وإنما حق الناسخ والمنسوخ ان تكون آية نسخت آية.

نعم النوع الآخر منه وهو لرافع ما كان قبل الإسلام إدخاله أوجه من القسمين قبله إذا علمت ذلك فقد خرج من الآيات التي أوردها المكثرون الجم الغفير مع آيات الصفح والعفو إن قلنا أن آية السيف لم تنسخها وبقي مما يصلح لذلك عدد يسير.

ثم يذكر الآيات في كل سورة وقد وعدتك عزيزي القارئ بأن اذكر آراء المحققين في كل آية واذكر أوجه الاختلاف في ذلك، وقبل ذكر الآيات اذكر ما قالوه في معنى النسخ وذلك قبل ذكر الآيات لنقف على التعاريف والتقسيمات عند كل واحد ممن حقق والله الموفق وجعلنا وإياكم ممن ينشد طاعته ورضوانه والابتعاد عن معاصيه بتوفيقه آمين رب العالمين.

آراء

أبو القاسم هبة الله بن سلامة

في كتاب الناسخ والمنسوخ

هذا الكتاب جاء هامشاً في كتاب أسباب النزول للشيخ الأمام أبي الحسن علي ابن احمد الواحدي النيسابوري.

جاء بعد المقدمة حيث قال فأول ما ينبغي لمن أحب أن يتعلم شيئاً من علم هذا الكتاب أي (القرآن الكريم) الابتداء في علم الناسخ والمنسوخ.

اتباعاً لما جاء عن أئمة السلف (رض) لأن كل من تكلم في شيء من علم هذا الكتاب العزيز ولم يعلم الناسخ والمنسوخ كان ناقصاً.

وقد روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب(عليه السلام) انه دخل يوم مسجد الجامع بالكوفة فرأى فيه رجلاً يعرف بـ(عبد الرحمن بن دأب)[1] وكان صاحباً (لأبي موسى الأشعري) وقد تحلق عليه الناس يسألونه وهو يخلط الأمر بالنهي والإباحة بالحظر فقال له علي(عليه السلام) أتعرف الناسخ والمنسوخ؟ قال لا قال: هلكت وأهلكت أبو مَنْ أنت؟ فقال أبو يحيى فقال له علي(عليه السلام) أنت أبو اعرفوني وأخذ أذنه ففتلها فقال: لا تقضي في مسجدنا بعد، وروى في معنى هذه الحديث عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس أنهما قالا لرجل آخر مثل قول أمير المؤمنين(عليه السلام)أو قريب منه.

وقال حذيفة ابن اليمان لا يقصّ على الناس إلا ثلاثة , أمير، أو مأمور, ورجل عرف الناسخ والمنسوخ، والرابع متكلف.

وقال أبو القاسم وهذا هو الصحيح لأنه يخلط الأمر بالنهي والإباحة بالحظر،قال: ولما رأيت المفسرين قد تهالكوا على هذا العلم ولم يأتوا منه وجه الحفظ وخلطوا بعضه ببعض ألفت هذا الكتاب ليقرب على من أحب تعلمه وتذكراً لمن علمه وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت واليه أنيب.

١) عبد الرحمن وقيل أبو الحصين ، ولد بالمدينة وسكن البصرة ، اسمه عبد الله بن قيس من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) أرسله إلى اليمن أميراً وقيل قاضياً استعمله عمر على البصرة وولي الكوفة في زمن عثمان وهو أحد الحكمين ، مات سنة٤٢هـ.

باب الناسخ والمنسوخ

اعلم إن الناسخ والمنسوخ في كلام العرب هو رفع الشيء وجاء الشرع بما تعرف العرب إذ كان الناسخ يرفع حكم المنسوخ، والمنسوخ في كتاب الله عز وجل على ثلاثة أضرب:

- فمنه ما نسخ خطه وحكمه.
- ومنه ما نسخ خطه وبقي حكمه.
- ومنه ما نسخ حكمه وبقي خطه.

فأما ما نسخ حكمه وخطه:

فمثل ما روي عن أنس بن مالك انه قال: كنا نقرأ على عهد رسول الله(ﷺ) سورة تعدلها سورة التوبة ما أحفظ منها غير آية واحدة: (ولو أن لأبن آدم واديان من ذهب لابتغى إليهما ثالثاً ولو أن له ثالثاً لابتغى إليهما رابعاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب).

وروي عن عبد الله بن مسعود أنه قال: أقرأني رسول الله(ﷺ) آية فحفظتها وكتبتها في مصحفي فلما كان الليل رجعت إلى مضجعي فلم أرجع منها بشيء وغدوت على مصحفي فإذا الورقة بيضاء، فأخبرت النبي(ﷺ)، فقال لي يا أبن مسعود تلك رفعت البارحة.

وأما ما نسخ خطه وبقي حكمه:

فمثل ما روي عن عمر ابن الخطاب انه قال لولا أكره ان يقول الناس قد زاد في القرآن ما ليس فيه لكتبت آية الرجم وأثبتها فوالله لقد قرأناها على رسول الله(ﷺ): لا ترغبوا عن آبائكم فأن ذلك كفر بكم الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم. فهذا منسوخ الخط ثابت الحكم.

وأما ما نسخ حكمه وبقي خطه:

فهو ثلاث وستين سورة (٦٣) مثل الصلاة إلى بيت المقدس والصيام الأول والصفح عن المشركين والأعراض عن الجاهلين، لم يذكر عدد السور في الضربين السابقين.

- قال أبو القاسم فأول ما نبدأ به من ذلك تسمية السورة التي لم يدخلها ناسخ ولا منسوخ وهي ثلاث وأربعون سورة (٤٣) والله العالم، منها:

أم الكتاب – يوسف – يس – الحجرات – الرحمن – الحديد – الصف – الجمعة – التحريم – الملك – الحاقة – نوح – الجن – المرسلات – النبأ – النازعات – الأنفطار - الأنشقاق – البروج – الفجر – البلد – الشمس – الليل – الضحى – ألم نشرح – القلم – القدر – الانفكاك – البينة – الزلزلة – العاديات – القارعة – التكاثر – الهُمزة – الفيل – قريش – أرأيت (الماعون) – الكوثر – النصر – تبت – الإخلاص – الفلق – الناس = ٤٣.

وهذه السور التي ليس فيها ناسخ ولا منسوخ وهي السور التي ليس فيها أمر ولا نهي ومنها سور فيها نهي وليس فيها أمر ومنها فيها أمر وليس فيها نهي وسنذكرها في مواضعها إن شاء الله تعالى والله اعلم.

❖ **باب تسمية السور التي فيها ناسخ وليس فيها منسوخ وهي ستة (٦) سور.**

الفتح – الحشر – المنافقين – التغابن – الطلاق – الأعلى.

❖ باب تسمية السور التي دخلها المنسوخ ولم يدخلها الناسخ وهي أربعون (٤٠) سورة:

الأنعام – الأعراف – يونس – هود – الرعد – الحجر – النحل – بني اسرائيل – الكهف – طه – المؤمن – النمل – القصص – العنكبوت – الروم – لقمان – المصابيح (فصلت) – الملائكة – الصافات – ص – الزمر – الزخرف – الدخان – الجاثية – الأحقاف – محمد الباسقات (ق) – النجم – القمر – الأمتحان (الممتحنة) – ن – المعارج – المدثر – القيامة – الإنسان – عبس – الطارق – الغاشية – التين – الكافرون= ٤٠ سورة.

❖ **باب تسمية السور التي دخلها الناسخ والمنسوخ وهي خمس وعشرون (٢٥) سورة.**

البقرة – آل عمران – النساء – المائدة – الأنفال – التوبة – إبراهيم – الكهف – مريم – الأنبياء – الحج – النور – الفرقان – الشعراء – الأحزاب – سبأ – مؤمن – الشورى – الذاريات – الطور – الواقعة – المجادلة – المزمل – الكوثر – العصر.

= ٢٥ سورة.

٤٣+٦+٤٠+٢٥=١١٤ فذلك ١١٤ سورة.

باب اختلاف المفسرين على أي شيء يقع النسخ من كلام القرآن

وقال مجاهد وسعيد ابن جبير وعكرمة ابن عمار لا يدخل النسخ إلا على الأمر والنهي فقط أو افعلوا أو لا تفعلوا واحتجوا على ذلك بأشياء منها قولهم أن خبر الله على ما هو فيه.

وقال الضحاك ابن مزاحم كما قال الأولون وزاد عليهم فقال: يدخل النسخ على الأمر والنهي وعلى الأخبار التي معناها الأمر والنهي مثل قوله تعالى عز اسمه: ﴿الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لاَ يَنكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ ﴿النور:٣﴾.

ومعنى هكذا بالنسخ ولعل صوابه أُحداً لأن بدراً لم تهزم فيها المسلمون، قوله ﴿لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ وعلى الأخبار التي معناها الأمر مثل قوله تعالى في سورة يوسف قال: ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا﴾ ﴿يوسف:٤٧﴾ ومعنى ذلك ازرعوا ومثل قوله تعالى ﴿فَلَوْلاَ إِنْ كُنتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ ❖ تَرْجِعُونَهَا إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ ﴿الواقعة:٨٦-٨٧﴾ بمعنى ارجعوها يعني الروح.

ومثل قوله تعالى سبحانه: ﴿وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ﴾ ﴿الأحزاب:٤٠﴾ أي تعالوا له وقال فإذا كان هذا معنى الخبر كان الأمر والنهي على جميع الأخبار ولم يفصل.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم والسدي: قد يدخل النسخ على الأمر والنهي وجميع الأخبار ولم يفصلا وتابعهما على هذا القول جماعة ولا حجة لهما في ذلك من الرواية وإنما يعتمدون على الرواية.

وقال آخرون وكل جملة استثنى الله فيها بإلا فان الاستثناء ناسخ لها وقد قال قوم لا يعدون خلافاً ليس في القرآن ناسخ ولا منسوخ.

وهؤلاء قوم عن الحق صدوا وبإفكهم عن الله ردوا.

❖ باب مارد الله تعالى ذكره على الملحدين والمنافقين من اجل معارضتهم في تفصيل أحكام الكتاب المبين وقال الله عز من قائل:

﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾.

قال أبو القاسم المصنف:

وهذه الآية يحتاج مفسرها أن لا يقدرها قبل تفسيره لها لأن فيها مقدماً ومؤخراً تقديره.

هو اعلم ما نرفع من حكم نأت بخير منها أو ننساها أي نتركها فلا ننسخها.

وقد اعترض هذا التأويل وقيل ما في القرآن بعضه خير من بعض أليس هو محكم واحد جل قائله.

والجواب: إن معنى خير منها أي أنفع منها لأن الناسخ لا يخلوا من أحد النعمتين:

- إما أن يكون أثقل في الحكم فيكون أوفر في الأجر.
- وإما أن يكون أخف في الحكم فيكون أيسر في العمل.

وقد قرئ ننسأها أي نؤخر حكمها فيعمل به حيناً، ثم قال تعالى ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾ من أمر الناسخ والمنسوخ ومثل هذا قوله تعالى:

﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ ﴿النحل:١٠﴾ والمعنى حكم آية، قالوا ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾ اختلقته من تلقاء نفسك فقال سبحانه وتعالى رداً عليهم ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ ولأن في إثبات الناسخ والمنسوخ في القرآن دلالة وحدانية الله تعالى ذكره بقوله ﴿أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ﴾ ﴿الأعراف:٥٤﴾.

وقد روي عن عبد الله بن عباس: انه صعد على المروة فقرأ ﴿أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ﴾ ﴿الأعراف:٥٤﴾. وقال يا غالب من ادعى ثالثه فليقم الخلق جميع ما خلق والأمر جميع ما قضي وليس في كتاب الله كلمتان تجمع الملك غيرها.

ثم يذكر السور والآيات وهذا أَخَرْتُهُ إلى أن انتهي من تعريفات المحققين.

آراء

ابن المتوج في كتابه

الناسخ والمنسوخ

والذي شرح له سيد عبد الجليل الحسيني القارئ

مقدمة ابن المتوج طويلة فأوكلها للقارئ ليطلع عليها في الأصل مع انه قد يكون صعباً للكثير لأن الكتاب لم يتوفر في الأسواق وإنما استنسخته من مكتبة أمير المؤمنين(عليه السلام) العامة جزاء الله العاملين فيها خير الجزاء، ونسخة أخرى من المكتبة الرضوية في مشهد ساعدني على استنساخها احد طلبة الحوزة في مشهد وهو الشيخ علي نقي حيدري باكستاني الجنسية حيث ساعدني في الترجمة لأني لا أجيد الفارسية، وسعيه معي إلى العاملين في المكتبة جزاه الله وجزاهم خير الجزاء انه نعم المولى ونعم النصير. علماً بأن النسختين متطابقتين ولا فرق بينهما، واترك الكثير من المقدمة إلى أن أصل إلى ما نريده وهو فيما نحن فيه وهو معرفة حقيقة النسخ وكيفية الناسخ والمنسوخ بأقسامها حيث قال:

إعلم إن النسخ في اللغة يطلق على معنيين :

أحدهما: الإزالة يقال نسخت الشمس الظل أي أذهبته وحلت محله.

والثاني: النقل نسخت الكتاب أي نقلته، ونسخت النحل العسل أي نقلته ومن بابه المناسخات وهو انتقال الميراث من واحد إلى آخر.

وأما في الاصطلاح هو ما أشار إليه بقوله أي قول المصنف: هو زوال مثل الحكم الثابت بالنص الأول في المستقبل بدليل شرعي متراخ، أي النسخ كل دليل شرعي دل على أن الحكم الثابت بالنص الأول غير ثابت في المستقبل على وجه لولاه لكان ثابتاً.

بالنص الأول مع تراخيه عنه أي تراخي الحكم الثاني الناسخ للأول عن الأول وإنما قال مثل الحكم لأن الحكم أما أن يكون ثابتاً أو لا يكون، فأن كان ثابتاً استحال رفعه وان لم يكن استحال رفعه أيضاً فالمرفوع أذن ليس إلا مساوي الثابت فهذا المذكور حقيقته ولكن بقي الكلام في تحقيق معنى النسخ والبداء للاختلاف الواقع في تجويز الأول بالنسبة إلى الله تعالى دون الثاني.

بعد ما ذكر المصنف أقوال المختارية أي أصحاب المختار ابن أبي عبيد كان خارجياً ثم صار زبيرياً ثم صار شيعياً واختصاراً. في مذهب المختار يجوز البداء على الله تعالى والبداء له معان في العلم هو أن يظهر له خلاف ما علم ولا أظن عاقلاً

يعتقد هذا الأعتقاد، والبداء في الإرادة وهو أن يظهر ان يأمر بشيء ويأمر بعده بشيء خلاف ذلك، ومن لم يجوز النسخ ظن ان الأوامر المختلفة في الأوقات المختلفة متناسخة وإنما صار المختار إلى اختيار القول بالبداء لأنه كان يدعي علم ما يحدث.

ولما أراد المصنف إبطال مذهبه مشيراً إلى الفرق بينهما فقال:

والفرق بينه أي بين النسخ وبين البداء ظاهر لأن البداء في عرف أهل اللغة هو الظهور، وأما البداء عند المتكلمين فله شروط وهي:

أن يكون الفعل المأمور به والفعل المنهي عنه واحداً.

وأن يكون الوجه الباعث على إيجاد الفعل أو الترك واحداً وكذا الوقت للفعل الذي أمر بإتيانه أو نهى عنه واحداً فكلما اختص بهذه الشروط من أمر بعد ما نهي عنه أو من نهي بعد ما أمر به مع كون الوقت متحداً دل على البداء وهذا غير جائز على الله تعالى لأنه عالم بالعواقب التي يخفى على من جوز البداء عليه تعالى، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً ولما كانت المصالح تختلف باختلاف الأزمان والأشخاص كالمريض الذي يختلف أحواله في كيفية المعالجة واستعمال الأدوية بحسب اختلاف مزاجه في تنزٍ لأنه في المرض بحيث يعالج به في وقت بما يستحيل به معالجته في آخر وذلك هو السر في نسخ الشرايع بعضها ببعض أشار المصنف إلى ذلك بقوله ونسخ الشرائع جائز لأن التعبد أي الإطاعة والانقياد بالأمور الشرعية من غير أن يكون العلة معلوماً للمكلف والمطيع أنما تتبع المصالح التي اقتضت الحكمة الإلهية والعناية السرمدية ذلك فالشيء الذي لأجله حسن التعبد والانقياد بالمصلحة التي اقتضتها الحكمة من ذلك أي الحكم وإتيان العمل به أو النسخ وتغير الشرائع هو الأمر الذي لأجله حُسن النسخ أي نسخ الشرايع بعضها ببعض إلى أن انتهت النبوة والتشريع إلى نبينا محمد(ﷺ) الذي اقتضت الحكمة الإلهية كون نبوته وشريعته ناسختين لما تقدمهما باقية ببقاء التكليف.

اعلم أن الدليل على جواز وقوع النسخ ان الأحكام الشرعية إن كانت تابعة لمصالح العباد كما هو رأي المعتزلة فظاهر ان المصالح تختلف باختلاف الأوقات

والأحكام منافية لها فيجب ان يختلف وان لم يكن تابعة لمصالح العباد بل لا يعلل بالأغراض والا لكان ناقصاً مستكملاً بذلك الغرض كما هو رأي الأشاعرة فظاهر أيضاً لأنه تعالى يفعل ما يشاء من رفع الحكم وإتيان آخر.

قيل الفعل لا يخلوا أما أن يكون حسناً أو قبيحاً. فان كان حسناً يمتنع النهي عنه، وأن كان قبيحاً يمتنع الأمر به فلو جاء النسخ للزم كونه حسناً وقبيحاً باعتبار إثباته ورفعه وهو محال عقلاً قلنا مبنى الكلام على قاعدة الحسن والقبح هل هما عقليان أو شرعيان فعلى الأول كما هو رأي المعتزلة لا يخلو به المناقشة عن القوة ولكن يمكن ان يدفع بان الفعل يجوز أن يكون حسناً للمكلف في وقت وقبيحاً له في وقت آخر.

وأما على القول الثاني كما هو رأي الأشاعرة لا حاجة إلى ذلك التكلف فان ما حسنه الشارع حسن عندهم وما قبحه فقبيح فيجوز أن يؤمر المكلف في وقت بخلاف ما أمر به الأول كجواز تزويج البنات من البنين في عهد آدم (عليه السلام) وعدم جوازه الآن اتفاقاً.

ودليل النسخ أي اللفظ الدال عليه يجوز أن يوصف بأنه ناسخ لأنه أي اللفظ الدال على النسخ كاشف ومبين عن تغير الإيجاب أي دليل على تغير الحكم الثابت سابقاً كما يجوز أن يوصف سبحانه بذلك الوصف والى ذلك أشار بقوله والقديم تعالى يصح وصفه بذلك الوصف أيضاً لأنه أي الله تعالى هو الفاعل لما هو ناسخ فهو أحق بذلك وكذا يجوز أن يوصف الحكم بذلك الوصف إذا كان ذلك الحكم دليلاً على إزالة الحكم الأول يمكن أن يقال كل حكم لاحق مغير للسابق يوصف بذلك فما الفائدة في قوله إذا كان دليلاً ويمكن أن يجاب بأن كون احد الحكمين المتنافيين ناسخاً للآخر قد يعرف بقوله(صلى الله عليه وآله) هذا ناسخ لذلك أو بقول ما هو في معناه كقوله(صلى الله عليه وآله): كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها تذكركم الموت فأن هذا ناسخ دال على نسخ النهي معنىً لا لفظاً والمعنى من الدليل الثاني لا الأول فافهم.

ولما فرغ من بيان الناسخ أراد أن يشير إلى بيان المنسوخ بقوله: والمنسوخ هو الدليل السابق الذي تغير حكمه بالدليل اللاحق الذي هو الناسخ ولذلك الحكم الأول يوصف بأنه منسوخ بالحكم الثاني لأنه المقصود بالدلالة على انه زال أثره

واستجد بدله ولأنه هو الذي يتغير بتغير الأزمان والأشخاص إذا عرفت هذا فاعلم انه لا بد لكل شيء من محل يليق بذلك الشيء حتى يكون على ما ينبغي كما أن البليغ إنما يوصف بالبلاغة إذا كان له ملكه يقتدر بها على تأليف كلام بليغ وكذا الفصيح فلو كان بخلاف ذلك لا يعد عندهم بليغاً ولا فصيحاً فكذلك حال الناسخ والمنسوخ لابد لهما من محل يليق بهما والى ذلك أشار بقوله ومن حق الناسخ وحق المنسوخ أن يكونا شرعيين معاً.

ولا يجوز أن يكون احدهما من الناسخ والمنسوخ عقلياً وكذا لا يجوز أن يكون هما جميعاً كذلك وهذا الحكم لهما بخلاف الحسن والقبح عندنا فإنهما عقليان كما سبق خلاف الأشاعرة فيهما فإنهم قائلون بان الشارع لو انعكس القضية فحسن ما قبحه وقبح ما حسنه لم يكن ممتنعاً وانقلب الأمر فصار القبيح حسناً والحسن قبيحاً كما في النسخ من الحرمة إلى الوجوب ومن الوجوب إلى الحرمة.

ومعنى النسخ أي رفع الحكم وإبطاله وإقامة آخر مقامه اخف وأثقل ولا يدخل ذلك المعنى إلا في حكم ثابت مستمر وما لا يستمر من ذلك الحكم لا يصح دخول هذا المعنى فيه وأقل الاستمرار أن يقع العمل بالمأمور بعدما أمر فان قبله لا يجوز النسخ لأنهم قالوا الواحد بالواحد في الواحد لا يؤمر ولا ينهى عنه فلو جاز ذلك لزم ذلك وهو محال كذا قيل وأجيب بأنه يجوز ذلك للابتلاء لا لإتيان الغرض كما إذا أمر السيد عبده بالإتيان ونهاه عند شروعه فيه مريداً ارادته في الإتيان وعدمه فتأمل، وكما لا بد من استمرار الحكم لا بد أيضاً أن يكون الحكم مما يصح فيه التغير بعد الاستمرار كالأخبار بإيمان زيد مثلاً لأن ما يستمر على حاله واحدة ولا يتغير بتغير الليل والنهار كوجود العالم الجبار لا يصح دخول النسخ فيه ولا معناه فيه أيضاً، وأيضاً من حق الناسخ أن يكون المراد به غير المراد بالمنسوخ وكذا لابد أن يكون الحكم الناسخ منفصلاً من المنسوخ أي حكمه وممتازاً منه فأن الناسخ متأخر والمنسوخ متقدم ولا خلاف في انه لا يوصف الناسخ بهذا الوصف مع الاتصال بذلك أي بالمنسوخ وكذا من حقه أن يكون الناسخ كالمنسوخ في وقوع العلم به ليمتاز به من البداء كما بدأ سابقاً.

واعلم أن النسخ في كلام العرب هو الرفع للشيء وإبطاله وجاء الشرع الشريف بما يعرف العرب به وبما يختص العرب وهو العربي وعنه(ﷺ) أني أحب العرب لثلاث، لأني عربي، والقرآن عربي، ولسان أهل الجنة عربي.

فالناسخ على ما هو مقتضى كلامهم يرفع حكم المنسوخ.

ولما فرغ من تباينهما على وفق ما اقتضاه المقام أراد أن يبين أقسامهما وقدم المنسوخ على الناسخ لشدة الاهتمام وقال والمنسوخ في كتاب الله على ما رتبه المفسرون على ثلاث اضرب.

❖ **أحدهما:** ما نسخ خطه وحكمه معاً.

كما روي عن أنس: انه قال: كنا نقرأ على عهد رسول الله(ﷺ) سورة تعدلها سورة التوبة فما أحفظ غير آية واحدة وهي هذه:

(لو أن لأبن آدام واديين من ذهب لابتغى إليهما ثالثاً ولو أعطي ثالثاً لابتغى رابعاً وهكذا بالغاً ما بلغ ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب).

يمكن أن يقال جميع تلك الآية ليس منسوخ الحكم بل بعضه لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له وكذا ما روي عن ابن مسعود انه قال قرأ رسول الله(ﷺ) آية فقرأت تلك الآية فحفظتها وكتبتها في مصحفي فلما غدوت رأيت الورقة بيضاء فسألت عن ذلك فقال عليه السلام تلك رفعت البارحة وما يعلم تأويله الا الله. يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد.

❖ **ثانيها:** ما نسخ خطه وبقي حكمه:

كما روي عن أبي بكر وعمر لقد قرأنا على عهد رسول الله(ﷺ): (لا ترغبوا عن آبائكم فان ذلك كفر بكم والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم) فهذا منسوخ الخط ثابت الحكم.

للفائدة. كان الحد في مبدأ الإسلام للثيب الحبس في البيوت وللبكر ان توبخ عليه وان يؤذى بالكلام حتى تتوب ثم نسخ برجم الثيب وجلد البكر.

وأقسام الحد خمسة:

الأول : قتل.

الثاني : رجم.

الثالث : جلد ورجم معاً.

الرابع: جلد خاصة.

الخامس : جلد وجز وتغريب.

فالقتل: يجب على من زنى بذات محرم كالأم والأخت وبنت الأخ وبنت الأخت نسباً وبامرأة الأب وبامرأة الأبن وعلى المكره للمرأة وعلى الذمي بالمسلمة سواء الشيخ والشباب والحر والعبد والمحصن وغيره والكافر والمسلم.

والرجم : خاصة يجب على الشاب والشابة إذا كانا محصنين ولو كان أحدهما محصناً دون الآخر رجم المحصن خاصة دون صاحبه.

والجلد والرجم معاً : يجبان على الشيخ والشيخة إذا كانا محصنين اجماعاً تبدأ بالجلد أولاً ثم الرجم والجلد مائة.

والجلد خاصة : يجب على الزاني غير المحصن إذا لم يكن قد أملك سواء كان شاباً أو شيخاً وكذا المرأة.

والجلد والجز والتغريب : على البكر الحر الذكر غير المحصن جلد مائة ويجز رأسه ويغرب عن مصره إلى غيره سنة.

◆ **ثالثها:** ما نسخ حكمه وبقي خطه:

وهي في ثلاث وستين سورة، يظهر تفصيلها مما سيأتي إن شاء الله تعالى وهذا النسخ مثل الصلاة إلى بيت المقدس كان النبي(صلى الله عليه وآله) في مبدأ الحال يصلي بمكة إلى الكعبة ثم أمر بالصلاة إلى صخرة بيت المقدس بعد الهجرة تألفاً لليهود واحقاناً لهم حتى يظهر من يتبع الرسول منهم ومن لا يتبعه وينفر عنه ثم حول إلى الكعبة.

وكذا نسخ الصيام الأول من الأمم الماضية من لدن آدم إلى عهد نبينا(صلى الله عليه وآله) قال: (عليه السلام) أولهم آدم يعني أن الصوم عبادة قديمة أصلية ما أخلى الله أمة من افتراضها عليهم.

وأيضاً عن علي(عليه السلام) انه يقول: أتيت رسول الله(صلى الله عليه وآله) ذات يوم عند انتصاف وهو في الحجرة فسلمت عليه فرد ثم قال يا علي هذا جبرئيل يقرئك السلام فقلت عليك وعليه السلام ثم قال يا علي أدن مني فدنوت منه فقال يا علي يقول جبرئيل صم من كل شهر ثلاثة أيام يكتب لك بأول يوم عشرة ألف سنة وباليوم الثاني ثلاثين ألف سنة وباليوم الثالث مائة ألف سنة فقلت يا رسول الله هذا ثواب لي خاصة أم للناس عامة؟ قال يا علي يعطيك الله هذا الثواب ولمن يعمل مثل عملك بعدك قلت يا رسول الله وما هي؟ قال أيام البيض ثلاثة عشر وأربعة عشر وخمسة عشر.

وقيل لعلي(عليه السلام) لأي شيء سمي هذه الأيام البيض فقال لما أهبط الله آدم من الجنة أحرقته الشمس فأسود جسده فأتاه جبرئيل فقال يا آدم أتحب أن تبيض جسدك؟ قال نعم قال فصم من الشهر ثلاثة عشر وأربعة عشر وخمسة عشر، فصام آدم(عليه السلام) أول يوم فأبيض ثلث جسده وصام الثاني فابيض ثلثا جسده ثم صام اليوم الثالث فابيض جسده كله فسميت أيام البيض.

وكذا نسخ الأعراض عن المشركين بآية السيف التي جديرة بان تسمى رئيس الناسخين لأن أكثر الآيات المنسوخة ناسخها هي وأشار المصنف إلى تفصيلها بقوله واعلم أن كل ما في القرآن من اعراض عنهم وتول عنهم وذرهم وما أشبه ذلك من قوله أو من كفر فلا يحزنك كفره فناسخه أي ناسخ جميع ذلك (آية السيف) وهي مائة وأربع وعشرون آية وآية السيف هي قوله تعالى: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿التوبة:٥﴾.

بين سبحانه وتعالى حكم المشركين بعد انقضاء المدة فقال وإذا انسلخ الأشهر الحرم، المعروفة ذي القعدة، وذي الحجة، ومحرم، ورجب، إلى أن يصل بقوله: ﴿وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ﴾.

أي عندما يقبلون إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وهو ما يتوقف عليه عصمة الدم لذا قيل آية السيف منسوخة بقوله ﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

وكل ما في القرآن من ﴿إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾معناه قل يا محمد إني أوقن وأعلم إن عصيت ربي بترك أمره وترك نهيه وقيل بعبادة غيره﴿عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ يوم القيامة ومعنى العظيم هنا انه عظيم على العباد وشديد في قلوبهم كذا في الطبرسي نسخه قوله ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾.

اختلف المفسرون في تفسيره قال بعضهم ما وقع وما لم يقع، وقيل ما تقدم من ذنب أبويك آدم وحواء وما تأخر من ذنوب أمتك، وقيل ما تقدم من معاصيك قبل النبوة وما بعدها وهذا غير موافق لما ذهب أصحابنا من عصمة الأنبياء من الذنوب كذا قاله الطبرسي.

وإذا تقرر هذا فاعلم أن الناس اختلفوا في عصمة الأنبياء (عليهم السلام) فجوزت الخوارج عليهم الذنوب مع قولهم بأن كل ذنب كفر، والحشوية جوزوا الأقدام على الكبائر ومنهم من منعها عمداً لا سهواً، وجوزوا تعمد الصغائر، والأشاعرة منعوا الكبائر مطلقاً وجوزوا الصغائر سهواً.

والأمامية أوجبوا العصمة مطلقاً عن كل معصية كبارها كالقتل والزنى وصغارها منفره كسرقة لقمة والتطفيف بحبة أو غير منفرة ككذبة وشتمة وهمة بمعصية عمداً أو سهواً وهذا هو الحق لوجهين:

الأول: انه لو لم يكن الأنبياء معصومين لانتفت فائدة البعثة واللازم باطل فالملزوم مثله بيان الملازمة انه إذا جازت المعصية عليهم لم يحصل الوثوق بصحة قولهم لجواز الكذب حينئذ عليهم وإذا لم يحصل الوثوق لم يحصل الانقياد لأمرهم ونهيهم فتنتفي فائدة بعثهم وهو محال.

والثاني: انه لو صدر عنهم الذنب لوجب اتباعهم لدلالة النقل على وجوب اتباعهم لكن الأمر حينئذ باتباعهم محال لأنه قبيح فيكون صدور الذنب عنهم محالاً وهو المطلوب.

(وكل ما في القرآن من خبر مثل) قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿البقرة:١٤٤﴾.

يريد ان علماء اليهود والنصارى ليعلمون أن تحويل القبلة إلى الكعبة حق مأمور به من ربهم وما الله بغافل عما يعمل هؤلاء من كتمان صفة محمد والمعاندة معه.

(والأمر بالصلح) كقوله تعالى:

﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ ﴿الأنفال:٦١﴾ أي ان مالوا إلى الصلح وترك الحرب فاجنح لها أي مل إليها واقبلها منهم وإنما أُنِثَ لأن السلم بمعنى المسالمة، وتوكل على الله، أي فوض أمرك إلى الله انه هو السميع العليم لا يخفى عليه خافية نسخه قوله تعالى:

﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ ﴿التوبة:٢٩﴾ أي الذين لا يعرفون توحيد الله ولا يقرون بالبعث والنشور ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله عيسى وموسى من كتمان نعت محمد (ﷺ) قيل هذه الآية منسوخة بآية السيف، وقيل أنها غير منسوخة لأنها في الموادعة لأهل الكتاب.

(وكل ما في القرآن من الأمر بالأشهاد) مثل قوله تعالى ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ ﴿البقرة:٢٨٢﴾، هذا أمر بالأشهاد على التبايع مطلقاً ناجزاً أو كالئاً لأنه أحوط وأبعد مما عسى يقع من الأختلاف ويجوز أن يراد واشهدوا إذا تبايعتم هذا التبايع يعني التجارة الحاضرة على ان الأشهاد كافٍ فيه دون الكتابة كذا في الكشاف، وعن الحسن إن شاء اشهد وان شاء لم يشهد وعن الضحاك هي عزيمة من الله ولو على باقة بقل، نسخة قوله تعالى ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾ ﴿البقرة:٢٨٣﴾ أي فان أمن بعض الدائنين بعض المديونين بحسن ظنه، فليؤد، حث للمديون على أن يكون عند ظن الدائن به وأمنه منه وأئتمانه له وان يؤدي أليه الحق الذي إئتمنه عليه فلم يرتهن منه وسمى الدَّين امانة

وهو مضمون لأئتمانه عليه بترك الارتهان منه كذا في الكشاف وليتق الذي عليه الحق عقوبة الله ربه فيما اؤتمن عليه بجحوده أو النقصان، ولا تكتموا الشهادة أي بعد تحملها وهو خطاب للشهود ونهي لهم عن كتمان الشهادة إذا دعوا إليها، ومن يكتمها، أي الشهادة مع علمه بالمشهود به وعدم ارتيابه فيه وتمكنه من أدائها من غير ضرر بعد ما دعي إلى إقامتها فأنه آثم قلبه: أضاف الإثم إلى القلب دون الجملة لأن اكتساب الإثم بكتمان الشهادة يقع بالقلب ولأن إضافة الإثم إلى القلب أبلغ في الذم كما أن إضافة الأيمان إلى القلب أبلغ في المدح، قال سبحانه ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الإِيمَانَ﴾ والله بما تعلمون عليم أي بما تسرونه وتكتمونه هو به عليم.

روي عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال:

لا ينقضي كلام شاهد زور بين يدي الحاكم حتى يتبوأ مقعده من النار.

وعن ابن عباس رضي الله عنه:

أكبر الكبائر الإشراك بالله بقوله (فقد حرم الله عليه الجنة) وشهادة الزور وكتمان الشهادة، وفي قوله سبحانه ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ دليل على ان الأشهاد والكتابة في المداينة ليسا بواجبين وإنما هما على سبيل الاحتياط.

اعلم أن النسخ يصح دخوله في الأخبار:

كما انه يصح أن يدخل في الأمر والنهي ولكن لا يدخل النسخ في أنفسهما أي في نفس الأمر ونفس النهي بل يصير الأمر منقلباً إلى نهي وبالعكس وهذا معنى قوله وإنما يدخل على متناولهما ففي العبارة أدنى مسامحة وبالجملة يدخل النسخ على شيء يتناول الأمر والنهي لذلك الشيء بشرط أن يكون الثاني مخالفاً للأول كنفي مقاومة الواحد مع العشرة بإثبات المقاومة مع الأثنين وغير ذلك من الأمثلة المناسبة للمقام، والخبر يجري في هذا الحكم أي دخول النسخ في مفهومه مجراهما لأن مقتضاه مقتضاهما لان النسخ في الأخبار إنما يدخل إذا كانت بمعناهما.

ولما تقرر ان الاحكام تختلف باختلاف المصالح وهذا هو السر في نسخ الشرائع بعضها ببعض أي أن النسخ يدخل في جميع الأمور سواء الأوامر والنواهي والأخبار، وجواز النسخ في فعل المكلف المأجور بإتيانه أو المنهي عنه إذا كان إنما

يصح لأمر يرجع إلى حقه الدليل عليه أي على النسخ وعائداً إليه لم يكن حينئذ فرق عند تغير المصلحة بين أن يدل على ذلك الأمر لما يكون اللازم زائدة ومعناه لا فرق بين أن يدل على ذلك شيء يكون ذلك الشيء خبراً أو أمراً أو نهياً ولا يخفى على ما فيها من التعقيد فلذلك مثل توضيحاً وقول القائل أمراً للمكلف (افعل كقوله أريد أن تفعل) من غير فرق وكذا قوله ناهياً له (لا تفعل كقوله أريد أن لا تفعل) ولا يقتضي دخول النسخ في الخبر تجويزاً للكذب، هذا رد على الثعلبي حيث زعم أن النسخ إنما يعترض على الأوامر والنواهي دون الأخبار لان الخبر إذا نسخ صار المخبر كذاباً واختلف الأصوليون في ذلك أيضاً وإنما الخلاف وقع في مقامين:

الأول: هل يجوز نسخ الأخبار بشيء من الأخبار بنقيضه إذا كان مدلول الخبر لا يتغير؟

اتفقت المعتزلة على امتناعه بأنه كذب والتكليف بالكذب قبيح غير واقع على الله تعالى، والأشاعرة لما بطل عندهم هذا الأصل جوزوا ذلك.

الثاني: هل يجوز نسخ مدلول الخبر إذا متغيراً كالأخبار بأيمان زيد هل يجوز رفعه؟.

ذهب القاضي أبو بكر وأبو هاشم إلى امتناعه.

وذهب أبو عبد الله البصري والقاضي عبد الجبار وأبو الحسن البصري إلى جوازه.

وفصل آخرون فقالوا الخبر إن كان ماضياً استحال رفعه ونسخه، وان كان مستقبلاً جاز، كما لا يؤدي إلى البداء دخوله في الأمر، ردّ على اليهود حيث منعوا جواز نسخ الشرايع وزعموا انه بدأ إذ البداء عبارة عن الظهور بعد الخفاء وهو محال على الله تعالى كما لا يخفى، ويرد على اليهود وقوع النسخ فأنه قد ورد في التوراة انه أمر آدم(عليه السلام) بتزويج بناته من بنيه وقد حرم ذلك بالأتفاق وأيضاً فان الله قال لنوح وقت خروجه من الفلك اني قد جعلت لك كل دابةً مأكلاً لك ولذريتك ماخلا الدم فلا، فأكلوه وقد حرم كثيراً من الدواب على من يعده أرباب الشرائع وغير ذلك من الوقائع الكثيرة في التوراة ويدل ذلك على وقوع النسخ.

واحتج اليهود على مقالتهم بوجوه:

أحدها: إن الحكم المنسوخ اما ان ينسخ لحكمه ظهرت له تعالى لم تكن ظاهرة وأما أن لا يكون، والأول يلزم منه البداء وهو محال والثاني يلزم العبث.

والجواب: هنا مبني على أن الأحكام مشروطة بالمصالح وليس كذلك ولو سلم فنقول هذا إنما يتم على تقدير استمرار المصلحة أما على تقدير اختلافها باختلاف الأوقات والأحوال فلا وذلك كالدواء فأنه قد ينفع في وقت ويضر في وقت آخر وعلى هذا التقدير لا يلزم ظهور أمر خفي.

الثاني: الخطاب المنسوخ حكمه إما أن يكون مقيداً بوقت لم يكن زوال الحكم حينئذ نسخاً بل انما زال لانتهاء مدته وان كان دالاً على التأبيد لم يقبل النسخ وإلا لزم التناقض لان الخطاب دال على التأبيد والنسخ دال على عدمه ولأنه لو جاز نسخ الحكم المؤبد تعذر الأخبار بالتأبيد فانه ما من حكم اخبر بالتأبيد إلا ويجوز أن يكون منسوخاً، وأيضاً لو وقع النسخ في الحكم المؤبد لم يبق وثوق بتأبيد حكم أصلاً وذلك ينفي الوثوق بوعده ووعيده وأيضاً يلزم من ذلك جواز نسخ شريعة محمد (ﷺ) وان قيدت بالتأبيد.

والجواب: أن نقول تقييد الفعل بالتأبيد لا يمنع النسخ وكيف يكون ذلك وهو شرطه كما مر سابقاً، إن معنى النسخ لا يدخل إلا في حكم مستمر وما يستمر من ذلك لا يصح دخول هذا المعنى فيه.

الثالث: إما أن يكون الله تعالى عالماً على استمرار الحكم أبداً أو إلى وقت معين وعلى التقديرين لا نسخ اما الأول فلان علم الله يستحيل انقلابه جهلاً، واما الثاني فلأن ارتفاع الحكم المقيد بالغاية عند وجود الغاية ليس بنسخ.

والجواب: أن الله تعالى يعلمه مستمراً إلى وقت الارتفاع بالنسخ وعلمه بارتفاعه بالنسخ لا يمنع من النسخ بل يقويه ويحققه.

الرابع: لو جاز النسخ لكان أما قبل الفعل او بعده او معه والكل باطل، أما الأول فلان الشيء مسبوق بوجوده واما الثاني فلان ارتفاع الفعل الذي وجد

وانقضى محال وأما الثالث فأنه يلزم منه ارتفاع الشيء حال وجوده وذلك يستلزم النقيضين وهو ابلغ من الاستحالة.

الجواب: المراد من النسخ إنما هو رفع التكليف الذي كان ثابتاً على المكلف كما نقول في الموت ولا نعني بذلك أن الفعل يرتفع.

وإذا تقرر هذا فاعلم انه اختلف المفسرون في كلم القرآن على أي شيء يقع النسخ.

قال: مجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة بن عمار: لا يدخل النسخ إلا على الأمر والنهي فقط، كما هو مذهب الثعلبي، كقوله افعلوا ولا تفعلوا واجنحوا واحتجوا على ذلك بأشياء منها قول القائل أن هذا خبر الله ينبغي أن يكون على ما هو به من غير أن يحول حوله التغيير والزوال، وقال الضحاك ابن مزاحم: يدخل النسخ على الأمر والنهي وكذا يدخل على الأخبار التي معناها الأمر والنهي مثل قوله تعالى ﴿الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لاَ يَنكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ ﴿النور:٣﴾ فالمراد بالآية النهي وان كان ظاهرها الخبر لان معنى ذلك لا تنكحوا زانية ولا مشركة كقوله تعالى ﴿تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ﴾ ﴿يوسف:٤٧﴾ الآية أي فازرعوا سبع سنين متوالية على عادتكم في الزراعة وقيل دأباً أي بجد واجتهاد في الزراعة ويجوز أن يكون حالاً أي تزرعون دائبين فما حصدتم من الزرع فذروه فاتركوه في سنبله لا تذروه ولا تدوسوه إلا قليلاً مما تأكلون وإنما أمرهم بذلك ليكون أبقى وأبعد من الفساد يعني أنه كلما أردتم أكله فدوسوه واتركوا الباقي في السنبل لأنه لا يقع فيه سوس ولا يهلك وان بقي مدة من الزمان وإذا صفى أسرع إليه الهلاك.

كقوله تعالى: ﴿فَلَوْلاَ إِنْ كُنتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ ❖ تَرْجِعُونَهَا﴾ ﴿الواقعة:٨٦-٨٧﴾ أي فهلا ترجعون نفس من تعز عليكم إذا بلغت الحلقوم وتردونها إلى موضعها إن كنتم غير مجزيين بثواب أو عقاب وغير محاسبين وقيل غير مملوكين وقيل غير مبعوثين، والمراد أن الأمر إن كان كما تقولونه من انه لا بعث ولا حساب ولا جزاء ولا إله يحاسب فهلا رددتم الأرواح والنفوس من حلوقكم إلى أبدانكم إن كنتم صادقين في

قولكم فإذا لم تقدروا على ذلك فاعلموا انه لا بد من تقدير مقدر حكيم وتدبير مدبر عليم وهو الله تعالى القديم فالآية ظاهرها الخبر وباطنها الأمر لأن معناه ارجعوها يعني الروح، وهكذا مثل قوله تعالى ﴿وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ ﴿الأحزاب:٤٠﴾ ختمت النبوة فشريعته باقية الى يوم القيامة وهذه فضيلة له اختص بها من بين سائر المرسلين فأن قيل ان اليهود يدّعون في موسى عليه السلام مثل ذلك قلنا ان بعض اليهود يدّعون ان شريعته لا تنسخ وهم مع ذلك يجوزون ان يكون بعده أنبياء ونحن إذا أثبتنا نبوة نبينا بالمعجزات الباهرة وجب نسخ شريعة موسى بذلك.

(وكان بكل شيء عليما) لا يخفى عليه شيء من مصالح العباد وصح الحديث عن جابر بن عبد الله عن النبي (ﷺ) قال: إنما مثلي في الأنبياء كمثل رجل بنى داراً فأكملها وحسنها إلا موضع لبنة فكان من دخل فيها فنظر إليها قال ما أحسنها إلا موضع هذه اللبنة ختم الله بيّ الأنبياء فظاهر الآية الخبر وحقيقتها الأمر أي قولوا له يا رسول الله وقال السدي وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم قد يدخل النسخ على الأمر والنهي وعلى جميع الأخبار وتابعهما على ذلك القول جماعة من المفسرين ولكنهم لم يفصلوا لذلك تفصيلا.

بعد هذا البيان للاختلافات الواقعة في الناسخ والمنسوخ وجاء به مجملاً، يشير الى بيان وقوع الناسخ والمنسوخ على حسب عدد آيات السور مفصلاً.

❖ السور التي يدخلها الناسخ والمنسوخ معاً خمس وعشرون سورة على هذا الترتيب (٢٥).

البقرة – آل عمران – النساء – المائدة – الأنفال – التوبة – ابراهيم – النحل – مريم – الأنبياء – الحج – النور – الفرقان – الشعراء – الأحزاب – سبأ – المؤمن – الشورى – الذاريات – الطور – الواقعة – المجادلة – المزمل – التكوير – العصر = ٢٥.

❖ السور التي فها الناسخ وليس فيها منسوخ ست (٦).

الفتح – الحشر – المنافقين – التغابن – الطلاق – الأعلى = ٦.

❖ السور التي يدخلها المنسوخ فقط ولم يدخلها الناسخ أربعون سورة على هذا الترتيب (٤٠).

الأنعام – الأعراف – يونس – هود – الرعد – الحجر – سبحان – الكهف – طه – المؤمنون – النمل – القصص – العنكبوت – الروم – لقمان – الم السجدة – الملائكة – الصافات – ص – الزمر – المصابيح – الزخرف – الدخان – الجاثية – الأحقاف – سورة محمد (ص) – ق – النجم – القمر – الممتحنة – ن – المعارج – المدثر – القيامة – الإنسان – عبس – الطارق – الغاشية – التين – الكافرون=٤٠.

❖ السور التي لم يدخلها ناسخ ولا منسوخ وهي ثلاث وأربعون سورة (٤٣).

أم الكتاب – يوسف – يس – الحجرات – الرحمن – الحديد – الصف – الجمعة – التحريم – الملك – الحاقة – نوح – الجن – المرسلات – النبأ – النازعات – الأنفطار – المطففين – الأنشقاق – البروج – الفجر – البلد – الشمس – الليل – الضحى – الم نشرح – القلم – القدر – ولم يكن – الزلزلة – والعاديات – القارعة – التكاثر – الهمزة – الفيل – قريش – أرأيت – الكوثر – النصر – تبت – الأخلاص – الفلق – الناس =٤٣.

٢٥+٦+٤٠+٤٣=١١٤سورة.

♦ اعلم ان النسخ قد يعرف بالإجماع، كما إذا اجتمعت الأمة على ان هذا الحكم ناسخ لذلك، وقد يعرف ذلك بالتاريخ، كقول الراوي كان هذا الحكم في السنة الفلانية وهذا في السنة الفلانية فان المتأخر يكون ناسخاً للمتقدم.

ولكن أقوى ما يعرف به الناسخ والمنسوخ وكون الناسخ ناسخاً والمنسوخ منسوخاً التاريخ أو يكون ذلك في اللفظ وإنما يكون في اللفظ إذا كان مذكوراً على وجه التفصيل كقول النبي (ﷺ): هذا ناسخ لذلك وهذا لذلك وهكذا وقد يكون النسخ بفعله كما يكون بقوله وقد يكون على وجه الجمل في لفظ المنسوخ في مثل قوله افعلوا كذا إلى أن انسخه عنكم فلو قال إلى أن انسخه في الوقت الفلاني لكان وقت زوال العبادة قد علم باللفظ الذي اقتضى ذلك اللفظ ايجابها واثباتها إلى وقت كذا ومثال هذا خارج عن صدق اسم النسخ عليها.

ثم اعلم أن المجوزون للنسخ اتفقوا على جواز نسخ القرآن بمثله كما في الاعتداد بالحول المنسوخ بالاعتداد بأربعة أشهر وعشراً وفي ثبوت الواحد للعشرة بقوله ﴿الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾ ﴿الأنفال:٦٦﴾ وغير ذلك.

ونسخ الكتاب بالكتاب لا خلاف في جوازه إذا كان كل واحد منها مقطوعاً به أي بأن يكون قطعي الدلالة وهو أن يكون الكلام دالاً على المعنى المراد من غير احتمال معنى آخر كما في (نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقه) فأنه قطعي الدلالة وظني المتن وهو أن يشك في أسلوب الكلام كأحاديث الغير المتواترة فانه يظن ان هذا الحديث الخاص هل هو من النبي (ﷺ) أم لا بخلاف قطعي المتن وهو ان لا يشك في أسلوب الكلام بأن البعض يكون من هذا دون ذلك كالقرآن لا شك في الآيات الشك المذكور، فيبقى من الأقسام ظني الدلالة وهو أن لا يكون دلالة الكلام بطريقة النص كبعض الآيات مثل ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾ ﴿النساء:١١﴾ فانه دال على المعنى المراد مع احتمال غيره وهو دخول الأنبياء فيه وخروجه عنه وهذا هو إذا كان مقطوعاً وأيضاً اتفق المحققون على جواز نسخ السنة بالكتاب وللشافعي في ذلك قولان:

احدهما: الجواز والآخر المنع: والدليل على الأول وجهان:

الأول: انه لو امتنع لكان امتناعه إما أن يكون لذاته أو لغيره والأول باطل قطعاً، والثاني محال أيضاً لأن الأصل عدم ذلك الغير.

الثاني: الوقوع. فإن التوجه إلى بيت المقدس كان ثابتاً بالسنة وليس في القرآن ما يدل عليه ثم نسخ بالقرآن.

وأيضاً المباشرة بالليل قد كانت محرمة على الصائم بالسنة وقد نسخ بالقرآن: وأيضاً صوم عاشوراء قد كان واجباً بالسنة ثم نسخ بالقرآن بقوله:

﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ ﴿البقرة:١٨٥﴾.

فمن هنا نسخ السنة بالكتاب أقوى لان للكتاب مزية على السنة لانه لا يحصل معه لبس وتردد كما في غيره.

وقد ذكرنا: أن النسخ في اللغة إبطال شيء وإقامة آخر مقامه،ولكن أولى ما يحد به النسخ شرعاً أن يقال هو دليل شرعي دل على أن مثل الحكم الثابت بالنص الأول غير ثابت في المستقبل على وجه لولاه لكان ثابتاً بالنص الأول مع تراخيه عنه.

ثم يذكر الروايات المارة ويرد على تعريفات القوم لكن ما يهمنا استوفيناه وبقي موضوع الآيات التي في السور وعددها وهذا أخرناه إلى أن نكمل جميع مقدمات ما توفر لدينا من كتب حول الناسخ والمنسوخ والله الموفق.

رأي

الحافظ جمال الدين أبـي الفـرج عبد الـرحمن بن الجوزي القـرشـي البـغدادي في كتابه نـواسـخ القـرآن

ووجدت هذا الكتاب بعنوان آخر كما في عنوان المخطوطة في مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام (عمدة العالم الراسخ في معرفة الناسخ والمنسوخ):

نسبه:

هو الأمام أبو الفرج عبد الرحمن ابن علي ابن محمد ابن علي بن عبيد الله ابن عبد الله ابن هادي ابن احمد ابن محمد ابن جعفر الجوزي.

وقد لقب جعفر بالجوزي نسبة إلى مشرعة الجوز على نهر البصرة آو إلى جوزه كانت في داره وهو عربي تميمي بكري وعرف بالبغدادي مولداً وإقامة وبالحنبلي مذهباً ولد ٥٠٨هـ - توفي ٥٩٧هـ.

بيان جواز النسخ والفرق بينه وبين البداء:

اتفق جمهور علماء الأمم على جواز النسخ عقلاً وشرعاً وانقسم اليهود في ذلك ثلاث أقسام:

القسم الأول:

قالوا: لا يجوز عقلاً ولا شرعاً، وزعموا أن النسخ هو عين البداء.

القسم الثاني:

قالوا: يجوز عقلاً وإنما منع الشرع من ذلك وزعموا أن موسى (عليه السلام) قال إن شريعته لا تنسخ من بعده، وان ذلك في التوراة ومن هؤلاء من قال: لا يجوز النسخ إلا في موضع واحد، وهو أنه يجوز نسخ عبادة أمر الله بها بما هو أثقل على سبيل العقوبة لا غير.

القسم الثالث:

قالوا: يجوز شرعاً لا عقلاً، واختلف هؤلاء في عيسى ومحمد صلى الله عليهما، فمنهم من قال: لم يكونا نبيين لأنهما لم يأتيا بمعجزة، وإنما أتيا بما هو من جنس

الشعوذة. ومنهم من قال: كانا نبيين صادقين، غير أنهما لم يبعثا بنسخ شريعة موسى ولا بعثا إلى بني إسرائيل إنما بعثا إلى العرب الأميين.

أدلة جواز النسخ :

١. الدليل العقلي:

على جواز النسخ عقلاً، فهو أن التكليف لا يخلوا أن يكون موقوفاً على مشيئة المكلف أو على مصلحة المكلف، فان كان الأول (موقوفاً على مشيئة المكلف) فلا يمتنع أن يريد تكليف العباد عبادة في مدة معلومة ثم يرفعها ويأمر بغيرها.

وأما الثاني (أو على مصلحة المكلف) فجائز أن تكون المصلحة للعبادة في فعل عبادة زمان دون زمان ويوضح هذا انه قد جاز في العقل تكليف عبادة متناهية كصوم يوم وهذا تكليف انقضى بانقضاء زمان، ثم قد ثبت أن الله تعالى ينقل من الفقر إلى الغنى ومن الصحة إلى السقم، ثم قد رتب الحر والبرد والليل والنهار وهو اعلم بالمصالح وله الحكم.

٢. الدليل الشرعي.:

على جواز النسخ شرعاً، أنه قد ثبت أن من آدم عليه السلام وطائفة من أولاده، جواز نكاح الأخوات وذوات المحارم والعمل في يوم السبت، ثم نسخ ذلك في شريعة موسى وكذلك الشحوم كانت مباحة ثم حرمت في دين موسى، فان ادعوا أن هذا ليس بنسخ فقد خالفوا في اللفظ دون المعنى.

ثم يورد نفس الكلام الذي ذكره غير في موضوع نبوة موسى وعيسى ونبينا محمد(ﷺ).

الفرق بين النسخ والبداء: فذلك من وجهين:

الأول: أن النسخ تغيير عباده أمر بها المكلف، وقد علم الأمر حين الأمر أن لتكليف المكلف بها غاية ينتهي الإيجاب إليها ثم يرتفع بنسخها.

والبداء أن ينتقل الأمر عن ما أمر به وأراده دائماً بأمر حادث لا بعلم سابق.

الثاني:

أن سبب النسخ لا يوجب إفساد الموجب لصحة الخطاب الأول.

والبداء يكون سببه دالاً على إفساد الموجب لصحة الأمر الأول، مثل أن يأمره بعمل يقصد به مطلوباً، فيتبين أن المطلوب لا يحصل بذلك الفعل فيبدو له ما يوجب الرجوع عنه.

وكِلا الأمرين يدل على قصور في العلم والحق عز وجل منزه عن ذلك.

إثبات أن في القرآن منسوخاً:

انعقد إجماع العلماء على هذا إلا أنه قد شذ من لا يلتفت إليه فحكى أبو جعفر النحاس[1] أن قوماً قالوا: ليس في القرآن ناسخ ولا منسوخ وهؤلاء قوماً لا يقرون، لأنهم خالفوا نص الكتاب، وإجماع الأمة قال الله عز وجل ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾.

وأخبرنا المبارك بن علي (الصيرفي أبو طالب ابن صغير)[2] قال أخبرنا أحمد بن قريش، قال: أخبرنا إبراهيم بن عمر البرمكي، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن إسماعيل بن العباس الوراق: قال: بنا: عبد الله بن داود، وقال: حدثنا محمد بن عامر بن إبراهيم عن أبيه، عن نشهل بن سعيد عن الضحاك بن مزاحم أبو القاسم الخراساني عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ ﴿الرعد:٣٩﴾ قال: في الناسخ والمنسوخ قال ابن أبي داود: وحدثنا يعقوب بن سفيان قال: حدثنا أبو صالح،قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما:

﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ ﴿الرعد:٣٩﴾ ويقول: يبدل الله ما يشاء من القرآن فينسخه ويثبت ما يشاء فلا يبدله وما يبدل وما يثبت وكل ذلك في كتاب.

١) محمد بن أحمد بن إسماعيل الصفار المرادي النحوي المصري ت ٣٣٨هـ.

٢) وهو من مشايخ ابن الجوزي ، ت ٥٦٤هـ.

قال: ابن أبي داود، وحدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبي داود، وقال حدثنا همام، عن قتادة[١] (قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز أبو الخطاب السدوس ت ١١٨هـ) عن عكرمة[٢] في قوله ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ ﴿الرعد:٣٩﴾ قال: ينسخ الآية بالآية فترفع وعنده أم الكتاب، أصل الكتاب قال: وحدثنا علي بن حرب، ومصعب بن محمد ويعقوب بن سفيان، قالوا: حدثنا عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب[٣] في قوله عز وجل ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ ﴿الرعد:٣٩﴾ قال: نزلت في الناسخ والمنسوخ، قال: وحدثنا محمد بن الحسن قال: حدثنا كثير ابن يحيى، قال:حدثنا أبي، قال: بنا يونس بن عبيد، وهشام بن حسان جميعاً عن محمد ابن سيرين الأنصاري[٤]. ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ ﴿الرعد:٣٩﴾ يرفعه ويثبت، ما يشاء فيدعه مقراً له، قال: وحدثنا موسى ابن هارون، قال: حدثنا الحسين قال: ثنا شيبان عن قتادة ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾ ﴿آل عمران:٧﴾ قال: المحكمات الناسخ الذي يعمل به قال: وحدثنا محمد بن معمر: قال: ثنا روح، قال: حدثنا الحسن بن علي بن عثمان عن عامر بن الفرات، عن أسباط، عن السدي ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ ﴿الرعد:٣٩﴾ ما يشاء من المنسوخ ويثبت من الناسخ، قال: وحدثنا ... ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾ ﴿آل عمران:٧﴾ قال: ... لم تنسخ ورواه سفيان عن سلمة، عن الضحاك قال: المحكمات، الناسخ.

أخبرنا إسماعيل بن أحمد قال: أخبرنا إسحاق بن أحمد الكاذي قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي قال: حدثنا وكيع عن سلمة بن نبيط

١) قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز أبو الخطاب السدوس ت ١١٨هـ.

٢) وهو مولى عبد الله بن عباس أبو عبد الله البربري ت ١٠٧هـ.

٣) محمد بن كعب بن سليم بن أسد القرضي أبو حمزة من حُلفاء الأوس سكن الكوفة ثم المدينة.

٤) كان كاتب أنس بن مالك بفارس ت ١١٠هـ.

عن الصحابة، قال: المتشابه ما قد نسخ، والمحكمات ما لم ينسخ وقال عمر بن الخطاب:أبي[1] أعلمنا بالمنسوخ.

حقيقة النسخ:

النسخ في اللغة على معنيين:

الأول: الرفع والإزالة، قال: نسخت الشمس الظل إذا رفعت ظل الغداة بطلوعها وخلفه ضؤوها. ومنه قوله تعالى ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ ﴿الحج:٥٢﴾.

الثاني: تصوير مثل المكتوب في محل آخر، يقولون نسخت الكتاب، ومنه قوله تعالى ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ﴿الجاثية:٢٩﴾.

وإذا أطلق النسخ في الشريعة أريد به المعنى الأول، لأنه رفع الحكم الذي ثبت تكليفه للعباد إما بإسقاطه إلى غير بدل أو إلى بدل.

وقال شيخنا علي بن عبيد الله: الخطاب في التكليف على ضربين: أمر، ونهي

فالأمر استدعاء الفعل

والنهي استدعاء الترك

واستدعاء الفعل يقع على ثلاثة أضرب :

الضرب الأول:

ما يكون على سبيل الإلزام والأنحتام إما بكونه فرضاً أو واجباً ونسخ ذلك يقع على ثلاثة أوجه:

١- أن يخرج من الوجوب إلى المنع، مثل ما كان التوجه إلى بيت المقدس واجباً ثم نسخ بالمنع منه.

١) أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار المدني سيد القراء توفي في خلافة عمر بن الخطاب.

٢-أن ينسخ من الوجوب إلى الاستحباب مثل نسخ وجوب الوضوء لكل صلاة إلى ان جعل مستحباً.

٣- ان ينسخ من الوجوب إلى الإباحة مثل نسخ وجوب الوضوء مما غيرت النار الى الجواز فصار الوضوء منه جائزاً.

الضرب الثاني:

استدعاء على سبيل الاستحباب، فهذا ينتقل إلى ثلاث أوجه أيضاً:

١- أن ينتقل من الاستحباب إلى الوجوب،وذلك الصوم في رمضان كان مستحباً فأن تركه وافتدى جاز ثم نسخ بانحتامه في حق الصحيح المقيم.

٢- أن ينسخ من الاستحباب إلى التحريم، مثل نسخ اللطف بالمشركين وقول الحسنى لهم، فأنه نسخ بالأمر بقتالهم.

٣- أن ينسخ من الاستحباب إلى الإباحة، مثل استحباب الوصية للوالدين بالإباحة.

الضرب الثالث:

المباح وقد اختلف العلماء هل هو مأمور به والصحيح أنه مأذون فيه غير مأمور به، ويجوز أن يدخله النسخ عن وجه واحد هو النسخ إلى التحريم، مثاله أن الخمر مباحة ثم حرمت. وأما نسخ الإباحة إلى الكراهية، فلا يوجد، لأنه لا تناقض، فأما انتقال المباح إلى كونه واجباً فليس بنسخ، لأن إيجاب المباح إبقاء تكليف لا نسخ، وأما القسم الثاني من الخطاب وهو النهي فهو يقع على ضربين:

١- على سبيل التحريم، فهذا قد ينسخ بالإباحة مثل تحريم الأكل على الصائم في الليل بعد النوم والجماع.

٢- على سبيل الكراهة، لم يذكر له مثال.

فأما الأخبار: فهي على ضربين:

◆ الأول:

ما كان لفظه لفظ الخبر، ومعناه معنى الأمر: كقوله تعالى ﴿لاَ يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ﴾﴿الواقعة:٧٩﴾ فهذا لاحق بخطاب التكليف في جواز النسخ عليه.

◆ الثاني:

الخبر الخالص، فلا يجوز عليه، لأنه يؤدي غالى الكذب وذلك محال. وقد حكى جواز ذلك عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم والسدي وليس بشيء يعول عليه: وقال أبو جعفر النحاس، وهذا القول عظيم جداً يؤول إلى الكفر، لأن قائلاً لو قال: قام فلان ثم قال: لم يقم، فقال نسخته لكان كاذباً.

وقال ابن عقيل[1] :

وقد زعم قوم: أن المستثنى ناسخ لما استثنى منه، وليس هذا بكلام من يعرف ما يقول، لأن الاستثناء إخراج بعض ما شمله اللفظ، وليس ذلك بنسخ، وكذلك التخصيص، وقد يجوزه بعض السلف فيقول هذه الآية نسخت هذه الآية. أي نزلت بنسختها.

شروط النسخ:

الشروط المعتبرة في ثبوت النسخ خمسة:

◆ الشرط الأول:

أن يكون الحكم في الناسخ والمنسوخ متناقضاً. بحيث لا يمكن العمل بهما جميعاً، فأن كان ممكناً لم يكن أحدهما ناسخاً للآخر، وذلك يكون على وجهين:

☒ **الوجه الأول:** أن يكون أحد الحكمين متناولاً لما تناوله الثاني بدليل العموم، والآخر متناولاً لما تناوله الأول بدليل الخصوص فالدليل الخاص لا يوجب

١) علي بن عقيل بن حمد البغدادي أبو الوفاء المعروف بابن عقيل، عالم العراق وشيخ الحنابلة ببغداد ت ٥١٣هـ.

نسخ دليل العموم، بل يبين أنه إنما تناوله التخصيص لم يدخل تحت دليل العموم.

☒ **الوجهُ الثاني:** أن يكون كل واحد من الحكمين ثابتاً في حال غير الحالة التي ثبت فيها الحكم الآخر مثل تحريم المطلقة ثلاثاً، فأنها محرمة على مطلقها في حال، وهي مادامت خالية عن زوج وإصابة، فإذا أصابها زوج ثاني ارتفعت الحالة الأولى وانقضت بارتفاعها مدة التحريم فشرعت في حالة أخرى حصل فيها حكم الإباحة للزوج المطلق ثلاثاً، فلا يكون هذا ناسخاً، لاختلاف حالة التحريم والتحليل.

♦ **الشرط الثاني:**

أن يكون الحكم المنسوخ ثابتاً قبل ثبوت حكم الناسخ فذلك يقطع بطريقين:

☒ **أحدهما:** من جهة النطق كقوله تعالى: ﴿الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ ﴿الأنفال:٦٦﴾. وقوله ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾ ﴿البقرة:١٨٧﴾. ومثل قول النبي(ﷺ): (كنت نهيتكم عن زيارة القُبور ألا فزوروها).

☒ **ثانيهما:**

أن يعلم بطريقة التاريخ، وهو أن ينقل الرواية بأن يكون الحكم الأول ثبوته متقدماً على الآخر فمتى ورد الحكمان مختلفين على وجه لا يمكن العمل بأحدهما إلا بترك الأخر ولم يثبت تقديم أحدهما على صاحبه بأحد الطريقين امتنع ادعاء النسخ في أحدهما.

♦ **الشرط الثالث:**

أن يكون الحكم المنسوخ مشروعاً أعني أنه ثبت بخطاب الشرع، فأما إن كان ثباتاً بالعادة والتعارف لم يكن رافعه ناسخاً بل يكون ابتداء شرع وهذا شيء ذكر عند المفسرين فإنهم قالوا: كان الطلاق في الجاهلية لا إلى غاية فنسخه قوله: ﴿الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ﴾ وهذا لا يصدر ممن يفقه، لان الفقيه يفهم ان هذا ابتداء شرع لا نسخ.

♦ **الشرط الرابع:**

أن يكون ثبوت الحكم الناسخ مشروعاً كثبوت المنسوخ، فأما ما ليس بمشروع بطريق النقل، فلا يجوز أن يكون ناسخاً للمنقول، ولهذا إذا ثبت حكم منقول لم يجز نسخه بإجماع ولا بقياس.

♦ **الشرط الخامس:**

أن يكون الطريق الذي ثبت به الناسخ مثل الطريق الذي ثبت به المنسوخ او أقوى منه فأما إن كان دونه فلا يجوز أن يكون الأضعف ناسخا للأقوى.

ما اختلف فيه هل هو شرط في النسخ أم لا؟:

اتفق العلماء على جواز نسخ القرآن بالقرآن والسنة بالسنة، فأما نسخ القرآن بالسنة، فالسنة تنقسم قسمين:

القسم الأول:

ما ثبت بنقل متواتر، كنقل القرآن، فهل يجوز أن نسخ القرآن بمثل هذا حكى فيه شيخنا علي بن عبيد الله روايتين عن احمد بن حنبل قال: والمشهور أنه لا يجوز، وهو مذهب الثوري[١] والشافعي[٢].

والرواية الثانية يجوز. وهو قول أبي حنيفة[٣] ومالك[٤] قال:

ووجه الأول: قوله تعالى:

﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾.

١) سفيان بن سعيد بن مرزوق الثوري أبو هبة الله الكوفي ت ١٦١هـ.

٢) محمد بن إدريس المطلبي الشافعي ت ٢٠٤هـ.

٣) النعمان بن ثابت أبو حنيفة الكوفي ت ١٥٠هـ.

٤) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر أبو عبد الله المدني ت ١٧٩هـ.

والسنة ليست مثلاً للقرآن، وروى الدار قطني[١] من حديث جابر بن عبد الله[٢].

قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وآله):

(كلامي لا ينسخ القرآن ينسخ بعضه بعضاً).

ومن جهة المعنى، فإن السنة تنقص عن درجة القرآن فلا تقدم عليه.

ووجه الرواية الثانية، قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ ﴿النحل:٤٤﴾ والنسخ في الحقيقة بيان مدة المنسوخ، فاقتضت هذه الآية قبول هذا البيان، قال: وقد نسخت ﴿الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ﴾ ﴿البقرة:١٨٠﴾.

بقول النبي(صلى الله عليه وآله): (لا وصية لوارث).

ونسخ قوله تعالى:

﴿وَلاَ تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾ ﴿البقرة:١٩١﴾.

بأمره عليه الصلاة والسلام، أن يقتل ابن خطل، وهو متعلق بأستار الكعبة، ومن جهة المعنى أن السنة مفسرة للقرآن وكاشفة لما يغمض من معناه فجاز أن ينسخ بها.

والقول الأول هو الصحيح لأن هذه الأشياء تجري مجرى البيان للقرآن، لا النسخ وقد روى أبو داود السجستاني[٣] قال: سمعت احمد ابن حنبل يقول: السنة تفسير القرآن، ولا ينسخ القرآن إلا القرآن، وكذا قال الشافعي: إنما ينسخ الكتاب الكتاب والسنة لست ناسخة له.

القسم الثاني:

الأخبار المنقولة بنقل الآحاد فهذه لا يجوز بها نسخ القرآن لأنها لا توجب العلم، بل تفيد الظن، والقرآن يوجب العلم فلا يجوز ترك المقطوع به لأجل مظنون، وقد احتج من رأى جواز نسخ التواتر بخبر الواحد بقصة أهل قباء لما استداروا بقول واحد.

١) علي بن عمر بن احمد بن مهدي، أبو الحسن الدار قطني ت ٣٨٥هـ.

٢) جابر بن عبد الله بن عمر بن حرام الخزرجي، صحابي جليل ت ٧٨هـ.

٣) سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ت ٢٦٦هـ.

فأجيب بأن قبلة بيت المقدس لم تثبت بالقرآن فجاز ان تنسخ بخبر الواحد.

اتفق العلماء على جواز نطق الخطاب، واختلفوا في نسخ ما ثبت بدليل الخطاب وتنبيهه وفحواه فذهب عامة العلماء إلى جواز ذلك واستدلوا بشيئين:

أحدهما: أن دليل الخطاب دليل شرعي يجري مجرى النطق في وجوب العمل به فجرى مجراه في النسخ.

ثانيهما: أنه قد وجد ذلك. فروى جماعة عن النبي(ﷺ) انه قال: (الماء من الماء) وعملوا بدليل خطابه، فكانوا لا يغتسلون من التقاء الختانين، ثم نسخ ذلك بقوله عليه الصلاة والسلام (إذا التقى الختان بالختان وجب الغسل أنزل أو لم ينزل) وقد حكى جماعة من أهل الظاهر أنه لا يجوز نسخ ما ثبت بدليل الخطاب وفحواه قالوا: لان ذلك معلوم بطريق القياس والقياس لا يكون ناسخاً ولا منسوخاً، وليس الأمر على ما ذكر، بل هو مفهوم من معنى النطق وتنبيهه.

اتفق العلماء على أن الحكم المأمور به إذا عمل به ثم نسخ بعد ذلك أن النسخ يقع صحيحاً جائزاً.

واختلفوا هل يجوز نسخ الحكم قبل العمل به فظاهر كلام أحمد جواز ذلك وهو اختيار عامة أصحابنا.

وكان أبو الحسن التميمي[1] يقول: لا يجوز ذلك وهو قول أصحاب أبي حنيفة واحتج الأولون بأن الله تعالى أمر إبراهيم بذبح ولده، ثم نسخ ذلك بالفداء قبل فعله.

وان النبي(ﷺ) فرض عليه وعلى أمته ليلة المعراج خمسون صلاة ثم نسخ ذلك بخمس صلوات.

ومن جهة المعنى: فأن الأمر بالشيء يقع فيه تكليف الأيمان به والاعتقاد له، ثم تكليف العزم على فعله في الزمان الذي عين له ثم إذا فعل على الوجه المأمور به، فجاز أن ينسخ قبل الأداء، لأنه لم يفقد من لوازمه غير الفعل، والنية نائبة عنه.

١) محمد بن جعفر بن محمد بن هارون التميمي الكوفي النحوي المعروف بأبن النجار ت سنة ٤٠٢هـ.

واحتج من منع من ذلك، بان الله تعالى إنما يأمر عباده بالعبادة، لكونها حسنة فإذا أسقطها قبل فعلها، خرجت عن كونها حسنة وخروجها قبل الفعل يؤدي إلى البداء، وهذا كلام مردود بما بينا من الأيمان والامتثال والعزم يكفي في تحصيل المقصود، من التكليف بالعبادة.

فضيلة علم الناسخ والمنسوخ والأمر بتعلمه

أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي[1] قال: أخبرنا عبد الله بن محمد الصريفيني ت ٤٦٩هـ: قال: أخبرنا عمر بن إبراهيم الكناني ت ٥٣٩هـ: وفي المخطوطة جاء الكماني، قال: حدثنا عبد الله بن محمد البغوي، قال: بنا زهير بن حرب قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن، أن علياً(عليه السلام)، مرَّ بقاصٍّ، فقال: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: (هَلكتَ وأهلَكْتَ).

أخبرنا محمد بن ناصر بن محمد بن علي بن عمر السلامي الفارسي الأصل: قال: أخبرنا علي بن الحسين بن أيوب، قال: أخبرنا أبو علي احسن بن احمد بن شاذان، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن سليمان النجاد، قال: حدثنا أبو داود السجستاني، قال: حدثنا حفص بن عمر، قال: حدثنا شعبة عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال: مرَّ أمير المؤمنين علي عليه السلام على قاصٍّ يقص فقال:تعلمت الناسخ والمنسوخ؟ قال: لا. قال: (هلكت وأهلكت).

أخبرنا عبد الله بن علي المقري قال: أخبرنا أحمد بن ندار البقال، قال:أخبرنا محمد بن عمر بن بكير النجاب قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: بنا إبراهيم بن عبد الله البصري، قال: حدثنا أبو عمر حفص بن عمر الضرير قال: أنبأ

١) أبو البركات عبد الوهاب بن المبارك البغدادي الأنماطي ت ٥٣٨هـ.

حماد بن سلمة أن عطاء بن السائب أخبرهم عن أبي البحتري الطائي[1]، قال: أتى علي(عليه السلام) على رجل في مسجد الكوفة وهو يقص فقال: من هذا؟ قالوا: رجل يحدث، ثم أتى عليه يوماً آخر فإذا هو يقص فقال: من هذا؟ قالوا: رجل يحدث فقال: اسألوه، يعرف الناسخ من المنسوخ، فسألوه فقال: لا. فقال: إن هذا يقول: اعرفوني اعرفوني أنا فلان ثم قال: لا تحدث.

أخبرنا إسماعيل بن أحمد السمرقندي، قال: أخبرنا عمر بن عبيد الله البقال قال: أخبرنا أبو الحسين بن بشران،قال: أخبرنا إسحاق بن أحمد الكاذي قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عبد الملك بن عمرو، قال: حدثنا يزيد يعني بن إبراهيم بن العلاء الغنوي أن سعيد بن أبي الحسن لقي أبا يحيى فقال: يا أبا يحيى: من الذي قال له علي(عليه السلام) اعرفوني اعرفوني فقال: ما عرفت أنك هو، قال: فإني أنا هو، مرَّ بي وأنا أقص بالكوفة، فقال: من أنت؟ فقلت أنا أبو يحيى، قال: لست بأبي يحيى ولكنك اعرفوني هل عرفت الناسخ من المنسوخ؟ قلت: لا. قال: هلكت وأهلكت، قال: فلم أعد بعد ذلك أقص على أحد، ثم يعيد هذه الرواية أكثر من مرة إلى قال: قال: ابن أبي داود، وحدثنا محمد بن عثمان العجلي قال: حدثنا أبو أسامة عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي عبيدة بن حذيفة: قال: قال: حذيفة بن اليمان واسمه حِسْل العبسي حليف الأنصار صحابي جليل من السابقين استشهد بأحد (أنما يفتي الناس أحد ثلاثة):

١- رجل قد علم ناسخ القرآن من منسوخه.

٢- وأمير لا يجد من ذلك بداً.

٣- أو أحمق متكلف.

ثم يذكر رواية أخرى: إلى قال: مرَّ ابن عباس على قاص. قال: تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال هلكت وأهلكت.

ثم ذكر قوله تعالى:

﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ ﴿البقرة:٢٦٩﴾.

١) وهو سعيد بن فيروز البحتري ، ت ١٨٣هـ.

قال: المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه،ومحكمه، ومتشابهه ومقدمه، ومؤخره، وحرامه، وحلاله، وأمثاله.

أقسام المنسوخ:

المنسوخ من القرآن على ثلاث أقسام.

القسم الأول:

(ما نسخ رسمه وحكمه).

أخبرنا إسماعيل بن احمد، قال: أخبرنا ابن عبيد الله البقال قال: أخبرنا أبو الحسين بن بشران، قال: أخبرنا إسحاق بن احمد الكاذي، قال: حدثنا عبيد الله بن احمد بن حنبل قال: حدثني أبي، قال: حدثنا أبو اليمان، قال: اخبرنا شعيب عن الزهري، قال: أخبرني أبو أمامة[1] أن رهطاً من أصحاب النبي(صلى الله عليه وآله) ، أخبروه، أنه قام رجل منهم من جوف الليل يريد أن يفتح سورة كان قد وعاها، فلم يقدر منها على شيء إلا (بسم الله الرحمن الرحيم) فأتى باب النبي(صلى الله عليه وآله) حين أصبح يسأل النبي(صلى الله عليه وآله) عن ذلك جاء آخر حتى اجتمعوا فسأل بعضهم بعضاً ما جمعهم، فأخبر بعضهم بعضاً بشأن تلك السورة ثم أذن لهم النبي(صلى الله عليه وآله) ، فأخبروه خبرهم، وسألوه عن السورة فسكت ساعة، لا يرجع إليهم شيئاً، ثم قال: (نسخت البارحة فنسخت من صدورهم ومن كل شيء كانت فيه).

وفي بعض كتب الناسخ والمنسوخ بلفظ آخر، ويذكر أيضاً الرواية بلفظ آخر قال: أبو بكر بن أبي داود، وحدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي، قال: أنبأ عوان، قال: بنا حماد، قال: بنا علي بن زيد عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه عن أبي موسى[2] قال: نزلت سورة مثل براءة ثم رفعت فحفظ منها.

(أن الله يؤيد الدين بأقوام لاخلاق لهم ولو أن لأبن آدم واديين من مال لتمنى وادياً ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب).

١) أسعد بن سهل بن حنيف صحابي ت ١٠٠هـ.

٢) عبدالله بن قيس بن سليم المشهور بأبي موسى الأشعري مات ٥٠هـ.

قال ابن أبي داود: وحدثنا ابن عثمان العجلي قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سيف عن مجاهد[١] قال: (إن الأحزاب كانت مثل البقرة أو أطول) ثم قال: معنعناً قال: قال أبي بن كعب: كيف تقرأ سورة الأحزاب؟ قلت: سبعين أو إحدى وسبعين آية. قال: والذي أحلف به لقد نزلت على محمد(ﷺ)، وانها لتعادل البقرة أو تزيد عليها.

وقد روي عن ابن مسعود، أنه قال: أنزلت على رسول الله(ﷺ) آية فكتبتها في مصحفي فأصبحت ليلة فإذا الورقة بيضاء فأخبرت رسول الله(ﷺ) فقال: (أما علمت أن تلك رفعت البارحة).

القسم الثاني:

(ما نسخ رسمه وبقي حكمه).

أخبرنا ابن الحصين[٢]، قال: أخبرنا ابن المذهب قال: أخبرنا أحمد بن جعفر قال: حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إسحاق بن عيسى الطباع قال: حدثنا مالك بن أنس، قال: حدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله، أن ابن عباس أخبره، قال: جلس عمر على المنبر فلما سكت المؤذن قام، فأثنى على الله بما هو أهله،ثم قال: أما بعد: أيها الناس فأني قائل مقالة قد قدر لي أن أقولها لا أدري لعلها بين يدي أجلي، فمن وعاها وعقلها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته، ومن لم يعها، فلا أحل له أن يكذب على أن الله عز وجل: بعث محمداً(ﷺ) بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل عليه آية الرجم فقرأناها ووعيناها وعقلناها ورجم رسول الله(ﷺ) ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: لا نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة قد أنزلها الله، فالرجم في كتاب الله حق، على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء، إذا

١) وهو ابن جبر أبو الحجاج المخزومي المكي ، إمام في التفسير ت ١٠٤هـ.

٢) هبة الله بن محمد بن عبد الواحد الشيباني أبو القاسم بن الحصين ت ٥٢٥ هـ.

قامت البينة أو الحَبَل أو الاعتراف ألا: وإنا كنا نقرأ (لا ترغبوا عن آبائكم فأنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم) أخرجاه في الصحيحين: صحيح مسلم ومسند أحمد.

وفي رواية ابن عيينة عن الزهري وأيم الله لولا أن يقول قائل:زاد عمر في كتاب الله لكتبتها في القرآن.

أخبرنا المبارك بن علي قال: أخبرنا أبو العباس بن قريش قال: أخبرنا أبو إسحاق البرمكي، قال: أخبرنا محمد بن إسماعيل الوراق، قال: حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا عيسى بن حماد قال: أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب قال: (أيها الناس، قد سننت لكم السنن وفرضت لكم الفرائض، وتركتكم على الواضحة، أن لا تضلوا بالناس يميناً وشمالاً وآية الرجم لا تضلوا عنها، فأن رسول الله(ﷺ) قد رجم ورجمنا، وإنها قد أنزلت، وقرأناها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة ولولا أن يقال: زاد عمر في كتاب الله لكتبتها بيدي).

قال ابن أبي داود: وحدثنا موسى بن سفيان. قال: حدثنا عبد الله يعني ابن الجهم ، قال: حدثنا عمرو بن أبي قيس عن عاصم بن أبي النجود عن زر أن أُبيَ بن كعب سأله: كم تُقرأ هذه السورة؟ يعني الأحزاب ، قال: إما ثلاثاً وسبعين وإما أربعاً وسبعين ، قال: إنا كنا لنقرأها كما نقرأ سورة البقرة ، وكنا لنقرأ فيها ، ((إذا زنى الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم)).

قال ابن أبي داود: وحدثنا يعقوب بن سفيان قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: أخبرنا نافع بن عمر قال: حدثني أن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخزمة بن نوفل بن وهيب بن مناف بن زهرة الزهري ت ٦٤هـ قال: عمر بن الخطاب لعبد الرحمن بن عوف: ألم تجد فيما أنزل الله علينا (أن جاهدوا كما جاهدتم أول مرة) فأنا لا نجدها قال: سقطت فيما أسقط من القرآن أقول (سبحان الله .. هكذا يقولون ونسوا قول الله سبحانه وتعالى ﴿نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾﴿الحجر:٩﴾ هكذا يقولون ويتهمون غيرهم بالقول بأن في القرآن زيادة ونقصان مع إننا نقول إن هذا القرآن ما بين الدفتين لا نقصان فيه ولا زيادة ويتهموننا بالتحريف ونحن منه

براء، لأنهم كما في رواياتهم غيروا معنى الآيات وأولوها وهذا الذي حارب من اجله أمير المؤمنين(عليه السلام)لقول رسول الله(صلى الله عليه وآله)، (يا علي أنا قاتلت على التنزيل وأنت تقاتل على التأويل) فأي فرية يفترونها على شيعة أمير المؤمنين عليه السلام لا لشيء ولكن بغضاً للحق وبغضاً لأبي تراب الذي قال فيه رسول الله(صلى الله عليه وآله)، الحق مع علي وعلى مع الحق يدور حيثما دار.

عزيزي القارئ لم تجرأ يدي على كتابة ما قالوا إلا لنقف على الحقد والنفاق ومن أساطينهم واستغفر الله).

وها هم ينقلوا عن عائشة: وحدثنا محمد بن معمر قال: حدثنا أبو عاصم عن ابن جريح قال: حدثني ابن أبي حميد قال أخبرتني حميدة، قال أوصت لنا عائشة، بمتاعها فكان في مصحفها (إن الله وملائكته يصلون على النبي والذين يصلون الصفوف الأولى).

أخبرنا ابن الحصين قال: أخبرنا ابن المذهب، قال: وأخبرنا أحمد بن جعفر: حدثنا عبد الله بن أحمد قال: حدثني أبي قال: بنا عبد الصمد، قال: حدثنا همام قال: حدثنا إسحاق عن أنس، أن رسول الله(صلى الله عليه وآله) بعث حراماً خاله في سبعين رجلاً فقتلوا يوم بير معونه قال فأنزل علينا فكان مما نقرأ، فنسخ (أن بلغوا قومنا إنا لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا).

انفرد بإخراجه البخاري في فتح الباري.

ومما نسخ رسمه واختلف في بقاء حكمه:

أخبرنا المبارك بن علي قال: أخبرنا أبو العباس بن قريش قال: أخبرنا أبو إسحاق البرمكي، قال: أخبرنا محمد بن إسماعيل الوارق: أنبأ ابن أبي داود، قال: حدثنا عبد الله بن سعد قال: حدثني عمر، قال: حدثني أبي عن محمد بن إسحاق قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت: لقد نزلت آية الرجح ورضعات الكبير عشراً وكانت في ورقة تحت سرير في بيتي، فلما اشتكى رسول الله(صلى الله عليه وآله) : تشاغلنا بأمره وربيبة لنا فأكلتها تعني الشاة.

قال: ابن أبي داود حدثنا أبو الطاهر، قال: أخبرنا ابن وهب: قال: أخبرني مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة قالت: كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن، ثم نسخت بخمس رضعات معلومات فتوفي رسول الله(ﷺ)، وهي مما يقرأ من القرآن.

والآن اذكر لك ما جاء عن أحمد بن حنبل عن ما يحرم من الرضاع وجاء بثلاث روايات:

الأولى: رضعة واحدة وبه قال أبو حنيفة ومالك آخذاً بظاهر القرآن في قوله ﴿وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ﴾ ﴿النساء:٢٣﴾وتركا لذلك الحديث.

الثانية: ثلاث، لقول النبي(ﷺ)، (لا تحرم المصة والمصتان).

الثالثة: خمسة لما روينا في حديث عائشة، وتأولوا قولها: وهي مما يقرأ من القرآن أن الإشارة إلى قوله ﴿وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ﴾ ﴿النساء:٢٣﴾ وقالوا: لو كان يقرأ بعد وفاة رسول الله(ﷺ) لنقل إلينا نقل المصحف ولو كان بقي من القرآن شيء لم ينقل لجاز أن يكون ما لم ينقل ناسخاً لما نقل، فذلك محال.

ومما نسخ خطه واختلف في حكمه ما روى مسلم في أفراده عن عائشة، انها أملت على كاتبها ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وصلاة العصر وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ وقالت: سمعتها من رسول الله(ﷺ).

وقد اختلف الناس في الصلاة الوسطى على خمسة أقوال بعدد الصلوات الخمس. وهذا تجده في كتب التفسير.

القسم الثالث:

ما نسخ حكمه وبقي رسمه.

وهذا الذي وضعوا له كتب الناسخ والمنسوخ ويذكر ترتيب الآيات والسور.

السور التي تتضمن الناسخ والمنسوخ أو أحدهما أو الخالية منهما

زعم جماعة من المفسرين: أن السور التي تضمنت الناسخ والمنسوخ خمس وعشرون (٢٥).

البقرة – آل عمران – النساء – المائدة – الأنفال – التوبة – إبراهيم – النحل – مريم – الأنبياء – الحج – النور – الفرقان – الشعراء – الأحزاب – سبأ – المؤمن – الشورى – الذاريات – الطور – الواقعة – المجادلة – المزمل – التكوير – العصر= ٢٥.

قالوا: والسور التي دخلها المنسوخ دون الناسخ أربعون (٤٠).

الأنعام – الأعراف – يونس – هود – الرعد – الحجر – سبحان – الكهف – طه – المؤمنون – النمل – القصص – العنكبوت – الروم – لقمان – الم السجدة – الملائكة – الصافات – ص – الزمر – المصابيح – الزخرف – الدخان – الجاثية – الأحقاف – سورة محمد (ص) – ق – النجم – القمر – الممتحنة – ن – المعارج – المدثر – القيامة – الإنسان – عبس – الطارق – الغاشية – التين – الكافرون=٤٠.

وقالوا: السور التي اشتملت على الناسخ دون المنسوخ ست (٦).

الفتح – الحشر – المنافقون – التغابن – الطلاق – الأعلى = ٦.

والسور الخاليات عن الناسخ والمنسوخ ثلاث وأربعون (٤٣)

الفاتحة – يوسف – يس – الحجرات – الرحمن – الحديد – الصف – الجمعة – الترحيم – الملك – الحاقة – نوح – الجن – المرسلات – النبأ – النازعات – الأنفطار – المطففين – الأنشقاق – البروج – الفجر – البلد – الشمس – الليل – الضحى – الم نشرح – القلم – القدر – الانفكاك – الزلزلة – والعاديات – القارعة – التكاثر – الهمزة – الفيل – قريش – أرأيت – الكوثر – النصر – تبت – الإخلاص – الفلق – الناس =٤٣.

٢٥+٤٠+٦+٤٣=١١٤سورة.

اعلم عزيزي القارئ بأنه في تحقيق الناسخ والمنسوخ تجد ظهور الحصر للسوّر والآيات وستجد إن شاء الله من لا يرتضي هذا الحصر وسأترك الجوزي إلى غيره من المحققين لأطلعك على تعريفاتهم وتقسيماتهم.

آراء

ابن العربي في

الناسخ والمنسوخ

هو: محمد بن عبدالله بن أحمد بن عبد الله بن العربي المعافري، نسبه إلى معافر بن يعفر بن مالك بن الحارث بن مرة بن أدد، يرفع النسابون نسبه إلى قحطان.

منحدر من أسرة اشبيلية (٤٦٨هـ) كان أبوه من أعيانها، استوزره بنو عباد. والمصنف ولي قضاء اشبيلية.

كانت له شجاعة في إبداء رأيه ومناقشة آراء كبار العلماء بما فيهم أئمة المذاهب الأربعة، والحكم بفساد الرأي المخالف كائناً من كان.

عمد أبن العربي في كتابه إلى ذكر آيات النسخ عن كل سورة ثم عدد آيات العموم والخصوص وبعد أن يضع دراسته تتميز آيات النسخ من غيرها ثم عدد آيات النسخ بحسب المشهور لتظهر أنها محكمة عنده. ومن دراسته إن الآيات المنسوخة على نحوين:

- آيات منسوخة بآية القتال: وهي ست وسبعون (٧٦) آية بحسب الإحصاء موزعة على مختلف سور القرآن.
- آيات منسوخة بغيرها – غير آية القتال – وهي خمس وعشرون (٢٥) آية فقط.

ثم يدخل المصنف في الموضوع ويقول:

فللنسخ شرائط أمهاتها ست:

الأول: أن يموت شرعياً غير عقلي، فأن الموت لا ينسخ التكليف.

الثاني: أن يكون مفصلاً غير متصل، ونحن نعلم أنه لما قال: ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ ﴿البقرة:١٨٧﴾. لم يكن نسخاً. فلا خلاف فيه إذا كانت الغاية معلومة فأن كانت مجهولة كقوله تعالى ﴿حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً﴾ ﴿النساء:١٥﴾. فاختلف الناس فيه: هل هو نسخ أولا؟ والصحيح أنه نسخ لأن معاني النسخ فيه موجودة.

الثالث: أن يكون المقتضي بالمنسوخ غير المقتضي بالناسخ حتى لا يكون منه البدل، ولذلك قال كثير من علمائنا إن النسخ هو الدال على أن مثل الحكم الثابت بالنص المتقدم زائل في الاستقبال على وجه لولاه لثبت. وقال أبو المعالي: النسخ

ظهور ما ينافي شرط استمرار الحكم. فقوله: افعل طلب إلا أنه مشروط في المعنى بأن لا ينهى عنه.

وحقيقة النسخ إنما تصادف الظاهر في اعتقادنا، فأما عند الله فالأمر أولاً وآخراً على ما ظهر.

الرابع: أن يكون الجمع بين الدليلين غير ممكن.

الخامس: أن يكون الناسخ في العلم والعمل مثل المنسوخ وذلك مما اختلف الأوائل فيه.

والسادس: معرفة المتقدم من المتأخر.

ثم يذكر بعد ذلك، ليس من شرطه أن يكون إلى بدل خلافاً لما ظنه قوم من المقصرين في ذلك لقوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾ فإن ذلك مفهوم، إذ ترك البدل كثير فقد نسخ الله ترك تقديم الصدقة في النجوى ونسخ التربص حولاً كاملاً بالنص على أربعة أشهر وعشر كل ذلك إلى غير بدل، ولكنه قد يكون النسخ إلى بدل وهو على خمسة أوجه:

الأول: أن الله تعالى نسخ وجوب ثبوت العشرة للمائة في القتال، إلى ثبوت الواحد للاثنين ﴿فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ﴿الأنفال:٦٦﴾وبقي ثبوت العشرة ندباً، أو مباحاً، أو ممنوعاً.

الثاني: نسخ قيام الليل بالصلوات الخمس على قول أو وضع الندب موضع الوجوب، على آخر.

الثالث: نسخ التخيير بالإلزام في الصوم.

الرابع: نسخ القبلة بالقبلة.

الخامس: نسخ التحريم بالإباحة في المباشر من بعد النوم والفطر إلى الفطر الآخر، وكذلك زيارة القبور بعد المنع من زيادتها لقوله(ﷺ) (إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فالآن زورها ولا تقولوا هجراً) وكذلك بإباحة لحوم الأضاحي مدخرة بعد النهي عن ادخارها. إلى أن يقول ليس من شرطه:

أن يعلم أن الأخف نسخ بالأشد، لما يعلم الله في ذلك فإن قيل: وكيف هذا؟ قلنا قد ينسخ التخيير في الصوم بالإلزام فإن قيل: فقد قال الله تعالى ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ ﴿الحج:٨٧﴾. قلنا: اعتراض على الله لا يسأل عما يفعل.

فإن قيل: إنما هو سؤال إيضاح مشكل، وتأليف متعارض قلنا: إلزام الصوم لا حرج فيه، والتخيير دونه، فانتقل عما لا حرج فيه إلى ما لا حرج فيه.

إذا انتهى بدء التنزيل إلى هذه المنزلة فلا بدّ من معرفة الناسخ بعد معرفة النسخ، والناسخ فاعل من نسخ، وذلك بالحقيقة لله وحده. وكون كلامه ناسخاً مجاز ثان للحقيقة، وكون الشيء المخبر عن الكلام ناسخاً مجاز ثالث لهما وجاز إطلاقه على غير الله مع معرفة الحقيقة، قصداً إلى تعريف البيان، وإذا عرفتم فأقسامه أربعة:

الأول: كتاب ينسخ كتاباً.

الثاني: سنة تنسخ سنة.

الثالث: كتاب ينسخ سنة.

الرابع: سنة تنسخ كتاباً.

والكل من عند الله ينسخ بعضه بعضاً وقيل عن قوم: (إنه لا ينسخ الكتاب إلا الكتاب، ولا تنسخ السنة إلا السنة، إذ لا ينسخ الشيء إلا بمثله) وأجل من حُكِيَ عنه ذلك الشافعي[1].

في صحيح أقواله وغاية متعلقهم شيئان:

وأحدهما: أن رسول الله(ﷺ) كان له أن يجتهد واجتهاده واجب الأتباع، فلا يجوز أن يتبين الرسول باجتهاده ما يخالف الكتاب.

ثانيهما: في قوله: أن الكتاب لا ينسخ السنة، فأن فيه تقرير الرسول(ﷺ) على الخطأ ما بين العمل بالسنة ثم ورود الكتاب بعدها، وهذا ضعيف جداً إنما الكل من عند الله وقد استوت في العلم، فالعمل بها واجب وإن اختلفوا في خبر الواحد كأن يأتي خبر الواحد بخلافه فأن الإجماع قد انعقد على أن القرآن لا ينسخ به ...

١) (محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع، كنيته أبو عبد الله احد أئمة المذاهب السنية ولد بغزة سنة ١٥٠هـ وتوفي بمصر سنة ٢٠٤هـ.

وقد ظن قوم أن السنة نسخت القرآن في الوصية للوالدين والأقربين، نسختها السنة. قلنا: ما نسختها إلا آية المواريث ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ﴿النساء:١١﴾.

وكذلك قالوا: الأمساك في البيوت قرآن ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ ﴿النساء:١٥﴾ ، نسخها الرجم سنة وقد قال قوم: نسختها آية الرجم ثم نسخ لفظها وبقي حكمها، كما قال عمر، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ﴾ ﴿الممتحنة:١١﴾ مثله.

ونسخ الإجماع من هذا القبيل، فإن الإجماع إما أن يكون عن خبر أو عن نظر، والنظر لا يرفع النص والخبر قد يظهر وقد يطمسه الإجماع.

- فإذا تقرر النسخ فقد ينسخ الحكم مع بقاء التلاوة، ويجوز نسخ التلاوة وبقاء الحكم، ومنعته المعتزلة، وقالوا: كيف ينسخ الأصل وبقى الفرع؟ قلنا: الحكم وإن ثبت بالتلاوة إذا استقر ساوى كل حكم ثبت بغير نص، ومنها نسخ الحكم مع بقاء التلاوة ومنها نسخ ما ليس متلواً بما ليس بمتلو، كقول عائشة (كان مما أنزل في القرآن عشر رضعات معلومات فنسخ بخمس رضعات معلومات) إلى أقسام كثيرة.

وقد ينسخ الأمر أصلاً فلا يبقى له ذكر لا في اللفظ ولا في المعنى. فقد روي عن أبي موسى الأشعري أنه قال: إن سورة نحواً من التوبة نزلت ثم رُفعت.

فهذه منازل النسخ التي يتنزل المرء فيها. وهناك مغالطات نذكرها وأمهاتها خمس:

المغالطة الأولى: قول طائفة:

إن الناس اختلفوا في الزيادة على النص هل هي نسخ أولا؟ ولا شك في أنها نسخ.

وفي تصويرها عسر وستراه في موضعه. والذي يحقق ذلك أن الأجزاء دون الزيادة حكماً ثم طرأ على الأجزاء زيادة نفته فكانت نسخاً.

المغالطة الثانية:

زيادة الشرط في الشيء هل يكون نسخاً او لا يكون نسخاً؟ وإنما يكون نسخاً كزيادة الأيمان في وصف رقبة الظهار تخصيص لا نسخ. وقد بينا الفرق بين التخصيص والنسخ ولا نريد التطويل.

المغالطة الثالثة:

متى يثبت حكم النسخ: إذا نزل أو إذا بلغ المكلف؟ ولا شك في أن حكمه إنما يثبت مع البلوغ، فأما قبل ذلك، فلا مؤاخذة به سمعاً وإن جازت عقلاً ولم يرد بذلك سمع، فبقينا على أصل النفي.

المغالطة الرابعة:

ظن قوم أن الإجماع نسخ في نفسه وينسخ به، ولا يتصور ذلك فيه لأن لا دليل يستقر بعد الوحي. فأن قيل: فإذا أجمعت الأمة على قول من قولين تقدما في القرن السابق؟ قلنا لا يكون هذا نسخاً لأن من يقول بأن الخلاف لا يرتفع به قد بان ذلك فيه، ومن قال يرتفع الخلاف لم يكن هذا من باب النسخ، فإن الاجتهاد كان سابقاً وتردد النظر على قولين ثم انحذف أحد الأجتهادين وبقي الثاني. ولو كان صحيحاً لكان القياس نسخاً عند النظر به أو فيه، ولا يصح ذلك لجواز الرجوع في كل حال عنه، وإنما هي فسحة أذن الشرع فيها ورحمة خصت هذه الأمة بها، وضوعف الأجر لها عليها.

المغالطة الخامسة: ظن قوم أن النسخ في جميع القرآن:

وهو باطل والذي أوقعهم فيه قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ ﴿الإسراء:٨٦﴾ وهذه الآية من المشكلات وقد استوفينا النظر فيها في كتب التفاسير وان المعلومات على أقسام فيما يتعلق بغرضنا هذا:

- منها المحال كاجتماع الضدين.
- ومنها خلاف المعلوم الذي وقع الأخبار بعلم الباري فيه وعنه.
- ومنها الجائز المطلق الذي لم يتعلق علم عندنا في علمنا به.

فأما المطلق إذا علقت به الإرادة فقال ربنا: لو شئت لكان كذا فهذا تعلق مطلق وإرادة مطلقة ومعنى موضح لا إشكال فيه. وإذا علق الإرادة سبحانه بالمحال المعلوم الذي أخبر به، فذلك المشكل الذي يفسره التأويل كقوله تعالى: ﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَاصْطَفَى مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ سُبْحَانَهُ﴾ ﴿الزمر:٤﴾ فهذا إن حمل اللفظ فيه على الولد حقيقة كان تقديره: لو أراد الله أن يتخذ ولداً حقيقة لاتخذه، وذلك لا يتصور فيؤول القول إلى أن معناه: لو أراد الله ما لا يتصور ولا يصح أن يوجد فكان ينفي أول الكلام آخره ولا يبقى له معنى، ولو كان معناه: لو أراد الله أن يتبنى ولدا لاصطفاه من خلفه باستحالته وتبين بأخباره أن ذلك لا يكون.

وهذا القدر هو الذي جهله المبطلون فقالوا: إن الله قادر على أن يجعل له ولدا سبحانه وتعالى عما يقولون. وكقوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ ﴿الإسراء:٨٦﴾ إذا كان جائزاً ألا يبعث رسولاً وإذ بعثه فقد كان جائزاً أن يذهب به وبما أرسله به،ولكنه قد أخبر سبحانه أنه لا يفعل ذلك وأبان أنه مبعوث بالرحمة إلى يوم القيامة،فامتنع ذلك بخلاف المعلوم فتعلق الإرادة به جائز في ذاته وامتناعه من جهة الخبر ظاهر بوروده من أراد الشفاء من داء الغوامض عليه مراجعة كتب الاختصاص. إلى هذا المنتهى ثم يكون بيان أعداد الآيات المنسوخة والمخصوصة على ترتيب السور تركناها الآن إلى أن نكمل ما قيل في مقدمات المحققين.

آراء

لـه ابن خزيـمـة في كتابه

الموجز في الناسخ والمنسوخ

قال: الشيخ الأمام الأجل الحافظ المظفر بن الحسين بن زيد بن علي بن خزيمة الفارسي:

هذا كتاب جمعت فيه جميع ما في القرآن من الآيات الناسخة والمنسوخة موجزة على حسب آيات القرآن:

❖ألف آية أمر ❖ وألف آية نهي ❖ وألف آية وعد ❖وألف آية وعيد ❖ وألف عبر وأمثال ❖وألف آية قصص وأخبار ❖وخمسمائة حلال وحرام ❖ومائة دعاء وتسبيح ❖وست وستون آية منسوخة.

الجملة ستة آلاف وستمائة وست وستون آية غاية الإيجاز. وبينت فيه عدد الناسخ والمنسوخ وعدد السور التي فيها الناسخ دون المنسوخ،وعدد السور التي فيها المنسوخ دون الناسخ، وأوضحت فيه معنى الناسخ دون المنسوخ ورتبته ترتيباً ليسهل حفظه على من أراده، ويقرب مأخذه على من استفاده.

بيان الناسخ والمنسوخ

اعلم أنه لا يجوز لأحد يقرأ كتاب الله عز وجل إلا بعد أن يعرف الناسخ منه والمنسوخ، لأنه إن جهل ذلك أحل الحرام وحرم الحلال وأباح المحظور وحظر المباح وهو معنى قول علي بن أبي طالب كرم الله وجهه لعبد الرحمن ابن دأب هلكت وأهلكت، وكذلك قال لكعب الأحبار. وذلك ما حدّثني محمد بن مرثد قال أنبأنا محمد بن إسماعيل قال أنبأنا محمد بن حامد قال: حدّثنا يحيى بن خالد قال: حدّثنا منصور عن قتادة عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه أنه مر بكعب الأحبار وهو يقص فقال له: يا أبا إسحاق أما إنه لا يقعد هذا المقعد إلا أمير أو مأمور. فمكث أياماً ثم رجع فوجد كعباً يقص على جماعة فمنهم مغشياً عليه ومنهم باكياً، قال علي: يا أبا إسحاق ألم أنهك عن هذا المقعد أتعرف الناسخ والمنسوخ، قال الله أعلم،قال: هلكت وأهلكت. وبلغني أن حذيفة بن اليمان قال: لا يقص على الناس إلا أمير أو مأمور أو رجل عرف الناسخ من المنسوخ والرابع متكلف أحمق.

والنسخ في لغة العرب رفع الشيء وفي القرآن على وجهين:

أحدهما: نقل الكتابة من موضع الى موضع وذلك قوله تعالى ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ﴿الجاثية:٢٩﴾.

الوجه الثاني: هو رفع حكم ثابت بخطاب ثابت لولاه لكان محكماً ثابتاً بالخطاب الأول.

ومعنى الناسخ هو أنه رفع الحكم.

ومعنى المنسوخ: المرفوع المكتوب، المتروك حكمه والعمل به وهو على ثلاثة أوجه:

- **أحدهما:** ما نسخ خطه وحكمه.

وبلغني أن عبد الله بن مسعود قال: أقرأني النبي(ﷺ) آية وسورة فحفظتها وأثبتها في مصحفي، فلما كان الليل رجعت إلى حفظي فلم أجد منها شيئاً وغدوت على مصحفي فإذا الورقة بيضاء، فأخبرت النبي(ﷺ) بذلك فقال لي: يا ابن مسعود تلك رفعت البارحة.

- **الثاني:** ما رفع خطه وبقي حكمه.

وذلك ما أخبرني سعيد بن أحمد بن محمد النيسابوري قال: أخبرني محمد بن عبد الله قال: أخبرني عمر بن الحسين عن داود عن محمد بن عبيد قال: عمر: لولا أن يقول الناس زاد عمر بن الخطاب في كتاب الله لكتبت بيدي آية الرجم فقد قرأناها على عهد رسول الله(ﷺ) ، الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله.

- **الثالث:** ما نسخ حكمه ولم يرفع خطه وذلك يأتي بيّناً فيما بعد.

والنسخ على ثلاثة أوجه لا خلاف لهم فيه.

- **الرابع:** ما بقي خطه وفيه الخلاف. والثلاثة التي لا خلاف فيها:

أحدها: نسخ الكتاب بالكتاب والدليل قوله عز وجل: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾ وقوله ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ ﴿النحل:١٠١﴾.

الثاني: نسخ السنة بالكتاب، والدليل عليه أن رسول الله(ﷺ) لما دخل المدينة وجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فقال النبي(ﷺ) نحن أحق بصيامه من اليهود فلما نزل قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ ﴿البقرة:١٨٥﴾ الآية صار صوم عاشوراء منسوخاً فقال(ﷺ) (إن يوم عاشوراء لم يفرضه الله عليكم فمن شاء صامه ومن شاء أفطر) ونظائرها كثيرة كالمتعة وغيرها.

الثالث: نسخ السنة بالسنة لقول النبي(ﷺ) (إني نهيتكم عن ادخار لحوم الأضاحي أن تدخروها فوق ثلاث ألا فادخروها ما بدالكم) ولقوله(ﷺ) (ألا إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها) ولقوله (ألا إني كنت أحللت لكم الأطعمة ألا قد حرمتها عليكم فليبلغ الشاهد الغائب).

الرابع: المختلف فيه هو نسخ الكتاب بالسنة. قال بعض العلماء يجوز وقال بعضهم لا يجوز. فممن جوز ذلك أبو حنيفة وقال لي قائل: قال رسول الله(ﷺ) لا وصية لوارث فهل تجوز الوصية للوارث؟ قلت: لا، قال: فهل لك دليل رفع الحكم من قوله: ﴿وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم﴾ ﴿البقرة:٢٤٠﴾ وقوله تعالى: ﴿الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ ﴿البقرة:١٨٠﴾ غير قوله(ﷺ): (لا وصية لوارث) قلت نعم قال وما هو؟ قلت قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ ﴿النساء:١١﴾ وقوله:﴿ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ ﴿النساء:١٧٦﴾.

قال لي: فما تقول في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ﴾ ﴿المائدة:٣﴾أهو على العموم أم لا؟ قلت على العموم قال: فهل يجوز أكل السمك والجراد؟ قلت جائز أكلهما قال: أفهما من الميتة أم لا؟ قلت من الميتة قال: فما تقول في الكبد والطحال؟ قلت مباح أكلهما قال: أفهما من جملة الدماء؟ قلت نعم قال: إذا كانت الآية على العموم فلم جوزت أكل السمك والجراد وهما من الميتة؟ والكبد والطحال وهما من جملة الدماء؟ قلت لقوله(ﷺ) (أحلت لنا ميتتان ودمان) وهما السمك والجراد والكبد والطحال فهذا على نسخ الكتاب بالسنة. قال: ليس هذا كما زعمت لأن النبي(ﷺ) قال أحلت لنا ولم يقل أحللت لكم فالتحليل من

جهة الله لا من جهته فإذا كان التحليل من جهته بطل ما ذكرت فليس قوله تعالى ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً﴾ ﴿النساء:١٥﴾منسوخاً بقوله(ﷺ) (الثيب بالثيب الرجم والبكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام) قال لا قلت فيما نسخ قال: بقوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ ﴿النور:٢﴾.

اختلف العلماء فيما يقع عليه النسخ على الأمر وعلى النهي وعلى الأخبار التي معناها الأمر والنهي وقال عبد الرحمن بن زيد النسخ على الأمر والنهي وعلى الأخبار ولم يفصل، وتابعه وعلى هذا القول جماعة ولا حجة لهم في ذلك من الدراية وإنما يعتمدون على الرواية. وقال جماعة يقع النسخ على الأمر والنهي وعلى ما قبل الاستثناء.

وقالت الملحدة ليس في القرآن ناسخ ولا منسوخ وهؤلاء قوم وافقوا اليهود وجميعاً عن الحق صدوا وبإفكهم على الله ردوا والكتاب ناطق بإثبات ما جحدوا.

وأول ما نسخ الصلاة الأولى ثم القبلة الأولى ثم الصوم الأول ثم الزكاة الأولى ثم الأعراض عن المشركين ثم المواريثة ثم العفو والصفح عن أهل الكتاب ثم المخاطبة في الحج ثم العهد الذي كان بينه وبين المشركين.

هذه تسع (٩) موارد ذكرها ابن خزيمة.

السور التي فيها الناسخ والمنسوخ
وهي إثنا وثلاثون سورة (٣٢)

البقرة – آل عمران – النساء – المائدة – الأعراف – الأنفال – التوبة – النحل – بنو إسرائيل – مريم – طه – الأنبياء – المؤمن – الشورى – محمد(ﷺ) – الذاريات – الطور – الواقعة – المجادلة – الممتحنة – المزمل – المدثر – عبس – التكوير – العصر = ٢٥ حين عدها وكتب أسمائها وهذا خلاف ما قال بأنها (٣٢) وقد يكون العدد خطأ في الطباعة.

السور التي لم يدخلها الناسخ ولا المنسوخ
وهي ثلاث وأربعون (٤٣) سورة

فاتحة الكتاب – يوسف – الحجرات – الرحمن – الحديد – الصف –التحريم – الملك – الحاقة – نوح – الجن – المرسلات – النبأ – النازعات – الأنفطار – المطففين – الأنشقاق – البروج – الفجر – البلد – الشمس – الليل – الضحى – الم نشرح – التين – العلق – القدر – البَيِّنة – الزلزلة – العاديات – القارعة – التكاثر – الهمزة – الفيل – قريش – الماعون – الكوثر – النصر – المسد – الإخلاص – الفلق – الناس =٤٢.

عدها٤٣ ولكن في الأصل ٤٢ سورة وقد تكون سورة يس ساقطة في الطبع فيكون العدد معها٤٣ .

السور التي فيها المنسوخ دون الناسخ
وهي ست (٦) سور

الفتح – الحشر – المنافقون – التغابن – الطلاق – الأعلى.

السور التي فيها الناسخ دون المنسوخ
وهي ثلاث وثلاثون(٣٣) سورة:

الأنعام – يونس – هود – الرعد – إبراهيم – الحجر – الكهف – النمل – القصص – العنكبوت – الروم – لقمان – الم السجدة – فاطر – يس – الصافات – ص – الزمر – حم السجدة – الزخرف – الدخان – الجاثية – الأحقاف – ق – النجم – نون – المعارج – القيامة – الإنسان – الطارق – الغاشية – الكافرون = ٣٢ وهذه أيضاً فيها نقص فهناك خلل في العدد والكتابة.

٣٢+٤٢+٦+٣٣=١١٣.والصحيح ٢٥+٤٣+٦+٤٠= ١١٤سورة

المنسوخ في القرآن الكريم بآية السيف

اعلم بأن الله تعالى أنزل آية السيف وهي قوله عز وجل في سورة التوبة الآية ٥.
﴿فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾
فنسخ بهذه الآية مائة وثلاثة عشر موضعاً في القرآن ١١٣ وهي:

في سورة البقرة (٦آيات)

١- ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ ﴿البقرة:٨٣﴾.
٢- ﴿وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ﴾ ﴿البقرة:١٣٩﴾.
٣- ﴿وَلاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ ﴿البقرة:١٩٠﴾.
٤- ﴿وَلاَ تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ ﴿البقرة:١٩١﴾.
٥- ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ﴾ ﴿البقرة:٢١٧﴾.
٦- ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ ﴿البقرة:٢٥٦﴾.

في سورة آل عمران (٢آية)

٧- ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ﴾ ﴿آل عمران:٢٠﴾.
٨- ﴿إِلاَّ أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ ﴿آل عمران:٢٨﴾.

في سورة النساء (٧آية)

٩- ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ﴾ ﴿النساء:٦٣﴾.
١٠- ﴿وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ ﴿النساء:٨٠﴾.
- ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ ﴿النساء:٦٣﴾.
١١- ﴿لاَ تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ﴾ ﴿النساء:٨٤﴾.
١٢- ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾ ﴿النساء:٩١﴾.
١٣- ﴿إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ ﴿النساء:٩٠﴾.
١٤- ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ ﴿النساء:٨٨﴾.
فهذه ست آيات لأنه كرر الآية ٦٣ مرتين

في سورة المائدة (٢آية)

١٥- ﴿وَلاَ آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾ ﴿المائدة:٢﴾.

١٦- ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاَغُ﴾ ﴿المائدة:٩٩﴾.

في سورة الأنعام (١٠آية)

١٧- ﴿قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ ﴿الأنعام:٦٦﴾.

١٨- ﴿ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ ﴿الأنعام:٩١﴾.

١٩- ﴿فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾ ﴿الأنعام:١٠٤﴾.

٢٠- ﴿وَأَعْرِضْ عَنْ الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿الأنعام:١٠٦﴾.

٢١- ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ ﴿الأنعام:١٠٧﴾.

٢٢- ﴿وَلاَ تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ ﴿الأنعام:١٠٨﴾.

٢٣- ﴿فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ ﴿الأنعام:١١٢﴾.

٢٤- ﴿قُلْ يَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ﴾ ﴿الأنعام:١٣٥﴾.

٢٥- ﴿انتَظِرُوا إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ ﴿الأنعام:١٥٨﴾.

٢٦- ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ﴾ ﴿الأنعام:١٩٩﴾.

في سورة الأعراف (٢آية)

٢٧- ﴿وَأُمْلِي لَهُمْ﴾ ﴿الأعراف:١٨٣﴾.

٢٨- ﴿وَأَعْرِضْ عَنْ الْجَاهِلِينَ﴾ ﴿الأعراف:١٩٩﴾.

في سورة يونس (٧آية)

٢٩- ﴿فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنْ الْمُنْتَظِرِينَ﴾ ﴿يونس:٢٠﴾.

٣٠- ﴿وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ﴾ ﴿يونس:٤١﴾.

٣١- ﴿وَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ﴾ ﴿يونس:٤٦﴾.

٣٢- ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿يونس:٩٩﴾.

٣٣- ﴿فَهَلْ يَنْتَظِرُونَ إِلاَّ مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ ﴿يونس:١٠٢﴾.

٣٤- ﴿فَمَنْ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ﴾ ﴿يونس:١٠٨﴾.
٣٥- ﴿وَاصْبِرْ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ﴾ ﴿يونس:١٠٩﴾.

في سورة هود (٥آية) ٤ آية

٣٦- ﴿إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ﴾ ﴿هود:١٢﴾.
٣٧- ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ﴾ حكمها لا لفظها ﴿هود:٢٠﴾.
٣٨- ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ﴾ ﴿هود:١٢١﴾.
- ﴿إِنَّا عَامِلُونَ﴾ ﴿هود:١٢١﴾.
٣٩- ﴿وَانتَظِرُوا إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ ﴿هود:١٢٢﴾.

في سورة الرعد (١ آية)

٤٠- ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ﴾ ﴿الرعد:٤٠﴾.

في سورة الحجر (٧آية) ٥ آية

٤١- ﴿ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا﴾ ﴿الحجر:٣﴾.
٤٢- ﴿فَاصْفَحْ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾ ﴿الحجر:٨٥﴾.
٤٣- ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ﴾ ﴿الحجر:٨٦﴾.
٤٤- ﴿لاَ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾ ﴿الحجر:٨٨﴾.
٤٥- ﴿وَلاَ تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ ﴿الحجر:٨٨﴾.
٤٦- ﴿وَأَعْرِضْ عَنْ الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿الحجر:٩٤﴾.
٤٧- ﴿وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُبِينُ﴾ حكمها لا لفظها ﴿الحجر:٨٩﴾.

في سورة النحل (٣آيات)

٤٨- ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ﴾ ﴿النحل:٨٢﴾.
٤٩- ﴿وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ ﴿النحل:١٢٥﴾.
٥٠- ﴿وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلاَّ بِاللَّهِ﴾ ﴿النحل:١٢٧﴾.

في سورة بني إسرائيل (١ آية)

٥١- ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً﴾ ﴿بني إسرائيل:٥٤﴾.

في سورة مريم (٣آية)

٥٢- ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾ ﴿مريم:٣٩﴾.

٥٣- ﴿فَلاَ تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ﴾ ﴿مريم:٨٤﴾.

٥٤- ﴿قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلاَلَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَانُ مَدًّا﴾ ﴿مريم:٧٥﴾.

في سورة طه (٤آية)

٥٥- ﴿فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ﴾ ﴿طه:١٣٠﴾.

٥٦- ﴿وَلاَ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾ ﴿طه:١٣١﴾.

- ﴿زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ﴿طه:١٣١﴾.

٥٧- ﴿قُلْ كُلٌّ مُتَرَبِّصٌ فَتَرَبَّصُوا﴾ ﴿طه:١٣٥﴾.

في سورة الحج (٢آية)

٥٨- ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ ﴿الحج:٤٩﴾.

٥٩- ﴿وَإِنْ جَادَلُوكَ فَقُلْ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿الحج:٦٨﴾.

في سورة المؤمنون (٢آية)

٦٠- ﴿فَذَرْهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ حَتَّى حِينٍ﴾ ﴿المؤمنون:٥٤﴾.

٦١- ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ ﴿المؤمنون:٩٦﴾.

في سورة النور (١آية)

٦٢- ﴿فَإِنْ تَوَلَّوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ ﴿النور:٥٤﴾.

في سورة الفرقان (١آية)

٦٣- ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمْ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلاَمًا﴾ ﴿الفرقان:٦٣﴾.

في سورة النمل (٢آية) ١ آية

٦٤- ﴿فَمَنْ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ﴾ ﴿النمل:٩٢﴾.

- ﴿وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنْ الْمُنذِرِينَ﴾ ﴿النمل:٩٢﴾.

في سورة القصص (١ آية)

٦٥- ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ﴾ ﴿القصص:٥٥﴾.

في سورة العنكبوت (١ آية)

٦٦- ﴿وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ ﴿العنكبوت:٥٠﴾ حكمها لا لفظها.

في سورة الروم (٢ آية) ١ آية

٦٧- ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾ ﴿الروم:٦٠﴾.

- ﴿وَلاَ يَسْتَخِفَّنَّكَ الَّذِينَ لاَ يُوقِنُونَ﴾ ﴿الروم:٦٠﴾.

في سورة ألم السجدة (١ آية)

٦٨- ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَانْتَظِرْ إِنَّهُمْ مُنتَظِرُونَ﴾ ﴿ألم السجدة:٣٠﴾.

في سورة الأحزاب (٢ آية) ١ آية

٦٩- ﴿وَدَعْ أَذَاهُمْ﴾ ﴿الأحزاب:٤٨﴾.

- ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾ ﴿الأحزاب:٤٨﴾.

في سورة سبأ (١ آية)

٧٠- ﴿قُلْ لاَ تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلاَ نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿سبأ:٢٥﴾.

في سورة فاطر (١ آية)

٧١- ﴿إِنْ أَنْتَ إِلاَّ نَذِيرٌ﴾ حكمها لا لفظها ﴿فاطر:٢٣﴾.

في سورة يس (١ آية)

٧٢- ﴿فَلاَ يَحْزُنْكَ قَوْلُهُمْ﴾ ﴿يس:٧٦﴾.

في سورة الصافات (١ آية)

٧٣- ﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ حَتَّى حِينٍ ❖ وَأَبْصِرْهُمْ﴾ ﴿الصافات:١٧٤﴾.

في سورة ص (٢ آية)

٧٤- ﴿إِلاَّ أَنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ حكمها لا لفظها ﴿ص:٧٠﴾.

٧٥- ﴿وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ﴾ ﴿ص:٨٨﴾.

في سورة الزمر (٣ آية)

٧٦- ﴿فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِهِ﴾ ﴿الزمر:١٥﴾.

٧٧- ﴿قُلْ يَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ﴾ ﴿الزمر:٣٩﴾.

٧٨- ﴿فَمَنْ اهْتَدَى فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ ﴿الزمر:٤١﴾.

في سورة المؤمنين (١ آية) غافر

٧٩-٨٠ (فاصبر) في موضعين ٨٧ خطأ (٥٥-٧٧).

وهذا خطأ لأن سورة المؤمنين لم يذكر فيها الصبر إلا بآية واحدة وهي الآية (١١١) ﴿إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ لفظة (فاصبر) ورد في هود آية ٤٩، وفي سورة طه آية ١٣٠ وفي سورة الروم آية ٣٠. وفي سورة ق الآية ٣٩. وفي سورة القلم الآية ٦٨. وفي سورة المعارج الآية ٥. وفي سورة المدثر الآية ٧. وفي وسورة الإنسان الآية ٢٤. هذه موارد لفظه فاصبر، وعندما قال في موضعين أظنه كان يريد انها وردت في سورة غافر مرتين ٥٥/٧٧ واعلم انه ذكر سورة المؤمن وذكرها هنا المؤمنين ويقصد بها سورة غافر.

في سورة حم السجدة: أو (فصلت) آية واحدة.

٨١- ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ ﴿فصلت:٩٦﴾[1].

وذكر رقم الآية خطأ وإنما الصحيح أنها الآية ٣٤.

في سورة الشورى (٤ آية)

٨٢- ﴿....وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ ﴿الشورى:٦﴾.

٨٣- ﴿....فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ ﴿الشورى:٤٠﴾.

٨٤- ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ ﴿الشورى:٤٣﴾.

٨٥- ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ ﴿الشورى:٤٨﴾.

في سورة الزخرف (٣ آيات)

٨٦- ﴿فَإِمَّا نَذْهَبَنَّ بِكَ فَإِنَّا مِنْهُمْ مُنْتَقِمُونَ﴾ ﴿الزخرف:٤١﴾.

٨٧- ﴿فَذَرْهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ﴾ ﴿الزخرف:٨٣﴾.

٨٨- ﴿فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿الزخرف:٨٩﴾.

في سورة الدخان (٢ آية)

٨٩- ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ ﴿الدخان:١٠﴾.

١) رقم الآية (٣٤) جاءت خطأ في الأصل.

٩٠- ﴿فَارْتَقِبْ إِنَّهُمْ مُرْتَقِبُونَ﴾ ﴿الدخان:٥٩﴾.

في سورة الجاثية (١ آية)

٩١- ﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لاَ يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ ﴿الجاثية:١٤﴾.

في سورة الأحقاف (١ آية)

٩٢- ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُوا الْعَزْمِ مِنْ الرُّسُلِ وَلاَ تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ﴾ ﴿الأحقاف:٣٥﴾.

في سورة ق (٢ آية)

٩٣- ﴿فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ﴾ ﴿ق:٣٩﴾.

٩٤- ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ﴾ ﴿ق:٤٥﴾.

في سورة الذاريات (١ آية)

٩٥- ﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾ ﴿الذاريات:٥٤﴾.

في سورة الطور (٣ آيات)

٩٦- ﴿قُلْ تَرَبَّصُوا فَإِنِّي مَعَكُمْ مِنْ الْمُتَرَبِّصِينَ﴾ ﴿الطور:٣١﴾.

٩٧- ﴿وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا ...﴾ ﴿الطور:٤٨﴾.

٩٨- ﴿فَذَرْهُمْ حَتَّى يُلاَقُوا يَوْمَهُمْ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ﴾ ﴿الطور:٤٥﴾.

في سورة النجم (١ آية)

٩٩- ﴿فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلاَّ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ ﴿النجم:٢٩﴾.

في سورة القمر (١ آية)

١٠٠- ﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِي إِلَى شَيْءٍ نُكُرٍ﴾ ﴿القمر:٦﴾.

في سورة الممتحنة (١ آية)

١٠١- ﴿... أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ...﴾ ﴿الممتحنة:٨﴾.

في سورة ن (القلم) (٢ آية)

١٠٢- ﴿فَذَرْنِي وَمَنْ يُكَذِّبُ بِهَذَا الْحَدِيثِ﴾ ﴿القلم:٤٤﴾.

١٠٣- ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ ﴿القلم:٤٨﴾.

في سورة المعارج (١ آية)

١٠٤- ﴿فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلاً﴾ ﴿المعارج:٥﴾.

في سورة المزمل (٢ آية)

١٠٥- ﴿وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولِي النَّعْمَةِ وَمَهِّلْهُمْ قَلِيلاً﴾ ﴿المزمل:١١﴾.

١٠٦- ﴿... فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلاً﴾ ﴿المزمل:١٩﴾.

في سورة المدثر (١ آية)

١٠٧- ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيداً﴾ ﴿المدثر:١١﴾.

في سورة الإنسان (١ آية)

١٠٨- ﴿... فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلاً﴾ ﴿الإنسان:٢٩﴾.

في سورة الطارق (١ آية)

١٠٩- ﴿فَمَهِّلْ الْكَافِرِينَ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًا﴾ ﴿الطارق:١٧﴾.

في سورة الغاشية (١ آية)

١١٠- ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ﴾ ﴿الغاشية:٢٢﴾.

وفي سورة الكافرون (آية واحدة)

١١١- ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ ﴿الكافرون:٦﴾.

هذه ١١١ آية لا كما قال بأنها ١١٣ حيث هناك آية واحدة فيها موضعين منسوخ والظاهر انه عدها.

وهذه جملة ما نسخ بآية السيف ثم إن الله تعالى أنزل آية فنسخ بها بعض حكم آية السيف في قوله تعالى ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنْ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿التوبة:٦﴾ فصار بعض حكم آية السيف منسوخاً والمنسوخ بها على النسخ ولم يغير والله العالم.

ما نسخ من القرآن بآية القتال

وهي قوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ ﴿التوبة:٢٩﴾.

فنسخ بها تسعة مواضع (٩).

في سورة البقرة (١ آية)

١- ﴿.... فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ...﴾ ﴿البقرة:١٠٩﴾.

في سورة آل عمران (٢ آية)

٢- ﴿لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلاَّ أَذًى وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الأَدْبَارَ﴾ ﴿آل عمران:١١١﴾.

٣- ﴿....وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا ...﴾ ﴿آل عمران:١٢٠﴾.

في سورة المائدة (آية واحدة)

٤- ﴿....فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ ...﴾ ﴿المائدة:١٣﴾.

في سورة الأنعام (١ آية)

٥- ﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ ﴿الأنعام:٧٠﴾.

في سورة الأعراف (١ آية)

٦- ﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا ...﴾ ﴿الأعراف:٥١﴾.

في سورة الأنفال (١ آية)

٧- ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ ﴿الأنفال:٦١﴾.

في سورة العنكبوت (١ آية)

٨- ﴿وَلاَ تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ...﴾ ﴿العنكبوت:٤٦﴾.

وفي سورة الشورى (١ آية)

٩- ﴿... لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لاَ حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ ﴿الشورى:١٥﴾.

هذه التسع مواضع جملة ما نسخ بآية القتال

الآيات المنسوخة بالاستثناء بعدها

وهي ثلاث وعشرون موضعاً (٢٣)

في سورة البقرة:

١- ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ﴾ ﴿البقرة:١٥٩﴾.

٢- ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ...﴾ ﴿البقرة:١٧٣﴾.

فهذه منسوخة بالاستثناء كلها لأن الله تعالى حرم جميع ذلك ثم اباحها للمضطر بقوله:

﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ ﴿البقرة:١٧٣﴾. يعني في أكلها فصار حكم من اضطر منسوخاً وفي غير المضطر محكماً كذلك الكلام في نظائر هذه الآية.

٣- ﴿وَلاَ تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾ ﴿البقرة:١٩٦﴾.

٤- ﴿وَلاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ ﴿البقرة:٢٢٩﴾.

٥- ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلاَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ ﴿البقرة:٢٣٣﴾.

في سورة آل عمران

فيها ثلاث آيات متواليات:

٦- ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ...﴾ ﴿آل عمران:٨٦﴾.

٧- ﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ ﴿آل عمران:٨٧﴾.

٨- ﴿خَالِدِينَ فِيهَا لاَ يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلاَ هُمْ يُنْظَرُونَ﴾ ﴿آل عمران:٨٨﴾.

في سورة النساء

٩- ﴿لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ....﴾ ﴿النساء:١٩﴾.

١٠- ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنْ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ ﴿النساء:١٤٥﴾.

في سورة المائدة

١١- ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ...﴾ ﴿المائدة:٣٣﴾.

في سورة النحل

١٢- ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ ...﴾ ﴿النحل:١٠٦﴾.

في سورة مريم

١٣- ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاَةَ ...﴾ ﴿مريم:٥٩﴾.

١٤- ﴿إِلاَّ مَنْ تَابَ﴾ ﴿مريم:٦٠﴾.

١٥- ﴿جَنَّاتِ عَدْنٍ﴾ ﴿مريم:٦١﴾.

١٦- ﴿لاَ يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا﴾ ﴿مريم:٦٢﴾.

١٧- ﴿تِلْكَ الْجَنَّةُ﴾ ﴿مريم:٦٣﴾.

١٨- ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلاَّ بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ ﴿مريم:٦٤﴾.

١٩- ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا﴾ ﴿مريم:٧١﴾.

في سورة النور

٢٠- ﴿وَلاَ تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمْ الْفَاسِقُونَ﴾ ﴿النور:٤﴾.

في سورة الفرقان

ثلاث آيات متواليات

٢١- ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ ﴿الفرقان:٦٨﴾.

٢٢- ﴿يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾ ﴿الفرقان:٦٩﴾.

٢٣- ﴿إِلاَّ مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا ...﴾ ﴿الفرقان:٧٠﴾.

في سورة الشعراء

٢٤-﴿وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ ﴿الشعراء:٢٢٤﴾.

في سورة العصر

٢٥-﴿وَالْعَصْرِ ❖ إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾﴿العصر:١-٢﴾.

فهذه جملتها. ذكر أنها ٢٣ ولكن المثبت في الكتاب ٢٥.

الآيات المنسوخة على النظم

وهي مائة موضع وموضعين ١٠٢ موضع

في سورة البقرة فيها ٢٢ موضعاً منسوخاً

- ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ ﴿البقرة:٣﴾.

قال حتى ما فضل عن هذه ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ﴾ ﴿الفرقان:١٨٠﴾.

والزكاة ناسخة لقوله تعالى

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ ﴿التوبة:١٠٣﴾.

- ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ ﴿البقرة:٦٢﴾.

نسخه ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ ﴿آل عمران:٨٥﴾.

وقال مجاهد والضحاك هي محكمة فعلى قولهما معنى الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ ﴿البقرة:٦٢﴾.

- ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ ﴿البقرة:١١٥﴾.

نسخه ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ ﴿البقرة:١٤٤﴾.

- ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ ﴿البقرة:١٥٨﴾.

نسخه ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلاَّ مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ ﴿البقرة:١٣٠﴾.

- ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَى بِالأُنثَى﴾ ﴿البقرة:١٧٨﴾.

نسخ منه بالسنة بقوله عليه الصلاة والسلام لا يقتل الوالد بولده، فعند عكرمة وعطية نسخ بقول تعالى ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ ﴿المائدة:٤٥﴾.

وعند الآخرين نسخ بقوله تعالى:

﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا﴾ ﴿الإسراء:٣٣﴾

وعند الحسن وطاوس وقتادة والعلاء ومسلم بن يسار أنها محكمة.

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ ﴿البقرة:١٨٣﴾.

نسخ بآيتين:

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ﴾ الآية ﴿البقرة:١٨٥﴾.

﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ الآية ﴿البقرة:١٨٧﴾.

- ﴿....وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ...﴾ ﴿البقرة:١٨٤﴾.

نسخه ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ ﴿البقرة:١٨٥﴾.

- ﴿وَلاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ ﴿البقرة:١٩٠﴾.

نسخه ﴿فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ ﴿البقرة:١٩٤﴾.

- ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ﴾ ﴿البقرة:٢١٥﴾.

نسخه ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلاَدِكُمْ﴾ ﴿النساء:١١﴾.

- ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ ﴿البقرة:٢١٩﴾.

نسخه ﴿...رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ ﴿المائدة:٩٠﴾.

إلى قوله ﴿...فَهَلْ أَنْتُمْ مُنتَهُونَ﴾ ﴿المائدة:٩١﴾.

ونسخه أيضاً ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ﴾ ﴿الأعراف:٣٣﴾.

والإثم ها هنا الخمر.

- ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ الْعَفْوَ﴾ ﴿البقرة:٢١٩﴾.

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ ﴿التوبة:١٠٣﴾.

فكان هذه الزكاة الأولى ثم نسخها قوله تعالى:

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ ﴿التوبة:١٠٣﴾.

- ﴿وَلاَ تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾ ﴿البقرة:٢٢١﴾.

نسخ بعض حكمها قول تعالى:

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ ﴿المائدة:٥﴾.

- ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ ﴿البقرة:٢٢٨﴾.

نسخه ﴿الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ ﴿البقرة:٢٢٩﴾.

وقيل نسخه ﴿فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ ﴿البقرة:٢٣٠﴾.

- ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ﴾ ﴿البقرة:٢٤٠﴾.

نسخه ﴿وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ﴾ ﴿النساء:١٢﴾.

- ﴿مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ ﴿البقرة:٢٤٠﴾.

نسخه ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ ﴿البقرة:٢٣٤﴾.

- ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ ﴿البقرة:٢٨٢﴾.

مختلف فيه فقال النخعي والشعبي الأمر بالشهادة محكم وقال بعضهم منسوخ بقوله تعالى:

﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ﴾ ﴿البقرة:٢٨٣﴾.

ومنسوخ ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ ﴿البقرة:٢٨٤﴾.

لا غير نسخه ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ ﴿البقرة:٢٨٦﴾.

في آل عمران:

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ﴿آل عمران:١٠٢﴾.

نسخه ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ ﴿التغابن:١٦﴾

- ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ ﴿آل عمران:٩٧﴾.

نسخه العموم ﴿مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ ﴿آل عمران:٩٧﴾.

- ﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ ﴿آل عمران:١٤٥﴾.

نسخه ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ﴾ ﴿الإسراء:١٨﴾.

في سورة النساء:

فيها ثلاثة عشر موضعاً للرجل وفي النساء:

- ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَفْرُوضاً﴾ ﴿النساء:٧﴾.

- ﴿وَلاَ تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفًا﴾ ﴿النساء:٥﴾.

نسخها آية المواريث.

﴿يُوصِيكُمْ اللَّهُ فِي أَوْلاَدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لاَ تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنْ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ﴿النساء:١١﴾.

- ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ...﴾ ﴿النساء:٩﴾.

نسخها ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ﴾ ﴿البقرة:١٨٢﴾.

- ﴿وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ...﴾ ﴿النساء:١٥﴾.

نسخها ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ ﴿النور:٢﴾.

- ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ ﴿النساء:١٧﴾.

الآية المنسوخة منها الحكم في أهل الشرك لا غير.

- ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ ﴿النساء:٢٤﴾.

نسخها آية الطلاق والمواريث والعدة وان هذه المتعة التي حرمت نسخها.

﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ ﴿المؤمنون:٥﴾.

- ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ ﴿النساء:٣٣﴾.

نسخه ﴿وَأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾ ﴿الأنفال:٧٥﴾.

ونسخه أيضاً آية المواريث.

- ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ ﴿النساء:٦٤﴾.

نسخها ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً﴾ ﴿التوبة:١٢٢﴾.

- ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ ﴿النساء:٩٢﴾.

نسخها ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ﴿التوبة:١﴾.

- ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ ﴿النساء:٩٣﴾.

نسخها ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ﴿النساء:٤٨﴾.

والله أعلم ... وعند ابن عباس وابن عمر محكمة.

في سورة المائدة:

فيها خمسة مواضع:

- ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ﴾ ﴿المائدة:٤٢﴾.

نسخ التخيير من الآية بقوله ﴿وَأَنْ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ ﴿المائدة:٤٩﴾.

وبه قال الأكثرون ... وقال الحسن والشعبي والنخعي التخيير محكم.

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ﴾ ﴿المائدة:١٠٥﴾.

نسخ بقول من نفس الآية ﴿إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ ﴿المائدة:١٠٥﴾.

وذلك قول من قال إنما الهدي هاهنا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ﴾ ﴿المائدة:١٠٦﴾.

دلت الآية على جواز شهادة أهل الذمة في السفر وكذلك التي بعدها نسخها.

﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ ﴿الطلاق:٢﴾.

- ﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا﴾ ﴿المائدة:١٠٨﴾.

إلى قوله: ﴿بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾

نسخه شهادة أهل الإسلام ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ...﴾ ﴿آل عمران:٨٦﴾.

في سورة الأنعام:

فيها آيتان:

- ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ ﴿الأنعام:١٥﴾.

نسخه ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ ﴿الفتح:٢﴾.

- ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ...﴾ ﴿الأنعام:١٢١﴾.

نسخه ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ...﴾ ﴿المائدة:٥﴾. - من الذبائح -

في سورة الأنفال:

فيها خمس مواضع:

- ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ﴿الأنفال:١﴾.

نسخه آيتان ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ ﴿الأنفال:٤١﴾.

﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ ﴿الحشر:٧﴾.

- ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ ﴿الأنفال:٣٣﴾.

نسخه ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ...﴾ ﴿الأنفال:٣٤﴾.

- ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ ﴿الأنفال:٣٨﴾.

نسخه ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ ﴿البقرة:١٩٣﴾.

- ﴿...إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ ﴿الأنفال:٦٥﴾.

نسخه ﴿الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ ﴿الأنفال:٦٦﴾.

- ﴿...وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا...﴾ ﴿الأنفال:٧٢﴾.

فكانوا يتوارثون بالهجرة دون النسب نسخه

﴿وَأُولُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾ ﴿الأنفال:٧٥﴾.

في سورة التوبة:

فيها ست مواضع:

- ﴿...وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ ﴿التوبة:٣٤﴾.

نسخها الزكاة الواجبة

- ﴿إِلاَّ تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ ﴿التوبة:٣٩﴾.

نسخها ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً﴾ ﴿التوبة:١٢٢﴾.

ونسخها أيضاً ﴿فَلَوْلاَ نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾ ﴿التوبة:١٢٢﴾.

- ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ...﴾ ﴿التوبة:٤٣﴾.

نسخها ﴿فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ ﴿النور:٦٢﴾.

- ﴿الأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا﴾ ﴿التوبة:٩٧﴾.

- إلى قوله ﴿وَمِنْ الأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمْ الدَّوَائِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ﴿التوبة:٩٨﴾. وهما آيتان نسختهما الآية بعدهما وهي قوله:

﴿وَمِنْ الأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ ﴿التوبة:٩٩﴾.

في سورة هود:

- ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لاَ يُبْخَسُونَ﴾ ﴿هود:١٥﴾.

نسختها:

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ ﴿الإسراء:١٨﴾.

في سورة الرعد:

- ﴿...وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ﴾ ﴿الرعد:٦﴾.

نسخه ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ ﴿النساء:٤٨﴾.

وذلك على قول من قال إن الظلم ها هنا الشرك.

في سورة إبراهيم:

- ﴿إِنَّ الإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ ﴿إبراهيم:٣٤﴾.

وهو قول عبد الرحمن بن أسلم، وقال غيره هو محكم.

في سورة النحل:

- ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا...﴾ ﴿النحل:٦٧﴾.

نسخه: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ﴾ ﴿المائدة:٩٠﴾.

في سورة سبحان: (الإسراء) (بني إسرائيل):

فيها موضعين:

- ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنْ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ ﴿الإسراء:٢٤﴾.

نسخ بعض حكمها في المشركين قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى﴾ ﴿التوبة:١١٣﴾.

- ﴿...وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً﴾ ﴿الإسراء:١١٠﴾.

نسخه ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ﴾ ﴿الأعراف:٢٠٥﴾.

الآية: وهو قول ابن عباس.

في سورة الكهف:

- ﴿...فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ ﴿الكهف:٢٩﴾.

نسخه:

﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ ﴿الإنسان:٣٠﴾.

وهو قول السدي وقتادة، وقال غيرهما هو محكم.

وفي سورة طه:

- ﴿وَلاَ تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ ﴿طه:١١٤﴾.

نسخه:

﴿سَنُقْرِئُكَ فَلاَ تَنسَى﴾ ﴿الأعلى:٦﴾.

في سورة الأنبياء:

فيها ثلاث آيات متواليات:

- ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ ﴿الأنبياء:٩٨﴾.

- ﴿لَوْ كَانَ هَؤُلاَءِ آلِهَةً مَا وَرَدُوهَا وَكُلٌّ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ ﴿الأنبياء:٩٩﴾.

- ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لاَ يَسْمَعُونَ﴾ ﴿الأنبياء:١٠٠﴾.

نسخها ثلاث آيات متواليات متصلات بها:

- ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُوْلَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ ﴿الأنبياء:١٠١﴾.

- ﴿لاَ يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَالِدُونَ﴾ ﴿الأنبياء:١٠٢﴾.

- ﴿لاَ يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلاَئِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمُ الَّذِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ ﴿الأنبياء:١٠٣﴾.

والمنسوخ منها العموم فقط.

في سورة الحج:

- ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ ﴿الحج:٧٨﴾.

نسخه:

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ ﴿التغابن:١٦﴾.

في سورة النور:

فيها ستة مواضع:

- ﴿الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ ﴿النور:٣﴾.

وهذا خبر معناه النهي يعني لا تنكحوا زانية ولا مشركة نسخه

﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَى مِنكُمْ...﴾ ﴿النور:٣٢﴾.

- ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ...﴾ ﴿النور:٤﴾.

نسخ بعض حكمها آية اللعان وهي قوله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ❖ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ ﴿النور:٦-٧﴾.

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا﴾ ﴿النور:٢٧﴾.

نسخ بعض حكمها:

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ ﴿النور:٢٩﴾.

- ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ...﴾ ﴿النور:٣١﴾.

نسخ بعض حكمها:

﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللاَّتِي لاَ يَرْجُونَ نِكَاحًا...﴾ ﴿النور:٦٠﴾.

- ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ﴿النور:٥٨﴾.

نسخها ﴿وَإِذَا بَلَغَ الأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا...﴾ ﴿النور:٥٩﴾.

هذه خمس مواضع وليس كما ذكر بأنها ستة مواضع.

في سورة الأحزاب:

- ﴿لاَ يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ ﴿الأحزاب:٥٢﴾.

- ﴿إِلاَّ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ ﴿الأحزاب:٥٢﴾.

نسخته الآية وهي قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللاَّتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ...﴾ ﴿الأحزاب:٥٠﴾.

في سورة حم عسق (الشورى):

- ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الأَرْضِ﴾ ﴿الشورى:٥﴾.

نسخه ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ ﴿غافر:٧﴾.

-﴿ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ ﴿الشورى:٥﴾.

نسخه ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ ﴿الإسراء:١٨﴾.

- ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾ ﴿الشورى:٣٩﴾.
- ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿الشورى:٤٠﴾.

الآيتين نسخهما قوله تعالى

﴿وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُوْلَئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾ ﴿الشورى:٤١﴾.

والآية بعدها إلى ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ﴿الشورى:٤٢﴾.

- ﴿قُلْ لاَ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ ﴿الشورى:٢٣﴾.

نسخه ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ﴾ ﴿سبأ:٤٧﴾.

وفي نسخه اختلاف.

في سورة الأحقاف:

- ﴿...وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلاَ بِكُمْ..﴾ ﴿الأحقاف:٩﴾.

نسخه ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ ﴿الفتح:٢﴾.

في سورة محمد:

- ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ...﴾ ﴿محمد:٤﴾.

نسخه ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلاَئِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ﴾ ﴿الأنفال:١٢﴾.

- ﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلاَ يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ﴾ ﴿محمد:٣٦﴾.

نسخه ﴿إِنْ يَسْأَلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُوا وَيُخْرِجْ أَضْغَانَكُمْ﴾ ﴿محمد:٣٧﴾.

في سورة الذاريات:

- ﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾ ﴿الذاريات:٥٤﴾.

نسخه ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿الذاريات:٥٥﴾.

- ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ ﴿الذاريات:١٩﴾.

الآية وآية السيف أشبه بنسخها.

في سورة النجم:

- ﴿وأنْ ليْسَ للإنسانِ إلاّ ما سعى﴾ ﴿النجم:٣٩﴾.

نسخه:

﴿والّذين آمنوا واتّبعتْهمْ ذرّيّتُهمْ...﴾ ﴿الطور:٢١﴾.

في سورة الواقعة:

- ﴿ثلّةٌ منْ الأوّلين ❖ وقليلٌ منْ الآخرين﴾ ﴿الواقعة:١٣-١٤﴾.

نسخه:

﴿ثلّةٌ منْ الأوّلين ❖ وثلّةٌ منْ الآخرين﴾ ﴿الواقعة:٣٩-٤٠﴾.

في سورة المجادلة:

- ﴿يا أيُّها الّذين آمنوا إذا ناجيْتمْ الرّسول فقدّموا بيْن يديْ نجْواكمْ صدقةً﴾ ﴿المجادلة:٨﴾.

نسخ ﴿أأشفقْتمْ أنْ تقدّموا بيْن يديْ نجْواكمْ صدقاتٍ﴾ ﴿المجادلة:١٣﴾.

في سورة الممتحنة:

- ﴿لا ينْهاكمْ اللّهُ عن الّذين لمْ يقاتلوكمْ في الدّين﴾ ﴿الممتحنة:٨﴾.

نسخه ﴿إنّما ينْهاكمْ اللّهُ عنْ الّذين قاتلوكمْ في الدّين﴾ ﴿الممتحنة:٩﴾.

- ﴿...واسْألوا ما أنفقْتمْ...﴾ ﴿الممتحنة:١٠﴾.

نسخه ﴿براءةٌ منْ اللّه ورسوله..﴾ ﴿التوبة:١﴾.

في سورة المزمل:

- ﴿قمْ اللّيْلَ إلاّ قليلاً ❖ نصْفهُ﴾ ﴿المزمل:٢-٣﴾.

نسخه ﴿أوْ انْقصْ منْهُ قليلاً ❖ أوْ زدْ عليْه﴾ ﴿المزمل:٣-٤﴾.

- ﴿ورتّلْ الْقرْآنَ﴾ ﴿المزمل:٤﴾.

نسخه ﴿ما أنْزلْنا عليْك الْقرْآن لتشْقى﴾ ﴿طه:٢﴾.

- ﴿ورتّلْ الْقرْآن ترْتيلاً﴾ ﴿المزمل:٤﴾.

- ﴿إنّا سنُلْقي عليْك قوْلاً ثقيلاً ❖ إنّ ناشئةَ اللّيْلِ هي أشدُّ وطْئًا وأقْومُ قيلاً﴾ ﴿المزمل:٥-٦﴾.

ثلاث آيات متواليات نسخها

﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ﴾ ﴿المزمل:٢٠﴾.

في سورة المدثر:

- ﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ﴾ ﴿المدثر:٥٥﴾.

نسخه:

﴿وَمَا يَذْكُرُونَ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ﴾ ﴿المدثر:٥٦﴾.

في سورة القيامة:

- ﴿لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ ﴿القيامة:١٦﴾.

نسخه ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلاَ تَنسَى﴾ ﴿الأعلى:٦﴾.

في سورة عبس:

- ﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ﴾ ﴿عبس:١٢﴾.

نسخه ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ ﴿الإنسان:٣٠﴾.

في سورة التكوير:

- ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ ﴿التكوير:٢٨﴾.

نسخها ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿التكوير:٢٩﴾.

فتكون المواضع المنسوخة مائتان وستة وأربعون ٢٤٦ موضعاً والله اعلم.

ومواضع النواسخ سبعة وسبعون موضعاً والله اعلم.

آراء

أبـــي جعفر النـحـاس

في كتاب الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم

هو الإمام الأجل أبي جعفر محمد بن أحمد بن إسماعيل الصفار المرادي النحوي المصري المعروف (بأبي جعفر النحاس) ت ٣٣٨هـ.

رواية أبي بكر محمد بن علي بن أحمد الأدفوي النحوي.

معاني النسخ في اللغة والاصطلاح

جاء النسخ في اللغة على وجهين:

الأول: بمعنى الإزالة، نحو نسخت الشمس الظل.

والثاني: بمعنى النقل ، نحو نسخت الكتاب. ثم إن علماء أصول الفقه اختلفوا هل هو حقيقة في المعنيين أم أنه وضع لأحدهما، واستعمل في الآخر مجازاً.

فذهب أغلب المتقدمين إلى أنه حقيقة في الإزالة ومجازاً في النقل.

واختاره أبو هاشم الجبّائي، وأبو الحسين البصري والفخر الرازي.

وذهب القفال الشاشي إلى أنه حقيقة في النقل.

واختار فريق ثالث أنه حقيقة في المعنيين. وقد ذهب إليه أبو جعفر الطوسي، وأبو بكر الباقلاني، والغزالي وغيرهم وأما حدّه في الاصطلاح فقد ذهبت طائفة كالباقلاني والصيرفي وأبو إسحاق الشيرازي والغزالي والآمدي وغيرهم إلى أنه:

(الخطاب الدّال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتاً مع تراخيه عنه).

غير أن مصطلح النسخ حمل عند المفسرين وكثير من الذين صنفوا في علم الناسخ والمنسوخ معنى أوسع من الذي تجده عند الأصوليين. فهو عند المفسرين يشمل التخصيص والتقييد وترك العمل بالحكم لانتهاء أمده أو تغير موضوعه، أو ظرفه، كما يشمل الأستثناء وغير ذلك.

شرائط النسخ:

للنسخ جملة شروط عدّدها علماء أصول الفقه في مصنفاتهم، منها:

- أن يكون الدليل الناسخ والمنسوخ شرعيين، وفي ذلك احتراز من دخول الأدلة العقلية، فمثلاً إذا كانت الإباحة في موردٍ ما معلومة بالعقل، ثم ورد الخطر من الشارع فلا يسمى ذلك نسخاً.

- أن يكون الناسخ منفصلاً عن المنسوخ، إذ لو كان بمثابة القرينة المتصلة فأنه لا يُعدّ ناسخاً.

- أن لا يكون المنسوخ مؤقّتاً بوقت يقتضي ارتفاع الحكم وهو واضح، حيث لا يقال إن الإفطار بالليل ناسخ للصوم بالنهار، مثلاً.

هذه أهم الشرائط المعتبرة في النسخ، كما ذكرها علماء الأصول ثم أنهم تعرضوا لمسائل أخرى: كحكم النسخ، والفرق بينه وبين البداء والى تفصيلات أخرى لا نتعرض لها لأنها إطالة.

وأخيراً ننبه عن ما هو الفرق بين النسخ والتخصيص، وهو أن النسخ لا يخرج عن حيّز الكتاب والسنة فهو مقصور عليهما.

أما التخصيص فيمكن أن يحصل بهما وبغيرهما كالدليل العقلي أو الحسي. كما أنه لا بد في التخصيص من وجود قرينة، مقارنة أو سابقة أو لاحقة.

أما النسخ فيكون بدليل متأخر عن المنسوخ. ورغم هذه الفروق، إلا أن بعض من ألّف في علم الناسخ والمنسوخ قد أدخل بعض حالات التخصيص في نطاق النسخ، وهذا أحد الأسباب في اختلاف المصنفين، في هذا الفن حول عدد الناسخ والمنسوخ.

الترغيب في تعلم الناسخ والمنسوخ

يذكر نفس الروايات التي ذكرت عند غيره من المحققين وهي دخول علي بن أبي طالب(عليه السلام) إلى المسجد ثم يذكر قول ابن عباس ثم يذكر قول حذيفة في تقسيم من يفتي في الناس.

ولا أريد انه اذكرها لأنه تكرار ممل.

اختلاف العلماء في الذي ينسخ القرآن والسنة

للعلماء في هذا خمسة أقوال: منهم من يقول:

- القرآن ينسخ القرآن والسنة - وهذا قول الكوفيين.

ومنهم من يقول:

- ينسخ القرآن بالقرآن ولا يجوز أن تنسخه السنة وهذا قول الشافعي وجماعة معه.

وقال قوم:

- تنسخ السنة القرآن.

وقال قوم:

- تنسخ السنة السنة ولا ينسخها القرآن.

- والقول الخامس: قاله محمد بن شجاع قال:

الأقوال قد تقابلت فلا أحكم على أحدها بالآخر.

قال أبو جعفر: وحجة أصحاب القول الأول في أن القرآن ينسخ بالقرآن والسنة قول الله تعالى:

﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ ﴿الحشر:٧﴾.

وقال سبحانه وتعالى:

﴿فَلْيَحْذَرْ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ﴿النور:٦٣﴾.

وقال جل جلاله:

﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ ﴿النساء:٦٥﴾.

وقد اجمع الجميع على أن القرآن إذا نزل بلفظ مجمل ففسره رسول الله(ﷺ) وبينه كان بمنزلة القرآن المتلو فكذا سبيل النسخ واحتجوا بآيات من القرآن فأولوها على نسخ القرآن بالسنة ستمر في السور إن شاء الله واحتج من قال لا ينسخ القرآن إلا بالقرآن بقوله عز وجل ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ ﴿البقرة:١٠٦﴾ وبقوله ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي﴾ ﴿يونس:١٥﴾ وأصحاب القول الأول ويقولون

لم ينسخه من قبل نفسه ولكنه بوحي غير القرآن. وهكذا سبيل الأحكام إنما تكون من قبل الله عز وجل.

وقد روى الضحاك عن ابن عباس نأت بخير منها أو مثلها نجعل مكانها أنفع لكم منها وأخف عليكم أو مثلها في المنفقة أو ننساها يقول أو نتركها كما هي فلا ننسخها.

واحتج أصحاب القول الثالث في أن السُّنة لا ينسخها إلا سَنة لأن السنة هي المبيِّنة للقرآن فلا ينسخها والحجة عليهم أن القرآن هو المبين نبوة رسول الله(ﷺ) والآمر بطاعته فكيف لا ينسخ قوله؟! وفي هذا أيضاً أشياء قاطعة قال الله تبارك وتعالى:

﴿إِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلاَ تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ ﴿الممتحنة:١٠﴾.

فنسخ بهذا ما فارق النبي(ﷺ) المشركين عليه.

ومن هذا أن بكر بن سهل حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أنبأنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن اليهود جاؤوا إلى رسول الله(ﷺ) فقالوا إن رجلاً منا وامرأة زينا فقال لهم النبي(ﷺ).

(ما تجدون في التوراة في شأن الرجم؟) قالوا نجلدهم ويفضحون. فقال لهم عبد الله ابن سلام: كذبتم. إن فيها الرجم. فذهبوا، فأتوا بالتوراة، فنشروها. فجعل رجل منهم يده على آية الرجم، ثم قرأ ما بعدها وما قبلها. فقال عبد الله بن سلام: إرفع يدك فرفعها، فإذا فيها آية الرجم. قالوا صدق يا محمد إن فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله(ﷺ) فرجما قال عبد الله بن عمر: فرأيته يجني على المرأة هاهنا الحجارة.

قال أبو جعفر: وهذا من النبي(ﷺ) لا يكون إلا من قبل أن ينزل عليه في الزناة شيء ثم نسخ الله تعالى فعله هذا بقوله عز وجل:

﴿وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ ﴿النساء:١٥﴾ وما بعده.

أصل النسخ واشتقاقه

اشتقاق النسخ من شيئين:

أحدهما: يقال نسخت الشمس الظل إذا أزالته وحلّت محله ونظير هذا ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ ﴿الحج:٥٢﴾.

والآخر: من نسخت الكتاب إذا أنقلته من نسخته وعلى هذا الناسخ والمنسوخ. وأصله أن يكون الشيء حلالاً غالى مدة ثم ينسخ فيجعل حراماً أو يكون حراماً فيجعل حلالاً أو يكون محظوراً فيجعل مباحاً أو مباحاً فيجعل محظوراً. يكون في الأمر والنهي والحظر والإطلاق والإباحة والمنع.

النسخ على كم يكون من ضرب

أكثر النسخ في كتاب الله تعالى أن يزال الحكم بنقل العباد عنه مشتق من نسخت الكتاب ويبقى المنسوخ متلواً.

كما حدثنا محمد بن جعفر الأنباري قال: حدّثنا الحسن بن محمد الصباح قال: حدثنا شبابة عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد، ما نسخ من آية قال نزيل حكمها ونثبت خطها.

ونسخ ثان، كما حدثنا محمد ابن جعفر قال: حدثنا ابن دَيْسم قال: حدثنا أبو عمروا والدوري عن الكسائي ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلاَ نَبِيٍّ إِلاَّ إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ ﴿الحج:٥٢﴾: قال في تلاوته فينسخ الله ما يلقي الشيطان فأنه يزيله ولا يتلى ولا يثبت في المصحف.

قال أبو جعفر: وهذا مشتق من نسخت الشمس الظل. وقد زعم أبو عبيد أن هذا النسخ الثاني قد كان ينزل على النبي(ﷺ) السورة فترفع فلا تتلى ولا تثبت واحتج أبو عبيد بأحاديث صحيحة السند وخولف أبو عبيد فيما قال والذين خالفوه على قولين:

منهم من قال لا يجوز ما قال ولا يسلب النبي(ﷺ) شيئاً من القرآن بعدما أنزل عليه واحتجوا بقوله تعالى ﴿وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ ﴿الإسراء:٨٦﴾ والقول الآخر أن أبا عبيد قد جاء بأحاديث إلا أنه غلط في تأويلها لأن تأويلها على النسيان لا على النسخ.

وقد تأول مجاهد وقتادة او ننسأها على هذا من النسيان وهو قول سعد بن أبي وقاص وفيه قولان آخران عن ابن عباس قال: ما ننسخ من آية نرفع حكمها او ننسأها نتركها فلا ننسخها وقيل ننسأها نبيح لكم تركها وعلى قراءة البصريين ننسأها أحسن ما قيل في معناه أو نتركها ونؤخرها فلا ننسخها.

ونسخ ثالث وهو من نسخت الكتاب لم يذكر أبو عبيد إلا هذه الثلاثة.

وذكر غيره رابعاً قال تنزل الآية وتتلى في القرآن ثم تنسخ فلا تتلى في القرآن ولا تثبت في الخط ويكون حكمها ثابتاً. كما روى الزهري عن عبد الله ابن عباس قال خطبنا عمر ابن الخطاب قال كنا نقرأ الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة.

قال أبو جعفر: وإسناد الحديث صحيح إلا انه ليس حكمه حكم القرآن الذي نقله الجماعة عن الجماعة ولكنه سنة ثابتة وقد يقول الإنسان كنت أقرأ كذا لغير القرآن والدليل على هذا أنه قال ولولا أني اكره أن يقال زاد عمر في القرآن لزدته؟؟.

الفرق بين النسخ والبداء

أن النسخ: تحويل العباد من شيء كان حلالاً فحرم أو كان حراماً فيحلل أو كان مطلقاً فيحظر أو كان محظوراً فيطلق أو كان مباحاً فيمنع أو ممنوناً فيباح إرادة الإصلاح للعباد.

وقد علم الله جلّ ثناؤه العاقبة في ذلك وعلم وقت الأمر به أنه سينسخه إلى ذلك الوقت فكان المطلق على الحقيقة غير المحظور. والصلاة كانت إلى بيت المقدس إلى وقت بعينه ثم حظرت فصيرت إلى الكعبة.

وكذا قوله ﴿إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً﴾ ﴿المجادلة:١٢﴾ قد علم عز وجل أنه إلى وقت بعينه ثم ينسخه في ذلك الوقت. وكذا تحريم السبت كان في وقت بعينه على قوم ثم نسخ وأمر قوم آخرون بإباحة العمل فيه وكان الأول المنسوخ حكمه وصواباً ثم نسخ وأزيل بحكمة وصواب كما تزال الحياة بالموت وكما تنقل الأشياء.

وكذلك لم يقع النسخ في الأخبار لما فيها من الصدق والكذب.

وأما البداء: فهو ترك ما عزم عليه كقولك فامض إلى فلان ثم تقول لا تمض إليه فيبدو لك عن القول وهذا يلحق البشر لنقصانهم. وكذا إن قلت ازرع كذا في هذه السنة ثم قلت لا تفعل فهذا بداء.

ملاحظة: هناك تحقيق حول معنى البداء لمحمد جواد البلاغي والسيد أبو القاسم الخوئي. والمعنى الذي ذهب إليه النحاس في فهم البداء صاغه كما مرّ.

ابن الجوزي قال: (البداء هو الانتقال عن المأمور به، بأمر حادث، لا بعلم سابق.

فيظهر من عبارتي النحاس وابن الجوزي – أن مجال البداء هو عالم التشريع، شأنه في ذلك شأن النسخ غاية الفرق – أن النسخ هو تغيير حكم عن علم سابق أما البداء فهو تغيير حكم، بسبب أمر حادث عن علم سابق في حين أن البداء عند من يقول به مجاله الأمور التكوينية لا التشريعية، ولا يكون إلا عن علم سابق لأن الله سبحانه قد أحاط علمه بكل شيء) انتهى التنبيه.

وأن قلت يا فلان ازرع فقد علم انك تريد مرة واحدة وكذا النسخ إذا أمر الله عز وجل ثناؤه بشيء في وقت نبي أو في وقت يتوقع فيه نبي فقد علم أنه حكمة وصواب إلى أن ينسخ.

وقد نقل من الجماعة من لا يجوز عليهم الغلط نسخ شرائع الأنبياء عليهم السلام من لدن آدم عليه السلام إلى وقت نبينا محمد(ﷺ) وهم الذين نقلوا علامات الأنبياء وعليهم السلام، وقد غلط جماعة في الفرق بين النسخ والبداء كما غلطوا في تأويل الأحاديث حملوها على النسخ أو على غير معناها.

ذكر بعض الأحاديث

فمن ذلك ما حدّثنا بكر بن سهل قال حدّثنا عبد الله بن يوسف قال أنبأنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة قالت: كان فيما نزل من القرآن عشر رضعات معلومات يُحَرِّمن فنسخت بخمس معلومات تُحَرِّمن فتوفي رسول الله(ﷺ) وهن مما نقرأ من القرآن.

قال أبو جعفر: فتنازع العلماء هذا الحديث لما فيه من الأشكال فمنهم من تركه وهو مالك بن أنس وهو راوي الحديث ولم يروه عن عبد الله سواه. وقال رضعة واحدة تحرم وأخذ بظاهر القرآن قال الله تعالى ﴿وَأَخَوَاتُكُمْ مِنْ الرَّضَاعَةِ﴾ ﴿النساء:٢٣﴾. وممن تركه أحمد بن حنبل وأبو ثور قالا يحرم ثلاث رضعات لقول النبي(ﷺ) (لا تحرِّم المصة ولا المصتان) قال أبو جعفر: وفي الحديث لفظة شديدة الأشكال وهو قولها فتوفي رسول الله(ﷺ) وهن مما نقرأ في القرآن فقال بعض جلّة أصحاب الحديث قد روى هذا الحديث رجلان جليلان أثبت من عبد الله بن أبي بكر قلما يذكران هذا فيها وهما القاسم بن محمد بن أبي بكر ويحيى بن سعيد الأنصاري.

وممن قال بهذا الحديث وأنه لا يحرم إلا بخمس رضعات الشافعي وأما القول في تأويل وهن مما نقرأ في القرآن فقد ذكرنا رد من رده ومن صححه قال الذي نقرأ من القرآن وأخواتكم من الرضاعة. وأما قول من قال إن هذا كان يقرأ بعد وفاة رسول الله(ﷺ) فعظيم لأنه لو كان مما يقرأ لكانت عائشة قد نبهت عليه ولكان قد نقل إلينا في المصاحف الى نقلها الجماعة الذين لا يجوز عليهم الغلط، وقد قال الله تعالى ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ ﴿الحجر:٩﴾ ، وقال ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ ﴿القيامة:١٧﴾ ، ولو كان بقي منه شيء لم ينقل إلينا لجاز أن يكون مالم ينقل ناسخاً لما نقل فيبطل العمل بما نقل ونعوذ بالله من هذا فأنه كفر. ومما يشكل من هذا ما رواه الليث بن سعد عن يونس الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال:

قرأ رسول الله(ﷺ) بمكة والنجم إذا هوى فلما بلغ أفرأيتم اللات والعزى قال فإن شفاعتهم ترتجى فسها فلقيه المشركون والذي في قلوبهم مرض فسلموا عليه وفرحوا فقال إنما ذلك من الشيطان فأنزل الله عز وجل ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلاَ نَبِيٍّ إِلاَّ إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ ﴿الحج:٥٢﴾ ، وقال قتادة قريء فإن شفاعتهم تُرتجى وإنهم لهم الغرانيق العلا.

قال أبو جعفر: الحديثان منقطعان والكلام على التأويل فيهما قريب، فقال قوم هذا على التوبيخ ليتوهموا هذا وعندكم إن شفاعتهم تُرتجى ومثله ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ﴾ ﴿الشعراء:٢٢﴾ ، وقيل شفاعتهم تُرتجى على قولكم ومثله ﴿فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي﴾ ﴿الأنعام:٧٨﴾ ، ومثله ﴿أَيْنَ شُرَكَائِي﴾ ﴿النحل:٢٧﴾ أي على قولكم.

وقيل المعنى والغرانيق العلا يعني الملائكة ترتجى شفاعتهم فسها بذلك عن هذا الجواب.

وقيل إنما قال الله تعالى ﴿أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ ولم يقل إنه قال كذا فيجوز أن يكون شيطان من الجن ألقى هذا ومن الأنس. ومما يشكل من هذا الحديث في أن قوله ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ ﴿البقرة:٢٨٤﴾ نسخه ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ ﴿البقرة:٢٨٦﴾.

وهذا لا يجوز أن يقع فيه نسخ لأنه خبر ولكن التأويل في الحديث لأن فيه لما أنزل الله ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ ﴿البقرة:٢٨٤﴾ اشتد عليهم ووقع في قلوبهم منه شيء عظيم فنسخ ذلك ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ ﴿البقرة:٢٨٦﴾ أي فنسخ ما وقع في قلوبكم أي أزاله ورفعه.

ومن هذا المشكل قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلاَ﴾ الى قوله ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ❖ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ❖ إِلاَّ مَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ ﴿الفرقان:٦٨-٧٠﴾.

ثم نسخه ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ ﴿النساء:٩٣﴾.

وهذا لا يقع فيه ناسخ ولا منسوخ لأنه خبر ولكن تأويله إن صح نزل بنسخته والآيتان واحد يدلك على ذلك ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ ﴿طه:٨٢﴾.

ومن هذا ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ ﴿آل عمران:١٠٢﴾.

قال عبد الله بن مسعود نسخهما ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ ﴿التغابن:١٦﴾.

أي نزلت بنسختهما وهما واحد والدليل على ذلك قول ابن مسعود حق تقاته أن يطاع فلا يعصى وان يشكر فلا يكفر وان يذكر فلا ينسى.

قال أبو جعفر: هذا لا يجوز أن ينسخ لأن الناسخ هو المخالف للمنسوخ من جميع جهاته الرافع له المزيل حكمه.

السور التي ذُكر فيها الناسخ والمنسوخ

لم يذكر فاتحة الكتاب لأنها لا تحتوي على الناسخ والمنسوخ.

١- **سورة البقرة:** ذكر ٣٠ ثلاثون آية.

٢- **سورة آل عمران:** ٣ ثلاث آيات: ملاحظة يوافق الزهري حيث لم يذكر فيها ناسخاً ولا منسوخاً، يذكر الآيات ثم يناقش عدم نسخها.

٣- **سورة النساء:** يذكر فيها ١٠ عشر آيات.

٤- سورة المائدة: يذكر فيها ٧ سبعة آيات. ويذكر اختلاف العلماء وفي هذه السورة فمنهم من قال لم ينسخ منها شيء، ومنهم من احتج أنها آخر سورة نزلت فلا يجوز أن يكون فيها ناسخ.

٥- **سورة الأنعام:** يذكر فيها ٥ خمسة آيات.

٦- **سورة الأعراف:** لم يذكر فيها شيء.

٧- سورة الأنفال: يذكر فيها ثمانية ٨ آية.

٨- **سورة التوبة:** يذكر لا يوجد فيها منسوخ ولكن الناسخ فيها كثير وذكر تسعة ٩ آيات.

٩- **سورة يونس(عليه السلام):** لم يذكر فيها ناسخ أو منسوخ، وإنما نسخ الصبر من الآية١٠٩.

١٠- **سورة هود:** لم يذكر فيها ناسخ أو منسوخ لأنه لا يرتضي القول بأن فيها نسخ الذي ادعي في السورة لأنه من جملة الأخبار ولأنه لو جاز النسخ في الأخبار ما عرف حق من باطل ولا صدق من كذب ولبطلت المعاني.

١١- **سورة يوسف:** لم يذكر فيها شيء، إلا أنه يقول قال بعض المتأخرين ان فيها آية منسوخة ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ ﴿يوسف:١٠١﴾.

قال نسخه قول النبي(صلى الله عليه وآله) (لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به) ثم انه لا يرتضي ذلك ويعلق عليه.

١٢- **سورة الرعد:** لا ناسخ ولا منسوخ فيها.

١٣- **سورة إبراهيم:** لا ناسخ ولا منسوخ فيها.

١٤- **سورة الحجر:** يذكر فيها موضعين الآية ٨٥، والآية ٩٤.

١٥- **سورة النحل:** يذكر فيها موضعين ٦٧، والآية ١٢٥.

١٦- **سورة الإسراء:** يذكر فيها ثلاث آيات.

١٧- **سورة الكهف ومريم وطه والأنبياء(عليهم السلام):** لم يذكر إلا موضعاً واحداً ٧٨-٧٩.

١٨- **سورة الحج:** يذكر ثلاث آيات بعد ما استثنى واحدة من أربعة عدها.

١٩- **سورة المؤمنين:** لا ناسخ ولا منسوخ فيها.

٢٠- **سورة النور:** يذكر أربعة ٤ آيات.

٢١- **سورة الفرقان:** لم يذكر أن فيها ناسخ ومنسوخ لكنه ناقش آراء بعض من قال بأن الآية ٦٣ منها منسوخة فناقش رأي سيبويه ويقول عنه أن سيبويه ليس لديه كلاماً في معنى الناسخ والمنسوخ، ثم ينهي بأن يذكر كلام محمد بن يزيد لأن الآية عنده منسوخة.

٢٢- **سورة الشعراء:** ذكر آية واحد وهي ﴿وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمْ الْغَاوُونَ﴾ بأنها منسوخة بـ﴿إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ ويقول هذا لا يعد نسخاً وعند سيبويه الاستثناء بمعنى التأكيد لأنك تبين فيه كما تبين في التأكيد.

٢٣- **سورة النمل والقصص والعنكبوت والروم:**

ذكر انه لم يجد فيهن إلا موضعين الأول في سورة القصص الآية ٥٥ ويذكر أربعة أقوال للعلماء.

والموضع الأخر في سورة العنكبوت الآية ٤٦ ويذكر ثلاثة أقوال للعلماء فيها.

٢٤- **سورة لقمان والم السجدة:**

قال في سورة الم السجدة موضع واحد ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَانْتَظِرْ إِنَّهُمْ مُنتَظِرُونَ﴾ ﴿السجدة:٣٠﴾ نسختها آية السيف.

٢٥- **سورة الأحزاب:** فيها آيتان آية ٥ والآية الثانية والآية ٥٢.

٢٦- **سبأ وفاطر ويس والصافات:** يذكر آية واحدة في سورة الصافات ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَابُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ﴾ ١٠٢ إلى تمام القصة ثم يناقش موضوع الذبح والفداء حسب ما ذكره العلماء.

٢٧- **سورة ص والزمر:** ذكر ثلاث مواضع:

﴿وَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ﴾ ﴿ص:١٧﴾. ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالأَعْنَاقِ﴾ ﴿ص:٣٣﴾.

﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلاَ تَحْنَثْ﴾ ﴿ص:٤٤﴾وناقش نقاش طويل.

٢٨- **سورة آل حمّ: غافر، فصلت، الشورى:**

ذكر خمسة مواضع في الشورى الآية ٥، والآية ١٥، والآية ٢٠، والآية ٢٣، والآية٣٩.

٢٩- **سورة الزخرف:** فيها موضع واحد ﴿فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلاَمٌ﴾ ﴿الزخرف:٨٩﴾.

٣٠- **سورة الجاثية:** يذكر فيها موضع واحد الآية ١٤.

٣١- **سورة الأحقاف:** يذكر موضع واحد الآية ٩.

ثم يناقش ويقول محال أن يكون فيها ناسخ ولا منسوخ من جهتين الأولى: انه خبر. والثاني: إن من السورة إلى موضع الآية خطاب للمشركين.

٣٢- سورة محمد: يذكر فيها موضعين الآية ٤ والآية ٣٥.

٣٣- سورة الفتح والحجرات: يذكر الآية ١، ٢ من سورة الفتح ولا يرتضي ان يكون هذا منسوخ ويذكر ما ذكره غير بأنها ناسخة للآية ٩ الأحقاف.

٣٤- السور (ق) والذاريات والطور والنجم والقمر والرحمن والواقعة:

قال وجدنا فيهن خمسة مواضع، في ق الآية ٣٩-٤٠.

وفي الذاريات الآية ٥٤ وفي الطور الآية ٤٩ وفي النجم الآية ٣٩.

٣٥- سورة الحديد والمجادلة: موضعين في سورة المجادلة الآية ٣ والآية ١٢.

٣٦- سورة الحشر: فيها موضع واحد الآية ٧.

٣٧- سورة الممتحنة: فيها أربعة مواضع. الآية ٨، والآية ١٠، والآية ١١، والآية ١٢.

٣٨- سورة الصف والجمعة والمنافقين والتغابن والطلاق والتحريم:

ذكر في سورة التغابن الآية ١٦ ناسخة وفي سورة الطلاق الآية ٤ ناسخة لحكم المتوفي.

٣٩- سورة الملك، القلم، الحاقة، المعارج، نوح، الجن:

ذكر موضع واحد. الآية ٥ المعارج.

٤٠- سورة المزمل: ذكر الآية (١، ٢) المزمل وقال نسخت بالآية (٢٠) المزمل والموضع الثاني الآية ١٠ المزمل.

٤١- سورة المدثر، القيامة، الإنسان، المرسلات، النبأ، النازعات، عبس، التكوير، الأنفطار، المطففين، الأنشقاق، البروج، الطارق، الأعلى:

وجد فيهن موضعين وهي. الآية ٢٦ الإنسان. الآية ١٤، ١٥ الأعلى.

٤٢- سورة الغاشية: موضع واحد وهو الآية ٢١-٢٢ الغاشية.

٤٣- سورة القدر إلى آخر القرآن.

ولم يذكر السور بعد الغاشية إلى سورة القدر.

هذا كل ما قاله أبي جعفر النحاس عزيزي القارئ كنت وعدتك بأني سأذكر الآيات حسب أقوال المحققين: أي اذكر الآية الواحد لكل واحد منهم حتى تقف على الاختلاف فيما بينهم في تحديد الناسخ والمنسوخ، ومن المهم أن نقول إن أبا جعفر النحاس يعد من المكثرين في الناسخ والمنسوخ من المتقدمين، ومن المقلين من المتأخرين السيد الأمام أبي القاسم الخوئي قدس سره الشريف.

تم بعون الله ومنه الجزء الأول الذي ذكرت فيه معنى النسخ
ويليه إنشاء الله الجزء الثاني وسأذكر فيه الآيات حسب
تسلسلها في القرآن الكريم وسأذكر الآية الواحدة
كما وردت في قول كل من كتب في الناسخ
والمنسوخ وأبوبه حسب السور القرآنية
إنشاء الله تعالى

المصادر والمراجع[١]

القرآن الكريم.....كتاب الله ومعجزة الرسول الباقية

١. وسائل الشيعة.....الحر العاملي

٢. البيان والتبيين.....للجاحظ

٣. لسان العرب..... لابن منظور

٤. غرائب القرآن.....للنيسابوري

٥. نصوص في علوم القرآن..... السيد علي الموسوي

٦. الوجوه والنظائر..... للدامغاني

٧. المعجم المفهرس..... محمد فؤاد عبد الباقي

٨. المعجم الاحصائي..... دكتور محمود روحاني

٩. أسباب النزول..... للنيسابوري

١٠. المنجد في اللغة.....انطوان نعمة

١١. كتاب العين..... للفراهيدي

١٢. مجمع البحرين..... للطريحي

١٣. المعجم الوسيط..... مجمع اللغة العربية

١٤. معجم مقاييس اللغة لابن الحسين أحمد بن فارس

١٥. مفردات ألفاظ القرآن..... الراغب الأصفهاني

١٦. تهذيب اللغة..... لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري

١٧. التحقيق في كلمات القرآن..... للعلامة حسن مصطفوي

١٨. بحار الأنوار للعلامة محمد باقر المجلسي

١٩. أساس البلاغة.....جار الله أبو القاسم محمد بن عمر الزمخشري

٢٠. معجم المصطلحات البلاغية وتطورها..... الدكتور أحمد مطلوب

٢١. شرح المصطلحات الكلامية.....قسم الكلام في مجمع البحوث الإسلامية

٢٢. معجم الفروق اللغوية

٢٣. الحاوي لكتاب أبي الهلال العسكري.....

١) المصدر ما قبل السيد ابن طاووس قبل ٧٠٠ هـ. المرجع ما بعد السيد ابن طاووس بعد ٧٠٠هـ.

المصادر والمراجع

٢٤. المعجم الأصولي..... الشيخ محمد صنقور
٢٥. الوسيط بين الوجيز والبسيط.....الشيخ أحمد سبط الشيخ الأنصاري
٢٦. فروع الكافي.....للكليني
٢٧. معالم الدين.....
٢٨. ميزان الأصول.....
٢٩. محاضرات في أصول الفقه.....
٣٠. مصادر التشريع الإسلامي.....
٣١. مجموعة تفسير ابن تيمية.....
٣٢. تفسير الميزان.....للطباطبائي
٣٣. مقالات الأصول..... شيخ ضياء الدين العراقي
٣٤. الناسخ والمنسوخلكمال الدين عبد الرحمن بن محمد العتائقي
٣٥. الناسخ والمنسوخ..... أبو القاسم هبة الله بن سلامة
٣٦. الناسخ والمنسوخ..... لابن المتوج
٣٧. نواسخ القرآن.....الحافظ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي
وجدت هذا الكتاب بعنوان ((عمدة العالم الراسخ في معرفة الناسخ والمنسوخ))
٣٨. الناسخ والمنسوخ..... لابن العربي
٣٩. الموجز في الناسخ والمنسوخ..... لابن خزيمة
٤٠. الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم..... أبي جعفر النحاس
٤١. القرآن الكريم وأصول تدبره..... محمد حسين صفوري
٤٢. كفاية الأصولللآخوند

الفهرست

المقـــدمـــة ٩
التمهـيـــد ١٣
الحروف التي تدخلها اللثغة() ٢٤
في دلالة اللفظ: ٣٨
البـــاب الأول ٤٩
النسـخ والمعنـى ٤٩
في المعنى اللغوي والاصطلاحي: ٤٩
في المعنى الأصولي: ٤٩
في المعنى الفقهي: ٤٩
معنـى النسـخ في معاجم اللغة ٥٧
رأي أنطوان نعمة في معجم المنجد في اللغة ٦٥
النسيان في المنجد في اللغة ٦٧
آراء الفراهيدي في معجم العين ٦٨
آراء الطريحي في معجم مجمع البحرين ٧٠
رأي الطريحي في النسيان ٧٣
آراء مجمع اللغة العربية والإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث ٧٥
الرأي في المعجم الوسيط حول النسيان ٧٧
رأي أبي الحسين احمد بن فارس بن زكريا في معجم مقاييس اللغة ٧٨
رأي صاحب مقاييس اللغة في النسيان ٨٠
آراء الراغب الأصفهاني حول النسخ مفردات ألفاظ القرآن نموذجاً ٨٤
آراء الراغب الأصفهاني في المفردات حول النسيان ٨٦
آراء في كتاب تهذيب اللغة لأبي ٨٩
آراء العلامة حسن المصطفوي في كتاب التحقيق في كلمات القرآن ٩٦
رأي العلامة المجلسي في كتاب بحار الأنوار ١٠٦
رأي جار الله أبو القاسم الزمخشري في أساس البلاغة ١١٨

آراء د. احمد مطلوب في معجم المصطلحات البلاغية وتطورها ١٢٠
آراء أبي الهلال العسكري في معجم الفروق اللغوية ١٢٣
آراء مجمع البحوث الإسلامية ١٢٧
معنى النسخ في المصطلحين الأصولي والفقهي ١٣٢
آراء الشيخ محمد صنقور في المعجم الأصولي ١٣٤
آراء في كتاب الوسيط بين الوجيز والبسيط ١٤٠
آراء المحقق الشيخ محمد كاظم الخراساني ((الأخوند)) ١٧٢
دوران الأمر بين النسخ والتخصيص حالات الخاص والعام، وأحكامها : ١٧٣
حقيقة النسخ: ١٧٤
والثمرة: ١٧٥
آراء المحقق الشيخ ضياء الدين العراقي في كتاب مقالات الأصول ١٧٦
في الدوران بين تخصيص العام ونسخه ١٧٧
أما المقدّمة الأولى ففيها: ١٧٨
أما المقدّمة الثانية ففيها: ١٧٩
آراء السيد الإمام الخوئي (قدس) ١٨٧
النسخ ١٨٨
فالنتيجة والجواب عنها ١٨٩
أحدهما: ١٩٠
وثانيهما: ١٩٠
أما معنى النسخ في الفقه: ١٩٠
والنسخ عند الصحابة والتابعين: ١٩٣
آراء بعض من حقق في موضوع الناسخ والمنسوخ ١٩٤
الناسخ والمنسوخ للعتائقي ١٩٥
والمنسوخ على ثلاث اضرب: ١٩٨
وأما ما نسخ خطه وبقي حكمه: ١٩٩
وأما ما نسخ حكمه وبقي خطه: ١٩٩
فأما السور التي لم يدخلها ناسخ ولا منسوخ: ١٩٩

وأما السور التي فيها ناسخ وليس فيها منسوخ :٢٠٠
وأما السور التي دخلها المنسوخ ولم يدخلها الناسخ:٢٠٠
وأما السور التي دخلها الناسخ والمنسوخ :٢٠٠
الآية الخامسة: قوله تعالى :٢١٢
آراء في كتاب الناسخ والمنسوخ٢٧١
آراء ابن المتوج في كتابه الناسخ والمنسوخ.....٢٧٨
رأي بن الجوزي القرشي البغدادي في كتابه نواسخ القرآن٢٩٦
فضيلة علم الناسخ والمنسوخ والأمر بتعلمه.....٣٠٨
السور التي تتضمن الناسخ والمنسوخ أو أحدهما أو الخالية منهما٣١٥
والسور الخاليات عن الناسخ والمنسوخ ثلاث وأربعون (٤٣)٣١٦
آراء ابن العربي في الناسخ والمنسوخ٣١٧
آراء لـه ابن خزيـمـة في كتابه الموجز في الناسخ والمنسوخ٣٢٤
آراء أبــي جعفر النـحـاس٣٥٤